هو العليم

دورة العلوم والمعارف الإسلامية

٢

معرفة الإمام

الجزء السادس

تأليف

سماحة العلامة الراحل

آية الله الحاج السيد محمد الحسين الحسيني الطهراني

افاض الله علينا من بركات نفسه القدسية

تعريب

علي هاشم

دار الحجة البيضاء

بسم الله الرحمن الرحیم

الفهرس

فهرس مطالب وموضوعات

معرفة الإمام

الجزء السادس

المطالب الصفحات

الدرس السادس والسبعون إلى الثامن والسبعين

أساس نصب أمير المؤمنين في مقام الولاية الكلّيّة في غدير خمّ

الصفحة ٣ إلى الصفحة ٥٥

يشمل المطالب التالية :

غديريّة آية الله العظمى الشيخ محمّد حسين الغرويّ ٥

الإمام عليّ عليه السلام ميزان الحقّ ومحوره ٩

الحقّ مع عليّ يدور معه حيث دار ١١

عليّ وأهل بيته ميزان الحقّ ١٣

غديريّة ابن حمّاد العَبْديّ ١٧

وصيّة رسول الله الأكيدة في آخر سنة من حياته ١٩

حجّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وعمراته ٢١

كيفيّة حجّ رسول الله قبل الهجرة ٢٥

دعوة رسول الله إلى حجّة الوداع ٢٧

أسماء آخر حجّة رسول الله ٢٩

المطالب	الصفحات
خروج أمير المؤمنين عليه السلام من اليمن إلى مكّة للحجّ	٣١
كيفيّة إحرام رسول الله صلّى الله عليه وآله	٣٥
كيفيّة حركة رسول الله في سفر حجّة الوداع	٣٧
اعتراض عائشة على رسول الله	٣٩
الأماكن التي قطعها رسول الله في سفر الحجّ	٤١
حكم المرأة الحائض في الحجّ	٤٣
كبّر رسول الله عندرؤيته بيت الله	٤٥
طريقة طواف وسعي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم	٤٧
انفصال الحجّ عن العمرة قبل حجّة الوداع	٤٩
تكليف عمل التمتّع في الحجّ	٥١
اعتراض بعض الصحابة على حجّ التمتّع	٥٣

الدرس التاسع والسبعون إلى الثاني والثمانين

حجّة الوداع ودعم رسول الله لولاية أمير المؤمنين

الصفحة ٥٩ إلى الصفحة ١١٨

يشمل المطالب التالية :

حكم التمتّع في الحجّ مستمَدٌّ من تعاليم السماء	٦١
مشاركة أمير المؤمنين رسول الله في الحجّ والهدي	٦٣
عدم مشاركة أبو موسى الأشعريّ رسول الله في الهدي	٦٥
كلام رسول الله حول صلابة أمير المؤمنين في الدين	٦٧
الشكوى ضدّ عليّ عليه السلام حول إبل الصدقة	٦٩
كلام رسول الله حول صلابة أمير المؤمنين في الدين	٧١
كلام رسول الله لبريدة حول عليّ عليه السلام	٧٣

المطالب	الصفحات
الشكوى المرفوعة إلى رسول الله ضدّ أمير المؤمنين	٧٥
غضب رسول الله على الشاكي ضدّ أمير المؤمنين	٧٧
روايات ابن عساكر عن بُريدة حول أمير المؤمنين عليه السلام	٧٩
غضب رسول الله على جماعة انتقصت عليّ عليه السلام	٨١
الفرق بين حجّ التمتّع وحجّ الإفراد والقران	٨٥
تفسير آية القرآن في الوجوب العينيّ لحجّ التمتّع	٨٧
روايات العامّة حول التمتّع في الحجّ	٨٩
ردّ المخالفين في الاستدلال بالآية : **وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ**	٩٥
جواب القائلين بعدم جواز التمتّع في الحجّ	٩٩
حجّ التمتّع لا يختصّ بأصحاب رسول الله	١٠١
نهي عمر عن التمتّع في الحجّ ، اجتهاد مقابل النصّ	١٠٣
الإشكالات التي أثارها عمر على حجّ التمتّع	١٠٥
من الخطأ التمسّك بآية أُولي الأمر في هذه المسألة	١٠٩
ليس لأُولي الأمر الحقّ في تشريع الأحكام الكلّيّة	١١١
حكم عمر المخالف لحكم رسول الله صلّى الله عليه وآله غير مقبول	١١٣
في لزوم أخذ السنّة وترك البدعة	١١٥

الدرس الثالث والثمانون إلى التسعين

حجّ رسول الله وخطبه صلوات الله عليه وآله

الصفحة ١٢١ إلى الصفحة ٢٣٠

يشمل المطالب التالية :

مسير رسول الله من مكّة إلى عرفات	١٢٣
تحقيق حول صلاة الظهر التي أُقيمت في عرفات	١٢٧

المطالب	الصفحات
خطبة النبيّ الأكرم في منى	١٢٩
تفسير الآية التي تبيّن حرمة النسيء	١٣٣
كلام وتفسير «مجمع البيان» و «أبي السعود» في آية النسيء	١٣٥
الروايات الواردة في تفسير النسيء بتأخير الأشهر الحرم	١٣٧
الروايات الواردة في تفسير آية النسيء بدوران الشهور	١٣٩
كلام الفخر الرازيّ في تفسير آية النسيء	١٤١
كلام الفخر الرازيّ في إقدام العرب على عمل الكبس	١٤٣
كلام البيرونيّ حول نسيء السنة القمريّة بالشمسيّة	١٤٥
كلام أبي معشر البلخيّ حول النسيء والكبس عند العرب	١٤٧
للنسيء معنى عامّ ويشمل كلا النوعين	١٥١
عدم شرعيّة استبدال الشهور الشمسيّة بالقمريّة	١٥٣
تأريخ الإسلام تأريخ قمريّ	١٥٥
يجب أن يكون تأريخ جميع المسلمين في العالم هجريّ قمريّ	١٥٩
اليد الأجنبيّة في تغيير التأريخ الإسلاميّ	١٦١
استبدال السنين الشمسيّة بالقمريّة في الدورة الثانية لمجلس النوّاب	١٦٥
استبدال السنين الفارسيّة القديمة بالشمسيّة في الدورة الخامسة	١٦٩
أسماء الشهور الفارسيّة القديمة موافقة لأسماء الملائكة في دين المجوس	١٧٥
استبدال السنين الشاهنشاهيّة بالسنين الهجريّة	١٨٣
الجمع بين التأريخ القمريّ والتأريخ الشمسيّ غير صحيح	١٩٩
إحياء المناسبات على أساس التأريخ القمريّ	٢٠٣
نماذج من التواريخ الشمسيّة المختلفة	٢٠٥
فوائد السنة القمريّة ومضارّ السنة الشمسيّة	٢٠٩
فوائد ومنافع الشهور القمريّة	٢١١

المطالب	الصفحات
أداء رسول الله المناسك الأُخرى في أرض منى	٢١٥
شعر أبي طالب في حماية رسول الله	٢٢٧
طواف الوداع الذي أدّاه رسول الله والخروج من مكّة	٢٢٩

اَلدَّرسُ السَّادِسُ وَالسَّبعُونَ

اِلَى الدَّرسِ الثَّامِنِ وَالسَّبعِينَ

اَساسُ نَصبِ اَمِيرِ المُؤمِنِينَ عَلَيهِ السَّلام فِي مَقامِ الوَلايَةِ الكُلِّيَّةِ فِي غَدِيرِ خُمٍّ

بِسْـم اللَهِ الـرَّحْمَنِ الـرَّحِيم
وصلَّى اللهُ على محمّد وآله الطَّاهرين
ولعنة اللَه على أعدائهم أجمعين من الآن إلى قيام يوم الدين
ولا حول ولا قوّة إلّا باللَه العليّ العظيم

قال الله الحكيم في كتابه الكريم :

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ وَٱللَهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَٱللَهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ .[1]

هذا التهديد الإلهيّ الشديد وجّهه الله سبحانه إلى نبيّه في شأن غـدير خُمّ ، ونصب مولى الموالي أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عـليه السـلام وليّاً وإماماً وخليفة لرسول الله بـلا فـصل ، وتـعريفه لعـامّة النـاس . وقـال الشاعر في هذا المجال :

بـــاده بـــده ســـاقيا ولى ز خُـــمّ غـدير
چـنگ بـزن مـطربا ولى بـه يـاد أمـير(١)[2]

١ـ الآية ٦٧ ، من السورة ٥ : المائدة .

٢ـ يقول :

(١) يقول : أيّها الساقي اسقني كأساً ولكن من غدير خمّ*، واغرف أيّها المطرب ولكن بذكر الأمير (أمير المؤمنين) .

* استعار الشاعر الفارسيّ لفظ «خمّ» الذي يعني بالفارسيّة (الدنّ) فقال : اسقني كأساً ولكن من دنّ الغدير . ويقصد اسقني من غدير خم . (م)

تــو نــيز ای چــرخ پــير بــيا ز بـالا بـه زيـر
داد مَسِـرَّت بــده ســاغر عشــرت بگـير(٢)
بـــلبل طـــبعم چـــنان قـافيه پـرداز شـد
كــه زُهـره در آسـمان‌به نـغمه دمسـازشد(٣)
مـــحيط كـون و مكـان دائـره سـاز شـد
سَـــروَر روحـانيان هــو العــلىّ الكــبير(٤)
نسـيم‌رحـمت‌وزيد ؛ دهـرِ كـهن شـد جـوان
نــهال حكــمت دمـيد پـر از گـل ارغـوان(٥)
مســند حشـمت رسـيد بـه خُسـروِ خُسـروان
حــجاب ظــلمت دريــد ز آفــتاب مــنير(٦)
وادی خـــمّ غَـــدير ، مـــنطقهٔ نـور شـد
يــا ز كــف عـقل پـير تـجلّى طـور شـد(٧)[1]

١ـ يقول :

(٢) وأنتِ أيّتها الأفلاك المغرقة في القِدَم اهبطي وابتهجي وشاركي في الفرحة وخذي حظّك من كأس السعادة .

(٣) انفجرت قريحتي بالشعر كما يصدح البُلبل حتّى أنّ الزهرة في السماء قد غرّدت وصدحت (الزهرة مظهر الموسيقى» .

(٤) كلّ شيء في الوجود قد غنّى وطرب في حلقة مستديرة ، فسيّد الروحانيّين هو العليّ الكبير .

(٥) هبّ نسيم الرحمة ، ورجع الدهر العجوز شابّاً ، واخضرّت براعم الحكمة وامتلأت بورود الأرجوان .

(٦) انتقل عرش العظمة والجلال إلى ملك الملوك (الإمام عليّ) وانكشف حجاب الظلمة عن وجه الشمس المنيرة .

(٧) لقد أنارت أرض غدير خمّ ، وتجلّى النور في الطور من يد صاحب العقل الكبير .(روح القدس).

يـا كـه بـيانى خـطير ز سـرّ مسـتور شـد
يا شـده در يک سـرير قِـران شـاه و وزيـر(٨)
شـــاهد بَـــزم أزَل ، شـــمع دل جـــمع شـــد
تـا اُفُـق لَـمْ يَـزَل روشـن از آن جـمع شـد(٩)
ظـلمت ديـو و دَغَـل ، ز پـرتوش قَـمعْ شـد
چون شه كيوان محل شد بـه فـراز سـرير(١٠)
چون به سر دست شـاه شـير خـدا شـد بـلند
بـه تـارک مِـهر و مـاه ظـلّ عـنايت فكـند(١١)
بـــه شـــوكت فـــرّ و جـاه بـه طـالعى ارجـمند
شـاه ولايت پـناه بـه أمـر حـقّ شـد أمـير(١٢)
مژده كه شـد مـير عشـق وزيـر عـقل نـخست
به همّت پير عشـق‌أساس‌وحدت‌درست(١٣)[1]

١ـ يقول :

(٨) وظهر عن ذلك السرّ المستور بيان مهم ورفيع ، وتربّع المـلك والوزيـر (النـبيّ وعليّ) على أريكة العرش .

(٩) لقد صار شاهد محفل الأزل شمع قلوب الجميع ، فاستناروا بنوره ما دام الأُفـق والزمان.

(١٠) وانزاح بنوره ظلام الشيطان ومكره وكيده ، إذ تربّع ذلك الملك العالي (النـبيّ) على العرش .

(١١) وعندما ارتفع أسد الله (الإمام عليّ) بيد الملك (النبيّ) ، فإنّه ألقى ظلال لطفه ورحمته على الشمس والقمر .

(١٢) وبذلك الجلال والجاه والحـظّ المـقبل ، أصـبح مـلك الولايـة (الإمـام عـليّ) أمير المؤمنين بأمر الحقّ .

(١٣) بشراكم أيّها الناس فإنّ أمير العشق (الإمام عليّ) أصبح وزيراً للعقل الأوّل (النبيّ) وبجهود شيخ العشّاق (الإمام عليّ) استقام أساس التوحيد .

به آب شـمشير عشـقْ نـقش دوئـيّت بشست
به زير زنجير عشق شير فلک شـد أسـير(١٤)
فـاتِح اقـليم جـود ، بـه جـاى خـاتم نشست
يـا بـه سـپهر وجـود نـيّر أعـظم نشست(١٥)
يـا بـه مـحيط شـهود ، مـركز عـالم نشست
روى حَسُود عَنُود سـياه شـد هـمچو تـير(١٦)
صاحب ديوان عشـق عـرش خـلافت گـرفت
مسند ايوان عشق زيب و شرافت گـرفت(١٧)
گلشن خندان عشق حُسـن و لطـافت گـرفت
نـغمهٔ دَسـتانِ عشـق رفت بـه أوج اثـير(١٨)
جـلوه بـه صـد نـاز كـرد ليـلى حُسْـن قِـدَم
پـرده ز رخ بـاز كـرد بَـد مُـنير ظُـلَم(١٩)[1]

١ـ يقول :

(١٤) وقد أزاح معالم الشرك بسيف عشقه ، وأصبح أسـد الأفـلاك (عـالم الإمكـان) مأسوراً مصفّداً في أغلال العشق (عشق الولاية) .

(١٥) وجلس فاتح إقليم الجود مجلس خاتم الأنـبياء واسـتقرّت الشـمس السـاطعة (الإمام عليّ) في سماء الوجود .

(١٦) ولقد استقرّ قلب عالم الوجود في دائرة الشهود فاسودّ ـ كالقير ـ وجه الحسود العنود.

(١٧) وتربّع صاحب ديوان العشق على عرش الخلافة فازيّن العرش وازدان متشرّفاً به.

(١٨) وغطّى الحُسن والظرافة روضة العشق الضاحكة ، وتعالت نغمات نشيد العشق لتلامس الأثير .

(١٩) وتجلّت ليلى الحُسن الأزليّ بمائة لون من الغنج والدلال ، فقد أزاح البدر المنير الستار عن وجهها .

نــغمه گــری ســاز کــرد مــعدن کـلّ حِکَـم
يا سخن آغـاز کـرد عـن اللـطيف الخـبير(٢٠)
بـه هـر کـه مـولا مـنم ، عـلى است مـولاى او
نسخهٔ أسما مـنم ، عـلى است طُـغراى او(٢١)
سِـــرِّ مُـعَمّا مـــنم ؛ عـــلى است مَـجْلاىِ او
مــحيط اِنشــا مـنم ؛ عـلى مـدار و مـدير(٢٢)
طــور تــجلّى مــنم ، سـينهٔ سـينا عـلى است
سِرِّ اَنَا اللهْ مـنم ، آيت کـبرى عـلى است(٢٣)
دُرِّهٔ بـــيضا مـــــنم ، لُـــؤلُؤ لالا عـــلى است
شـافع عُـقبىٰ مـنم ، عـلى مُشـار و مُشـير(٢٤)
حــلقهٔ أفــلاك را سـلسلة جـنبان عـلى است
قاعدهٔ خاک را اساس و بنيان عـلى است(٢٥)
دفـــتر اِدراك را طــراز و عــنوان عــلى است
ســيّد لَــوْلاك را عــلى وزيــر و ظــهير(٢٦)[1]

١ـ يقول :

(٢٠) ولقد أنشد العازفُ معدنُ الحكم كلّها وبدأ الكلام عن اللطيف الخبير.

(٢١) مــن کــنت مــولاه فــعليّ مــولاه ، وأنــا نســخة الأســماء الإلهـيّة وعـليّ طُغر اها.(علامةالمسكوكات السلطانية)

(٢٢) وأنا السـرّ الملغّز وعليّ موضّـحه ، وأنا بحر الإيجاد والإنشــاء وعـليّ مــداره ومديره.

(٢٣) وأنا طور التجلّي وعليّ قلب سيناء ، وأنا سرّ (أنا الله) وعليّ الآية الكبرى.

(٢٤) أنا الدرّرة البيضاء ، وعليّ هو اللؤلؤة المتألّقة ، وأنا الشافع في العقبى وعليّ هو المشار والمشير.

(٢٥) وعليّ هو الذي يدير دائرة الأفلاك ويوجّهها ، وعليّ هو الوتد والأساس الذي

دائــرهٔ کُــنْ فکــان ، مــرکز عـزم عـلی است
عرصهٔ کون و مکان خِطّهٔ رزم عـلی است(۲۷)
در حــرم لا مکــان خــلوت بـزم عـلی است
روی زمــین و زمــان بـه نـور او مُسـتنیر(۲۸)
قـــبلهٔ أهـــل قــبول ، غُــرّهٔ نــیکوی اوست
کعبهٔ أهل وصول ، خاک سر کوی اوست(۲۹)
قــوس صـعود و نـزول حـلقهٔ ابـروی اوست
نقد نفوس و عـقول بـه بـارگاهش حـقیر(۳۰)
طـــلعت زیــبای او ظــهور غــیب مــصون
لَعْل گهر زای او مصدر کاف است و نون(۳۱)
سِـــرِّ ســویدای او مــنزّه از چــند و چــون
صورت و معنای او نگنجد اندر ضـمیر(۳۲)[1]

ترتکز علیه الأرض . ⇦

⇦ (٢٦) وعليّ عنوان عالم الفهم والعلم والإدراك وزينته ، وعليّ هو الوزير والظهير لسيّد الأفلاك التى لولاه لما كانت .

١ـ يقول :

(٢٧) وعليّ هو مركز دائرة كن فيكون ، وعليّ هو قطب الرحى في الاستبسال في كلّ مكان.

(٢٨) وعليّ هو سمير المجلس في الحرم الإلهيّ ، وبنوره استنار وجه الأرض والزمان.

(٢٩) غرّته الحسناء قبلة الراجين من أهل القبول ، وتراب المكان الذي يقطنه كعبة أهل الوصول.

(٣٠) حاجبه قوس العروج والهبوط ، وكلّ شيء في الوجود من نفوس وعقول حقير في جنبه .

(٣١) طلعته البهيّة موضع لظهور الغيب المصون ، وشفته الياقوتيّة التي تنثر الجواهر مصدر الكاف والنون [كُن] .

يـوسف كَـنعانِ عشـق ، بـندهٔ رخسـار اوست
خِـضْرِ بـيابان عشـق تشـنهٔ گـفتار اوست(٣٣)
مــوسى عــمرانِ عشـق طـالب ديـدار اوست
كيست سليمانِ عشق بـر در او يک فـقير(٣٤)
اى بـــه فــروغ جــمال ، آيــنهٔ ذو الجــلال
مُفتَقِرِ خوش مقال مانده به وصف تو لال(٣٥)
گــر چــه بُــراق خــيال در تــو نـدارد مـجال
ولى ز آب زلال تشــنه بــود نــاگــزير(٣٦) [1]

وَقَالُوا : عَلِيّ عَلَا ، قُلْتُ : لا فَــإنَّ الْــعُلَى بِــعَلِيٍّ عَــلَا
وَلَكِــنْ أَقُــولُ كَـقَوْلِ النَّـبِيِّ وَقَدْ جَمَعَ الْخَلْقَ كُـلَّ الْـمَلَا
أَلَا إنَّ مَـنْ كُـنْتُ مَـوْلَىً لَـهُ يُــوَالِــي عَــلِيّاً وَإلّا فَـلَا.[2]

---

(٣٢) سرّ سويداء قلبه منزّه عن الخوض فيه ، ولا ضمير يسعه صورة ومعنىً .

١ـ يقول :

(٣٣) يوسف كنعان العاشق عبدٌ لسيماه ، والخضر الهائم في فيافي العشـق ظـامئ لكلامه .

(٣٤) وموسى بن عمران العاشق توّاق لرؤيته وزيارته ، وليس سليمان العاشق إلّا فقيراً على بابه .

(٣٥) أنت يا عليّ ضياء الجمال المتألّق ، وأنت مرآة ذي الجلال ، والمفتقر المصقع ألكن أبكم لا يهتدي إلى وصفك [المفتقر عنوان اختاره الشاعر لنفسه] .

(٣٦) ومع أنّ بُراق الخيال لا قِبَل له أن يسرح في رحابك ، إلّا أنّـهٔ لابدّ له من التكلّم كي يبلّ صداه ويروي غليله .

٢ـ «الغدير» ج ٤ ، ص ٤١ ؛ و «مناقب ابـن شـهرآشـوب» ، الطـبعة الحـجريّة ، ج ١ ، ص ٥٣١ .

وهذه الأبيات للصاحب بن عبّاد ،[1] واالبيت الأوّل منها قـيّم للـغاية .

. . . . . .

١ـ جاء في «أعيان الشيعة» ج ١١ ، ص ٢٣١ ، الطبعة الثانية في ترجمةإ سـماعيل ⇦ ⇦ ابن عبّاد ما ملخّصه : أبو القاسم الملقّب بكافي الكفاة والصاحب ؛ إ سماعيل بن عبّاد ، ولد سنة ٣٢٦، وتوفّي سنة ٣٨٥ . ينحدر من اصطخر فارس أو الطالقان ، ومسكنه بالري ، كان يصحب أُستاذه أبا الفضل بن العميد ، لذلك أُطلق عليه هذا اللقب ؛ ولمّا تولّى الوزارة ، بقى علماً عليه. وصار وزيراً لمؤيّد الدولة الديلميّ ، ومن بعده وزيراً لفخر الدولة . صلّى على جنازته بعد موته أبو العبّاس الضَّبِّيّ الذي صار وزيراً بعده . ويقول في ص ٢٥٧ : ومرّ عن المجلسيّ الأوّل وصفه : بأنّه من أفقه فقهاء أصحابنا ، ومرّ عن ولده في مقدّمات بحاره : أنّه كان من الإ ماميّة؛ وذكره القاضي نور الله في «مجالس المؤمنين» في عداد وزراء الشيعة ؛ ومرّ قول صاحب «أمل الآمل» إنّه كان شيعيّاً إ ماميّاً ؛ وعدّه ابن شهرآشوب في شعراء أهل البيت المجاهرين كما مرّ ؛ ويأتي عند ذكر تلاميذه : وعدَّه الشهيد الثاني من أصحابنا.

وجاء في «الغدير» ج ٤ ، ص ٤٧ : كانت للصاحب مكتبة عامرة وقد نوّه بها لمّا أرسل إليه صاحب خراسان الملك نوح بن منصور السامانيّ في السير يستدعيه إلى حضرته، ويرغّبه في خدمته ، وبذل البذول السنيّة ، فكان من جملة أعذاره قوله : ثمّ كيف لي بحمل أموالي مع كثرة أثقالي ؟ وعندي من كتب العلم خاصّة ما يُحمل على أربعمائة حمل أو أكثر!

في «معجم الأُدباء» : قال أبو الحسن البيهقيّ : وأنا أقول : بيت الكتب الذي بالري دليل على ذلك بعدما أحرقه السلطان محمود بن سبكتكين . فإنّي طالعت هذا البيت فوجدت فهرست تلك الكتب عشر مجلّدات ، فإنّ السلطان محمود لمّا ورد إلى الري ، قيل له : إنّ هذه الكتب كتب الروافض وأهل البدع ، فاستخرج منها كلّ ما كان في علم الكلام وأمر بحرقه.

ويظهر من كلام البيهقيّ هذا أنّ عمدة الكتب التي أُحرقت هي خزانة كتب الصاحب، وهكذا كانت تعبث يد الجور بآثار الشيعة وكتبهم ومآثرهم .

وقد حاز الصاحب بن عبّاد على المقام الأوّل في اللغة والأدب والشعر والكلام والفقه والسياسة والكياسة والرصانة ؛ ويروق لنا حقّاً أن نعدّه في الدرجة الأُولى بين أساتذة العلم والأدب والدراية ؛ ومن مفاخر الشيعة حقّاً . ومن المراثي التي أُنشدت عند موته:

مَضَى نَجْلُ عَبَّادٍ الْمُرْتَجَى ... فَمَاتَ جَمِيعُ بَنِي آدَمِ

أوَارِي بِقَبْرِكَ أَهْلَ الزَّمان ... فَيَرْجَحُ قَبْرَكَ بِالْعَالَمِ*

وهو مُقتبس من **كلام النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ أدِرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ** . فلم يقل : **اللَّهُمَّ أدِرْ عَلِيّاً مَعَ الْحَقِّ حَيْثُ دَارَ !**

وحقّاً فإنّ هذه الكلمة التي نطق بها رسول الله تضمّ عالَماً من الحكمة ، وينبغي تأليف الكتب الكثيرة لشرحها وتحليلها ، فمعيار الحقيقة والأصالة ، والقطب في قياس الحقّ والحقيقة هو عليّ لا غير ؛ ينبغي جعل أفعاله وصفاته وأخلاقه وملكاته في جميع العوالم ، قدوةً يُتأسّى بها ، لأنّ الحقّ يقوم على أساس ذلك . وهو اسم الله الأعظم ، ومركز الولاية ، ومن هذا المنطلق ، تستمدّ الأصالة والحقيقة وجودهما ، لا أنّ شيئاً موجوداً خارج الاسم والولاية يحمل عنوان الحقّ والحقيقة ، فينبثق اسم الله الأعظم وحقيقة الولاية منه ؛ ولذلك ينبغي قياس جميع المواعظ والأفكار والآراء والنوايا والعقائد والصفات والمحاسن بمواعظ عليّ وأفكاره وآرائه ونواياه وعقائده وصفاته ومحاسنه . والنظر إليها على أنّها صالحة إذا كانت مطابقة ، وقبيحة إذا كانت مخالفة ؛ وإلّا فإنّ كلّ مَن يقول : إنّني أقيس أعمال عليّ على الحقّ ، فما وافقه منها آخذه ، وما خالفه أتركه . يجب أن يُقال له : إنّ

---

* ـ «الغدير» ج ٤ ، ص ٧٨ و ٧٩ .

وأنشد السيّد أبو الحسن محمّد بن الحسين الحسينيّ المعروف بالوصيّ الهمدانيّ ⇦ ⇦ أبياتاً في رثائه ، نذكرها هنا :

نَوْمُ الْعُيُونِ عَلَى الْجُفُونِ حَرَامُ ... وَدُمُوعُهنَّ مَعَ الدِّمَاءِ سِجَامُ
تَبْكِي الْوَزِيرَ سَلِيلَ عَبّادِ الْعُلَا ... وَالدِّينُ وَالْقُرآنُ وَالإسْلَامُ
تَبْكِيهِ مَكَّةُ وَالْمَشَاعِرُ كُلُّهَا ... وَحَجِيجُهَا وَالنُّسْكُ وَالإحْرَامُ
تَبْكِيهِ طَيْبَةُ وَالرَّسُولُ وَمَنْ بِهَا ... وَعَقِيقُهَا وَالسَّهْلُ وَالأَعْلَامُ
كَافِي الْكُفَاةِ قَضَى حَمِيداً نَحْبَهُ ... ذَاكَ الإمَامُ السَّيِّدُ الضَّرْغَامُ
مَاتَ الْمَعَالِي وَالْعُلُومُ بِمَوْتِهِ ... فَعَلَى الْمَعَالِي وَالْعُلُومِ سَلَامُ*

* ـ «الغدير» ج ٤ ، ص ٧٨ و ص ٧٩ .

الحقّ الذي تأخذ به هو من زعم خيالك ؛ ووليد النفس الوضيعة وأسير الوهمّ، ولهذا يخيّل إليك أنّ عمل عليّ خلاف الحقّ ! هيّا تخطّ مرحلة النفس ، واخرج من الأنانيّة والعجب وحبّ الذات والتمحور حولها فسيتّضح لك كوضوح الشمس أنّ عليّاً هو عين الحقّ ومنبع الحقّ ، وهو الأصالة والواقعيّة نفسهما .

وقد وردت روايات كثيرة عن الخاصّة والعامّة ذكرها أعلامهم في كتبهم ، تدور حول الحديث الشريف القائل بأنّ عليّاً مع الحقّ والحقّ مع عليّ يدور معه حيثما دار ، ويديره الله معه حيثما دار . نورد فيما يلي قسماً منها نقلاً عن كتاب «غاية المرام» للسيّد هاشم البحرانيّ رحمة الله عليه الذي ذكر فيه خمسة عشر حديثاً عن طريق العامّة ، وأحد عشر حديثاً عن طريق الخاصّة .

أمّا عن طريق العامّة فقد روى إبراهيم بن محمّد الحمّوئيّ وهو من أعيان علماء العامّة ، بسلسلة سنده المتّصل عن أبي حَيَّان التَيْميّ ، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال : **قَالَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : رَحِمَ اللَهُ عَلِيّاً ؛ اللَهُمَّ أدِرِ الحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ .**[1]

وروى بسند آخر أيضاً عن أخ دِعْبِل بن عَلِيّ الخُزاعِيّ أنّه قال : حدّثني هارون الرشيد ، عن أَزرق بن قَيْس ، عن عبد الله بن عبّاس ، قال : **قَالَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : الْحَقُّ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حَيْثُ دَارَ .**[2]

وجاء في كتاب «الجمع بين الصحاح السِتَّة» لمؤلّفه : رَزِين ـ إمام

١ـ «غاية المرام» الطبعة الحجريّة ، المقصد الثاني ، ص ٥٣٩ ، الحديث الثاني .

٢ـ نفس المصدر ، الحديث الثالث .

الحرمين ـ في الجزء الثالث منه في مناقب أمير المؤمنين عليه السلام من صحيح البخاريّ ، قال : عن أمير المؤمنين عليه السلام :

قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : يَقُولُ : رَحِمَ اللَهُ عَلِيّاً ؛ اللَهُمَّ أدِرِ الحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ .[1]

وروى في الجزء الأوّل من كتاب «الفردوس» عن أميرالمؤمنين عليه السلام قال : **قَالَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : رَحِمَ اللَهُ عَلِيّاً ، اللَهُمَّ أدِرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ .**[2]

وبعد أن روى موفّق بن أحمد الخوارزميّ هذا الحديث بسلسلة سنده المتّصل عن أبي الحَبَّاب التَّيْمِيّ عن أبيه ، عن عليّ عليه السلام ، قال : أخرجه أبو عيسى الترمذيّ في جامعه .[3]

وقال إبراهيم بن محمّد الحمّوئيّ : كتب إليّ عزّ الدين أحمد بن إبراهيم أنّ أبا طالب عبد الرحمن الهاشميّ نقيب العبّاسيّين بواسط حدّثه بسنده المتّصل عن الأَعْمَشْ ، عن إبراهيم ، عن عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَد قالا : أتينا أبا أيّوب الأنصاريّ ، وقلنا له : يا أبا أيّوب ! إنّ الله تبارك وتعالى أكرم نبيّه ، وصفا لك من الله ما فضلّك الله بها ، أَخْبِرْنا بمخرجك مع عليّ عليه السلام تقاتل أهل لَا إِلَهَ إِلَّا اللَهُ !

[قال] : أُقسم لكما بالله ، لقدكان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في هذا البيت الذي أنتما فيه معي وما في البيت غير رسول الله ، وعليّ جالس عن يمينه ، وأنا جالس عن يساره ، وأنس قائم بين يديه ، إذ حُزّك

١ـ الحديث الرابع .

٢ـ «غاية المرام» المقصد الثاني ص ٥٣٩ ، الحديث الخامس .

٣ـ «غاية المرام» المقصد الثاني ص ٥٣٩ ، الحديث السابع .

الباب .

فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : افتح لعمّار الطيّب المطيّب ! ففتحوا له الباب ، ودخل عمّار ، فسلّم على رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فرحّب به . ثمّ قال لعمّار : إنّه سيكون في أُمّتي بعدي هنات حتّى يختلف السيف فيما بينهم ، وحتّى يقتل بعضهم بعضاً .

فإذا رَأيتَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ بِهَذَا الأَصْلَعِ عَنْ يَمِينِي ـ يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ـ فَإِنْ سَلَكَ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَادِياً وَسَلَكَ عَلِيٌّ وَادِياً فَاسْلُكْ وَادِيَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَخَلِّ عَنِ النَّاسِ ! يَا عَمَّارُ ؛ إِنَّ عَلِيّاً لَا يَرُدُّكَ عَنْ هُدَىً ، وَلَا يَدُلُّكَ عَلَى رَدىً ! يَا عَمَّارُ ؛ طَاعَةُ عَلِيٍّ طَاعَتِي ؛ وَطَاعَتِي طَاعَةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ![1]

وأمّا عن طريق الخاصّة : روى الشيخ الطوسيّ في أماليه بسنده عن مَالِكِ بْنِ حَفَوَيْه ، عن أُمّ سَلَمَةَ رَضِيَ الله عنها قالت : **سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ آخِذٌ بِكَفِّ عَلِيٍّ عَلَيهِ السَّلَامُ : اَلْحَقُّ بَعْدِي مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ .**[2]

وروى في أماليه أيضاً بسنده عن جماعة ، **عن أبي المفضّل ، عن صِلَةِ بْنِ زُفَر ، أَنَّهُ أَدْخَلَ رَأْسَهُ تَحْتَ الثَّوْبِ بَعْدَمَا سُجِّيَ عَلَى حُذَيْفَةَ ؛ فَقَالَ لَهُ : إِنَّ هَذِهِ الفِتْنَةَ قَدْ وَقَعَتْ ؛ فَمَا تَأْمُرُونِي ؟!**

قَالَ : إِذَا أَنْتَ فَرَغْتَ مِنْ دَفْنِي ، فَشُدَّ عَلَى رَاحِلَتِكَ وَالْحَقْ بِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ وَالْحَقُّ لَا يُفَارِقُهُ .[3]

١ـ «غاية المرام» الطبعة الحجريّة ، المقصد الثاني ، ص ٥٤٠ ، الحديث الحادي عشر.

٢ـ «غاية المرام» المقصد الثاني ، ص ٥٤٠ و ٥٤١ ، الحديث الأوّل.

٣ـ «غاية المرام» المقصد الثاني ، ص ٥٤١ ، الحديث الثاني .

وروى ابن بابويه أيضاً بسنده عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ أَنّه قال : لمّاكان يوم الجمل ، قلتُ : لا أكون مع عليّ ولا أكون عليه ، وتوقّفت عن القتال إلى انتصاف النهار ، فلمّاكان قرب الليل ، ألقى الله في قلبي أن أقاتل مع عليّ ، فقاتلت معه حتّى كان من أمره ماكان ، ثمّ أتيت المدينة ، فدخلت على أُمّ سلمة .

قالت : من أين أقبلت ؟! قلتُ : من البصرة !

قالت : مع أيّ الفريقين ؟!

قلتُ : كنت يا أُمّ المؤمنين توقّفت عن القتال إلى انتصاف النهار ، فألق الله عزّ وجلّ في قلبي بأن أُقاتل مع عليّ .

قالت : نِعْمَ ما عملت ! **لَقَد سَمِعْتُ رَسُولَ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ حَارَبَ عَلِيّاً فَقَدَ حَارَبَنِي ؛ وَمَنْ حَارَبَنِي فَقَدْ حَارَبَ اللَهُ .**

قلتُ : أَفَتَرَيْنَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَ عَلِيٍّ ؟!

قالت : إي والله ، عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ . والله ما أنصفوا أُمّة محمّد نبيّهم إذ قدّموا من أخّره الله عزّ وجلّ وأخّروا من قدّمه الله ، وإنّهم صانوا حلائلهم في بيوتهم وأبرزوا حليلة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى القتال .

وَاللَهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَهِ يَقُولُ : إنَّ لِأُمَّتِي فُرْقَةً وَخُلْفَةً فَجَامِعُوها إذَا اجْتَمَعَتْ ، وَإذَا افْتَرَقَتْ مِنَ النَّمَطِ الأَوْسَطِ ، ارْقُبُوا أَهْلَ بَيْتِي ! فَإنْ حَارَبُوا فَحَارِبُوا ، وَإنْ سَالَمُوا فَسَالِمُوا ، وَإنْ زَالُوا فَزُولُوا ، فَإنَّ الْحَقَّ مَعَهُمْ حَيْثُ كَانُوا .

قلتُ : فمن أهل البيت ؟

قالت : أهل بيته الذين أمرنا الله بالتمسّك بهم ، وهم الأئمّة بعده كما قال عدد نقباء بني إسرائيل ، عليّ ، وسبطاه ، وتسعة من صُلب الحسين ، أهل

بيته هم المطهّرون والأئمّة المعصومون .

قلتُ : إنَّا لِلَّهِ ، هَلَكَ النَّاسُ إذاً .

قالت : كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ .[1]

وذكر الشيخ في مجالسه بسنده عن جماعة ، عن أبي المفضَّل ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد مرفوعاً ، عن أبي ذَرّ أنّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَمَرَ عَلِيّاً عَلَيهِ السَّلَامُ ، وَعُثْمَانَ ، وَطَلْحَةَ ، وَالزُّبَيْرَ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْن عَوْف ، وسَعْدَ بْنَ أَبي وَقَّاص أن يدخلوا بيتاً ويغلقوا عليهم بابه ويتشاوروا في أمرهم ، وأجَّلهم ثلاثة أيّام . فإن توافق خمسة على قول واحد وأبى رجل منهم ، قتل ذلك الرجل . وإن توافق أربعة وأبى اثنان ، قتل الاثنان .

فلمّا توافقوا جميعاً على رأي واحد ، قال لهم عليّ بن أبي طالب عليه السلام : إنّي أُحبّ أن تسمعوا منّي ما أقول لكم ! فان يكن حقّاً فاقبلوه ! وإن يكن باطلاً فانكروه !

قالوا : قل ؛ ثمّ ذكر فضائله ، وما قال فيه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، وهم يصدّقونه ، إلى أن قال :

أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْحَقُّ بَعْدِي مَعَ عَلِيٍّ ؛ وَعَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ يَزُولُ الْحَقُّ مَعَهُ حَيْثُ زَالَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ![2]

وما أروع الأبيات التي وصف بها ابْنُ حَمَّاد الْعَبْدِيّ [3] عيد الغدير في

١ـ «غاية المرام» المقصد الثاني ، ص ٥٤١ و ص ٥٤٢ ، الحديث السادس.

٢ـ «غاية المرام» المقصد الثاني ، ص ٥٤٢ ، الحديث الثامن .

٣ـ أبو الحسن عليّ بن حمّاد بن عبيد الله بن حمّاد العَدْويّ البَصْرِيّ ؛ وذكر صاحب «الغدير» في ج ٤ ، من ص ١٤١ إلى ص ١٧١ معلومات رائعة ومؤثّرة في ترجمته وغديريّاته ومراثيه وقصائده ، وشعره جذّاب وسهل وغزير المحتوى ؛ ويمكن أن نعتبره في الطبقة الأُولى من شعراء أهل البيت . وكأنّ سلاسة الألفاظ ونظم المعاني يموجان من داخله،

غديريّاته ، وبيّن فيها منزلة أمير المؤمنين عليه السلام كغيره من الشعراء الكثيرين ، إلى أن قال :

يَـوْمُ الْـغَدِيرِ لَأَشْـرَفُ الأَيَّـامِ وَأَجَـلُّهَا قَـدْراً عَـلَى الإِسْـلَامِ
يَـوْمٌ أَقَـامَ اللَّـهُ فِـيهِ إِمَـامَنَا أَعنِي الْوَصِيَّ إِمَـامَ كُـلِّ إِمَـامِ
قَالَ النَّـبِيُّ بِـدَوْحِ خُـمٍّ رَافِـعاً كَفَّ الْـوَصِيِّ يَـقُولُ لِـلأَقْوَامِ
مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَذَا مَـوْلىً لَـهُ بِالْوَحْيِ مِنْ ذِي الْـعِزَّةِ العَـلَّامِ
هَذَا وَزِيرِي فِي الحَيَاةِ عَلَيْكُمُ فَإِذَا قَضَيْتُ فَذَا يَـقُومُ مَـقَامِي
يَا رَبِّ وَالِي [1] مَنْ أَقَرَّ لَهُ الْوَلَا وَأَنْزِلْ بِمَنْ عَادَاهُ سُوءَ حِـمَامِ
فَتَهَافَتَتْ أَيْدِي الرِّجَـالِ لِـبَيْعَةٍ فِـيهَا كَـمَالُ الدِّيـنِ وَالإِنْـعَامِ [2]

لقد برهنّا في الأبحاث السابقة بحول الله وقوّته أنّ الولاية من أهمّ أركان الدين المبين ، بل يمكن القول إنّها أعظم ركن ومسند للإيمان والأصالة الواقعيّة ، تشدّ القلوب جميعها إليها ، وتهديها نحو كعبة المقصود ؛ ولذلك نجد أنّ حديث العشيرة الذي أدلى به رسول الله صلّى الله عليه وآله

وتماسكت المعاني في قالب الألفاظ ترتيباً وتسلسلاً . شعره صادر عن عاشق لأهل البيت ⇦ ⇦ متحمّس لهم . وقد أقضّت مظلوميّتهم مضجعه فحرمته لذيذ الرقاد والطعام . إنّه يصوّر حادثة الطفّ وغيرها من الحوادث تصويراً رائعاً . وكان هذا الشاعر يعيش في القرن الرابع ، عاصر الشيخ الصدوق وكان من أقرانه ؛ أدركه النجاشّيّ ؛ وروى عن كتب أبي أحمد الجلوده البصريّ المتوفّى سنة ٣٣٢ هـ ق. .

١ـ والى فعل أمر من وَالَى يُوالِي ، وينبغي أن تكتب (والِ) بحذف لام الفعل ، لأنّ الحرف الأخير يحذف في الأفعال الناقصة عند جزمها . لكن لو كتبت هكذا فإنّها تخلّ بالوزن الشعريّ ، لذلك أشبعوا كسرة اللام فنتجت عنها الياء .

٢ـ «الغدير» ج ٤ ، ص ١٤٨ . وذكر ابن شهرآشوب الأبيات الستّة الأُولى في مناقبه ، الطبعة الحجريّة ، ج ١ ، ص ٥٣١ .

وسلّم لتبيان آية الإنذار جعل الإسلام والإقرار بنبوّة رسول الله بمستوى الولاية وقبول مقام الأولويّة لمولى الموالي أمير المؤمنين عليه السلام . وكأنّ النبوّة والولاية غصنان قد نميا من جذر واحد ؛ أو كأنّهما طفلان قد ارتضعا من ثدي واحد . وخلافة الإمام ووصايته وولايته هي امتداد لخلافة رسول الله الإلهيّة وولايته . والعلّة المبقية للحياة والسير التكامليّ للنفوس نحو مقام الأمن الإلهيّ ، والسكينة في حريم القلب وكعبة التوحيد التى تلي اجتياز عالم الكثرة وصخب القوى الخياليّة والوهميّة وشغبها ، بعد العلّة المحدثة لذلك ، المتمثّلة في رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم .

ومن هذا المنطلق ، فقد كان رسول الله يرعى هذا الأمر الخطير مراراً وتكراراً ، في سفره وحضره ، وليله ونهاره ، وخلوته وظهوره بين الناس ، وللعوامّ والخواصّ ؛ ولم يدّخر وسعاً في تبليغ وصاية أمير المؤمنين وولايته ، والتعريف بشخصيّته وتعداد مناقبه ومكارم أخلاقه وحسن شيمه وشمائله ، والتذكير بمقام علمه وسعته ووعيه وبصيرته ، مرسياً دعائم الولاية على ذلك .

إلّا أنّ آيةً لم تنزل لتبيّن هذه المسألة بصراحة ووضوح حتّى السنة الأخيرة من حياة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، ولم يقدّم رسول الله عليّاً في تجمّع علنيّ ضمن كلمة يلقيها أو خطبة يخطبها ، ولم ينصّبه لمقام الخلافة والولاية بالنسبة إلى جميع المؤمنين والمؤمنات .

ومن الوضوح بمكان أنّ تنصيب الإمام عمل عسير ومحرج ، إذ كان العرب حديثي عهد بالإسلام ، وقد نبت لحمهم على التقاليد الجاهليّة التي تفاعلوا معها ؛ لم يعرفوا النبوّة كما هي ؛ ولم يفرّقوا بينها وبين الحكومة ، وكانوا يحسبون الولاية رئاسة وزعامة ظاهريّة فحسب ، وكان بينهم عدد كبير من المنافقين الذين أسلمت ألسنتهم ولم تسلم قلوبهم ، إذ انطوت على

أحقاد بدريّة ، وحُنَيْنِيَّة ، وخَيْبَريّة ، وأُحُديّة كانت تغلي . فهؤلاء لم يرق لهم أمر الولاية ، ولم يرضوه بيسر ، كدأبهم مع النبوّة التي لم يقرّوا بها بسهولة .

وقد بيّن النبيّ الأكرم جميع التعاليم والقوانين الإلهيّة للناس طيلة ثلاث وعشرين سنة ـ ثلاث عشرة سنة في مكّة وعشر سنوات في المدينة ـ وفصّل لهم أُصول المعارف ، والتوحيد ، وإرسال الرسل ، وإنزال الكتب ، والمعاد عندما يقف الخلائق في ساحة الربوبيّة يوم القيامة ؛ وذكّرهم بالمهلكات والمنجيات ، والمفاسد والمصالح ، وطريق الشقاء وطريق السعادة بشكل مفصّل . ولكن آن الأوان ليكمل دين الله ، ويتمّ نعمته على الناس ، ويختم دائرة التبليغ ويكملها بتعريف عليّ بن أبي طالب عليه السلام للناس ، ونصْبِه في مقام الولاية والخلافة الشامل لزعامته وحكومته المطلقة ؛ فيجري على الناس الخير والرحمة والبركة والفيض الإلهيّ مادامت الدنيا قائمة . وبذلك يرأب جميع الصدوع والشقوق التي طرأت على الدين ويسدّ كلّ نقص ويرفع كلّ تقصير ، ما أَمّ نجم في السماء نجماً .

وكان هذا الأمر متواصلاً حتّى السنة الأخيرة من حياة رسول الله ، إذ كثرت وازدادت التوصيات ، وقويت واشتدّت التأكيدات فيها ، ذلك أنّ رسول الله كان يعلم أنّه سيرحل عن الدنيا ، وليس هناك غير عليّ إنسان جدير بالولاية ، ومضطلع بأعباء الخلافة ، وحافظ وحارس لدين الله والقرآن الكريم وروح النبوّة وسرّها . وكانت ولاية عليّ ـ في الحقيقة ـ قائمة على امتداد ثلاث وعشرين سنة لنبوّة رسول الله ، وحافظة لخطّه ، وما لم تعلن الولاية وتعرَّف للناس ، فإنّ نبوّة رسول الله تظلّ ناقصة ، وجهوده الشاقّة تذهب سدىً .

من هذا المنطلق ، نجد أنّ لرسول الله في تلك السنة توصيات أكيدة ومهمّة في أمير المؤمنين ، وولايته على كلّ مؤمن ومؤمنة ، وخلافته

وزعامته ؛ إلى أن تلقّى النبيّ الأمر من الله ليجهر بولايته ويعلنها على رؤوس الأشهاد ؛ ويقدّمه إلى الأُمّة في مكان اجتمع فيه الناس بمختلف طبقاتهم وأصنافهم وأمصارهم وحواضرهم وقراهم وبلدانهم ، وليقوم هؤلاء بعد ذلك بإيصال ذلك النداء الإلهيّ إلى الناس كافّة .

وفي تلك السنة ، وهي السنة العاشرة للهجرة ، توجّه النبيّ العظيم إلى حجّ بيت الله الحرام بعد أن جرى الإعلان عن ذلك في المدينة قبل مدّة من سفره . ولم تكن تلك السفرة عاديّة ؛ لأنّ رسول الله أعدّ عدّته وتجهّز بصورة تامّة لأداء مناسك الحجّ مصطحباً معه جميع زوجاته ، وكانت كلّ واحدة منهنّ في هودجها ، وتحرّكن معه محرمات من ذي الْحُلَيْفَة (مسجد الشجرة) باتّجاه مكّة . وكان معه في تلك الرحلة أصحابه وأقاربه جميعاً . وتحرّك معه ما لا يحصى من المسلمين ؛ رجالاً ونساءً وشيوخاً وشبّاناً ، وأغنياء وفقراءً ، ومقتدرين وعاجزين ، أحرموا كلّهم قاصدين مكّة . وجاء في الروايات وكتب السير والتأريخ أنّ عددهم كان مائة ألف ، وذكر الكثيرون أنّ عددهم كان مائة وأربعة وعشرين ألفاً . وخلاصة القول إنّ كلّ واحد منهم قد تحرّك مع رسول الله على النحو الذي كان متيسّراً له ، وانضمّ إلى موكب النبوّة باتّجاه مكّة . وقد رافق رسول الله في هذا السفر أهل المدينة كلّهم ماعدا المرضى والشيوخ العاجزين الذين ليست لهم قدرة على الحركة . فما أعظمها وأروعها من سفرة !

علماً أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لم يحجّ بعد هجرته إلى المدينة إلّا مرّة واحدة فقط . وهي الحجّة التي كانت في السنة العاشرة من الهجرة . واعتمر ثلاث مرّات أيضاً :

الأُولى : عمرة الحُدَيبيّة حيث أحرم رسول الله وأصحابه قاصدين مكّة إلّا أنّ كفّار مكّة حالوا دون ذلك ومنعوهم من دخول مكّة ، فأمر

صلّى الله عليه وآله وسلّم بحلق الرؤوس ونحر الإبل في ذلك المكان، فأحلّوا من إحرامهم. وعقد معاهدة مع كفّار قريش اشترطَ فيها أن يعود المسلمون إلى مكّة للعمرة في السنة القادمة.

الثانية: عمرة القضاء في السنة التي تلت عمرة الحديبيّة إذ أحرم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مع أصحابه إحرام العمرة، فدخل مكّة المكرّمة وأدّى مناسك العمرة.

الثالثة: العمرة التي كانت بعد غزوة حُنَيْن عندما قسّم رسول الله الغنائم على المسلمين، وقفل راجعاً من طريق الطائف، فدخل مكّة، وأحرم من الجِعْرَانَة [1] وأدّى مناسك العمرة.

ولا اختلاف بين الشيعة والسنّة في هذه العمرات الثلاث؛ إلّا أنّ كتب التأريخ السنيّة تذكر عمرة أُخرى لرسول الله. وهي العمرة التي أدّاها مع حجّه في السنة العاشرة من الهجرة. فكان حجّه متزامناً مع عمرته؛ وبهذا تصبح عمراته أربعاً بعد الهجرة.[2]

غير أنّ أكثر الأخبار الشيعيّة تردّ ذلك وتثبت ـ وفقاً لمصادر أهل السنّة أنفسهم ـ أنّ رسول الله أدّى مناسك الحجّ فقط في حجّة الوداع، ولم يعتمر معها.[3]

١ـ الجِعْرَانَة والجِعِرَّانَة بكسر الجيم وسكون العين، أو بكسر العين وفتح الراء المشدّدة. كلاهما صحيح.

٢ـ «البداية والنهاية» الطبعة الأُولى بمصر سنة ١٣٥١ هـ، ج ٥، ص ١٠٩ و ١١٤؛ و«المناقب» لابن شهرآشوب عن الطبريّ عن ابن عبّاس، الطبعة الحجريّة، ج ١، ص ١٢١.

٣ـ روى في «الكافي» بسنده عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: اعتمر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ثلاث عمر مفترقات: عمرة في ذي القعدة، أهَلَّ من عَسْفان وهي عمرة الحُدَيْبيّة، وعمرة أهَلَّ من الجُحفة وهي عمرة القضاء، وعمرة أهَلَّ من الجِعرانَة بعدما

قيل : كانت العمرات الثلاث كلّها في شهر ذي القعدة الحرام .[١]

ولكن هل حجّ رسول الله قبل الهجرة ؟ أو قبل النبوّة ؟ إذ كان الحجّ من شرائع إبراهيم عليه السلام . وكان المشركون في الجزيرة العربيّة يؤدّون مناسك الحجّ قبل الإسلام عملاً بسنّة خليل الرحمن عليه السلام مع تشويه وتحريف لتلك المناسك . وعلى أيّ حال ، فإنّ حجّ رسول الله محلّ خلاف . يقول ابن كثير : كان رسول الله يحجّ قبل النبوّة وبعدها ، وقبل الهجرة .[٢]

ويقول ابن سعد : لم يحجّ رسول الله غيرها [حجّة الإسلام في السنة العاشرة للهجرة] منذ تُنُبّئ إلى أن توفّاه الله . وكان ابن عبّاس يكره أن يقال : حِجَّة الوَدَاع ، ويقول : حِجَّة الإسلام .[٣]

ويقول ابن برهان الحلبيّ الشافعيّ ما ملخّصه : لم يحجّ رسول الله غير حجّة الوداع منذ أن هاجر إلى المدينة . وأمّا قبل الهجرة ، فقد حجّ ثلاث مرّات . وقيل : مرّتين . وهما اللتان بايع فيهما الأنصار عند العَقَبة . وفي كلام ابن الأثير كان يحجّ كلّ سنة قبل أن يهاجر . وفي كلام ابن الجوزيّ حجّ قبل النبوّة وبعدها حججاً لا يعلم عددها إلّا الله .[٤]

رجع من الطائف من غزوة حنين . («الكافي» ، طبعة الآخوندي ، الجزء الرابع من الفروع ⇦ ⇦ ص ٢٥١). وأمّا الرواية المنقولة في «بحار الأنوار» طبع الكمباني ، ج ٦ ، ص ٦٦٦ عن «الخصال» للصدوق ، أو «الأمالي» للطوسيّ ، عن ابن عبّاس أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم اعتمر أربع عمر ، عمرة الحديبيّة وعمرة القضاء من قابل ، والثالثة من الجِعْرانة والرابعة مع حجّته؛ فهي غير موثوقة .

١ـ «البداية والنهاية» الطبعة الأُولى بمصر ، ج ٥ ص ١٠٩ ، عن البخاريّ ، ومسلم وأحمد.

٢ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٠٩ .

٣ـ «الطبقات الكبرى» ج ٢ ، ص ١٧٣ . طبعة دار بيروت ، سنة ١٤٠٥ .

٤ـ «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر ، سنة ١٣٥٣ هـ ، ج ٣ ، ص ٢٨٩ .

ويقول ابن شهرآشوب : [قال] البخاريّ : حجّ النبيّ عليه السلام قبل النبوّة ، وبعدها لا نعرف عددها ، ولم يحجّ بعد الهجرة إلّا حجّة الوداع . وعن جابر الأنصاريّ أنّه حجّ ثلاث حجج : حجّتين قبل الهجرة . وحجّة الوداع .

العلاء بن رزين ، وعمرو بن يزيد عن أبى عبد الله عليه السلام قال : حجّ رسول الله عشرين حجّة .

الطبريّ عن ابن عبّاس : اعتمر النبيّ عليه السلام أربع عمر : الحُدَيبيّة والقضاء ، والجِعْرانة ، والتي مع حجّته .

معاوية بن عمّار عن الصادق عليه السلام : اعتمر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ثلاث عمر متفرّقات . ثمّ ذكر الحُدَيبيّة ، والقَضَاء ، والجِعْرَانَة . وأقَام بالمدينة عشر سنين ، ثمّ حجّ حجّة الوداع ، ونصب عليّاً إماماً يوم غدير خمّ .[1]

ونقل الكلينيّ في «الكافي» بسنده عن الإمام الصادق عليه السلام قال : لم يحجّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم بعد قدومه المدينة إلّا واحدة ، وقد حجّ بمكّة مع قومه حجّات .[2]

وفي «الكافي» أيضاً عن الإمام الصادق عليه السلام قال : حجّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عشرين حجّة .[3]

وروى الصدوق في «علل الشرائع» بسنده عن الإمام الصادق

١ـ «المناقب» لابن شهرآشوب الطبعة الحجريّة ، ج ١ ، ص ١٢١ .

٢ـ «فروع الكافي» طبعة مطبعة الحيدريّ ، ج ٤ ، ص ٢٤٤ . و «الوفاء بأحوال المصطفى» طبعة مصر ، مطبعة الكيلانيّ ، ج ٢ ، ص ٢٠٩ .

٣ـ «فروع الكافي» طبعة مطبعة الحيدريّ ، ج ٤ ، ص ٢٤٥ .

عليه السلام أنّ سليمان بن مهران قال : قلت لجعفر بن محمّد عليهما السلام :كم حجّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ؟

فقال : عشرين مستتراً في حجّه يمرّ بالمِأزَمَيْنْ ،[1] فينزل فيبول .

قال : ولِمَ كان ينزل هناك فيبول ؟!

قال : لأنّه أوّل موضع عبد فيه الأصنام ، ومنه أُخذ الحجر الذي نُحت منه هُبَلُ الذي رمى به عليّ [ابن أبي طالب] من ظهر الكعبة لمّا علا ظهر رسول الله . فأمر [رسول الله] بدفنه عند باب بني شيبة ، فصار الدخول إلى المسجد من باب بني شيبة سنّة لأجل ذلك ...[2]

طبيعيّاً أنّ الإشكال الذي يبدو في حجّات رسول الله قبل الهجرة يتمثّل في شيئين :

الأوّل : من حيث المكان ، وهو أنّ قريشاً كانوا لا يخرجون من الحرم في موسم الحجّ ، ولا يذهبون من المُزدَلَفة إلى عرفات ضمن أداء المناسك . ويقولون : إنّ قريشاً وهم من أعاظم الناس ينبغي أن لا يخرجوا من الحرم . ونحن نعلم أنّ الوقوف في عرفات هو أحد أعمال الحجّ .

تفيدنا الروايات هنا أنّ رسول الله كان يذهب إلى عرفات ضمن حجّه ؛ ويقف مع سائر الناس الذين يقفون في عرفات من غير قريش ، ثمّ يأتي المشعر الحرام والمُزْدَلَفة .

الثاني : من حيث الزمان ،كان العرب في الجاهليّة يؤخّرون زمن الحجّ أيّاماً من حساب الشهور القمريّة التي عليها الأعمال ، وذلك ليقع

١ـ المِأزَم هو المضيق بين جبلين ، ولذلك سمّي الموضع الذي بين عَرَفات والمشعر، ويضيق فيه الطريق : المِأزَمَيْن .

٢ـ «علل الشرائع» طبعة المطبعة الحيدريّة في النجف ،ج ٢ ، ص ٤٥٠ .

الحجّ في جوّ معتدل لطيف دائماً . وقد عبّر القرآن عن هذا العمل بـالنَّسِيء وذكر أنّه زيادة في الكفر . وفي ضوء ذلك فقد كان الحجّ في جميع السنين يقع دائماً في غير وقته المحدّد له . ولم يقع في وقته المعيّن إلّا مرّة واحدة كلّ ثلاث وثلاثين سنة ، إذ يطابق زمان الشهر الهلاليّ ووقته المعيّن في النصف الأوّل من شهر ذي الحِجّة الحرام . وهذه المطابقة كانت فقط في السنة التي أدّى فيها رسول الله حجّة الوداع . وكما سنرى ، فإنّ رسول الله أعاد الحجّ إلى مجاريه الطبيعيّة وأعلن وقته المحدّد في خطبته بترك النسيء في النصف الأوّل من شهر ذي الحِجَّة .

من هذا المنطلق ، فلو كان رسول الله قد أراد الحجّ مع الناس قبل سنة حِجَّة الوَدَاع بثلاث وثلاثين سنة ، أي : قبل نبوّته بعشر سنين ، فإنّه يكون قد أدّاه في غير وقته المعيّن ، وشمله حكم التأخير والنسيء . وهو ممّا لا يصدر عن رسول الله ، لا سيّما وأنّ القرآن يعتبر ذلك كفراً . إذاً ينبغي أن نقول : إنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يؤدّي مناسك الحجّ في وقتها المقرّر .

وفي ضوء ذلك ، مضافاً إلى الرواية التي نقلناها عن «علل الشرائع» فإنّ ثمّة روايات أُخرى تنصّ على أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يحجّ خفية . وجاء ذلك في «الكافي» عن سَهْل ، عن ابن فضّال ، عن عيسى الفرّاء ، عن ابن أبي يعفور عن أبي عبد الله عليه السلام قال : **حَجَّ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عِشْرِينَ حَجَّةً مُسْتَتِرَّةً كُلَّهَا ، يَمُرُّ بِالْمِأْزَمَيْنِ فَيَنْزِلُ فَيَبُولُ** .[1] وعلى هذا لا يبقى إشكال في اختلاف الموقف أيضاً .

١ـ «فروع الكافي» طبعة المطبعة الحيدريّة ، ج ٤ ، ص ٢٥١ ، و ص ٢٥٢ .

[قال عليّ بن برهان الدين الحلبيّ] : الجمهور : فَرْضُ الحجّ كان سنة ستّ من الهجرة . وصحّحه الرافعيّ في باب السِّيَر ؛ وتبعه النووي .[١] قيل فُرض سنة تسع ؛ وقيل سنة عشر ـ انتهى . وبه قال أبو حنيفة ومن ثمّ إنّه قال بوجوبه على الفور ؛ وقيل فُرض قبل الهجرة واستُغرب .[٢]

وأمّا ما نستنتجه من بعض روايات الخاصّة التي تدلّ على أنّ رسول الله علّم المسلمين أحكام الدين كلّها من صلاة ، وصيام ، وزكاة . ولم يبق منها إلّا الحجّ والولاية حيث علّمهم إيّاهما في سفره هذا ؛ فشرح لهم مناسك الحجّ كلّها وكرّر عليهم ذلك . وعرّف لهم أمير المؤمنين عليه السلام في خطبه بمكّة ، وعرفات ، ومنى بشكل عامّ عن طريق وصيّته بأهل البيت ؛ ونصبه في مقام الولاية والإمامة بإذن الله ، وذلك في خطبة غدير خمّ بشكل خاصّ عن طريق التعريف الشخصيّ والشهوديّ والوجدانيّ . وبذلك أكمل دين الله وأتمّ نعمته ؛ لنستفيد من ذلك أنّ وجوب الحجّ كان في السنة العاشرة للهجرة .

وفي تلك السنة ، بدأ رسول الله نشاطاً خاصّاً متميّزاً منذ الأوّل من ذي القعدة ، فكتب إلى شتّى الأطراف والأعلام من المسلمين يعلمهم بعزمه على الحجّ والتحرّك نحو بيت الله الحرام .[٣] قال الله تعالى :

١ـ أيّد صاحب «شذرات الذهب» هذا القول في كتابه المذكور ، ج ١ ، طبعة مصر سنة ١٣٥٠ ، ص ١١ و ١٣ .

٢ـ «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر سنة ١٣٥٣ هـ ، ج ٣ ، ص ٢٨٩ . وذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» الطبعة الأُولى بمصر ملخّصاً ، ج ٥ ، ص ١٠٩ .

٣ـ جاء في «الكافي» الفروع ، ج ٤ ص ٢٤٩ عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: **ذَكَرَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الحَجَّ ، فَكَتَبَ إلى مَنْ بَلَغَهُ كِتَابُهُ مِمَّنْ دَخَلَ فِي الإسْلَامِ أنَّ رَسُولَ اللَهِ يُرِيدُ الحَجَّ يُؤَذّنهم بِذَلِكَ ، لِيَحِجَّ مَنْ أَطَاقَ الحَجَّ .**

وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ * لِّيَشْهَدُوا مَنَـٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَـٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَـٰمِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ * ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ .[1]

وقال الحسن ، والجبائيّ : إنّ هذه الآية خطاب للنبيّ ؛ وجاء عن أمير المؤمنين ، وابن عبّاس ، أنّ الخطاب فيها لإبراهيم ، وبه قال جمهور المفسّرين واختاره أبو مسلم .[2]

ولمّا جاء في الآية التي سبقت الآيات المذكورة قوله : **وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ** . وهذه الآية معطوفة على قوله : **طَهِّرْ بَيْتِىَ** ، لذلك نقول إنّ المخاطَب هنا إبراهيم ، وما قيل إنّ المخاطب هو رسول الله بعيد من السياق .[3]

وطبيعيّاً فإنّ رسول الله كان يدعو الناس إلى الحجّ على سبيل الإعلان على هذا النداء ، وكان يقرع أسماع الناس بأذان الله الصادر على لسان إبراهيم ، فيبلغ أمر الله بهذه الآية .

تقاطر الناس من كلّ حدب وصوب تلقاء المدينة المُنَوَّرة ليحجّوا مع رسول الله ويتعلّموا منه مناسك الحجّ بلا فرق بين شيخهم وشابّهم ، ورجلهم وامرأتهم ، وغنيّهم وفقيرهم . بل كان على كلّ من استطاع سبيلاً أن يبادر إلى هذا السفر وليؤدّي فريضة الحجّ متشرّفاً برفقة رسول الله ، وواجباً عليه

١ـ الآيات ٢٧ إلى ٢٩ ، من السورة ٢٢ : الحجّ .

٢ـ تفسير «مجمع البيان» طبعة صيدا ، ج ٤ ، ص ٨٠ .

٣ـ «الميزان» ج ١٤ ، ص ٤٠٤ .

أن يتأهّب لذلك بأيّ نحو كان ، وهكذا خرج مع رسول الله كلّ من كان مستطيعاً من أهل المدينة ، إلّا العجزة والمرضى ومن جاء من خارج المدينة مسافراً إليها .

يقول صاحب «السيرة الحلبيّة» : وعند خروجه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم للحجّ ، أصاب الناس بالمدينة الجُدَري (بضم الجيم وفتح الدال وبفتحهما) أو حصبة منعت كثيراً من الناس من الحجّ معه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم .[1] ومع ذلك كان معه جموع لا يعلمها إلّا الله تعالى . قيل : كانوا أربعين ألفاً . وقيل : كانوا سبعين ألفاً . وقيل : كانوا تسعين ألفاً . وقيل : كانوا مائة ألف وأربعة عشر ألفاً . وقيل : وعشرين ألفاً . وقيل : كانوا أكثر من ذلك .[2]

يقول ميرخواند البَلْخِيّ : ساق رسول الله ما يقارب مائة بَدَنةَ هديه الخاصّ به ، وأشعر إحداها وقلّدها بيده المباركة ، وجعل عليها نَاجِيَةَ [3] بْنَ جُنْدُبْ ، قال ناجية : سألت النبيّ عن إحدى الإبل إذا شارفت الموت ؟!

قال : انحرها ! ولطّخ قلّادتها بالدم ، وأشعرها في صفحة سنامها

١ـ وقد قال صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عند ذهابه : عُمْرَةٌ في رَمَضَانَ تَعْدلُ حِجَّةً . أو قالَ : حِجَّةً مَعِي ، أي قال ذلك تطييباً لخواطر من تخلّف ، وصوّب بعضهم أنّ هذا إنّما قاله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بعد رجوعه ؛ أي إلى المدينة . قاله لأُمّ سنان الأنصاريّة ، لمّا قال لها: ما منعك أن تكوني حججت معنا ، وقالت : لنا ناضحان . حجّ أبو فلان ، تعني زوجها، وولدها على أحدهما ، وكان الآخر نسقي عليه أرضاً لنا ! وقال ذلك أيضاً لغيرها من النسوة. قاله لأمّ سليم ، وأُمّ طَلْق وأُمّ الهيثم . («السيرة الحلبية» طبعة مصر ، سنة ١٣٥٣ ، ج ٣، ص ٢٨٩ .)

٢ـ نفس المصدر .

٣ـ في المصدر «ناحية» ، وقد صحّحه المؤلّف ـانظر «تنقيح المقال» للمامقانيّ ، ج ٣، ص ٢٦٥ . (م)

الأيمن . وليس لك ولأيّ من رفقائك أن تأكلوا منها . وكان صلّى الله عليه وآله وسلّم قد أجلس فَاطِمَة عليها السلام وجميع أُمّهات المؤمنين في الهوادج ، وقد خصّصهن بشرف المرافقة . وفي رواية كان في ركابه السماويّ مائة ألف وأربعة عشر ألفاً.[١]

ويقول المؤرّخ الشهير خواند مير غياث الدين الحسينيّ :كان معه في ذلك السفر سَيِّدَةُ النِّساء فاطمة الزهراء وأُمَّهات المؤمنين ،كلّهن في الهوادج ، وسعد بالتلبية معه مائة ألف وأربعة عشر ألفاً في رواية ، وفي قول : مائة وأربعة وعشرون ألفاً .[٢]

وقيل لهذه الحجّة : **حِجَّةُ البَلَاغ ، وَحِجَّةُ الإسلَامِ ، وَحِجَّةُ الوَدَاعِ ،[٣] وحِجَّةُ التَّمامِ ، وَحِجَّةُ الكَمَالِ .**[٤]

أمّا حِجَّة البَلَاغ فلأنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يقول في خطبه التي كان يلقيها على المسلمين ويستشهد الله عليها . **اللَهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ؟!**[٥]

وأمّا حِجَّةُ الإسلَام فلأنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم بيّن للمسلمين فيها أحكام الحجّ وفقاً للتعاليم الإسلاميّة ، و عيَّن حدود عَرَفات والمَشعر ، ومِنى ، وبيّن وجوب الإفاضة والتحرّك من عرفات ليلة عيد الأضحى ، بعدما

١ـ «روضة الصفا» الطبعة الحجريّة بالقطع الرحليّ ،ج ٢ ، في أوّل قصّة حجّة الوداع.

٢ـ «حبيب السِّيَر» طبعة حيدري ،ج ١ ، ص ٤٠٩ .

٣ـ «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر ، سنة ١٣٥٣ هـ ،ج ٣ ، ص ٢٨٨ .

٤ـ «السيرة» للسيّد أحمد زَيْنِي دَحْلان ،ج ٣ ، ص ١ في هامش «السيرة الحلبيّة».

٥ـ يقول المرحوم العلّامة الأمينيّ في الجزء الأوّل من «الغدير» هامش ص ٩ : الذي نظنّه «و ظنّ الألمعيّ يقين» أنّ الوجه في تسمية حجّة الوداع بالبلاغ هو نزول قوله تعالى: «**يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ**» ـ الآية ، كما أنّ الوجه في تسميتها بالتمام والكمال هو نزول قوله سبحانه : «**ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى**» ـ الآية.

كان المشركون قد نسخوه لقريش ؛ وأعاد الحجّ إلى وقته الحقيقيّ ؛ وتطرّق إلى التأخير ، وهو النسيء المفضي إلى زيادة في الكفر ، وتحدّث عنه بالتفصيل مستدّلاً بالآية الكريمة ؛ واعتبر السعي بين الصفا والمروة من شعائر الله ؛ وقد سعى هو نفسه . ووضّح الآداب الأُخرى للحجّ كالطواف والصلاة ، ووجوب حجّ التمتّع لمن كانت بيوتهم بعيدة عن مكّة ، ووضّحه بشكل خاصّ ، مع التأكيد على بقاء ذلك الوجوب حتّى يوم القيامة . وتحدّث عن كلّ ذلك على جبل المروة مفصّلاً بعد نزول جبرائيل بالوحي الإلهي .

وأمّا حِجَّةُ الوَدَاع فلأنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم ودّع المسلمين ضمن الخطب التي كان يلقيها عليهم ؛ وقد تحقّق هذا التوديع بوفاته بعد برهة وجيزة ،كانت سبعين يوماً بعد غدير خمّ ، وثمانين يوماً بعد خطبته في عرفات ومِنى ؛ ودّع الناس وأوصاهم بكتاب الله : القرآن الكريم ، وعترته : أهل بيته ، وأنّهما لا يفترقان ، وهما ثقلان لا يضلّ مَن تمسّك بهما .

وأمّا حِجَّة[1] التَّمام والإكمال فلنزول الآية التي تصرّح بإكمال الدين وإتمام النعمة بعد خطبته صلّى الله عليه وآله وسلّم التي أتحف بها الناس يوم غدير خمّ ، ولله الحمد حيث كمل الدين وتمّت نعمة الله على عباده .

ومن الطبيعيّ أنّه لابدّ أن يُعلم بأنّ الحشد الغفير الذي تحرّك مع رسول الله من مكّة كان مركّباً من أهل المدينة خاصّة والقرى المجاورة لها ؛ وازداد عددهم بمن جاء من سائر الأماكن كاليمن . وجاء أمير المؤمنين

١ـ حِجَّة الوداع وحجّة الإسلام ـ بكسر الحاء ـ تدّل على الهيئة . وما هو مشهور على ألسنة الناس أنّها بفتح الحاء ، فهي تدلّ على المرّة ، وأنّها خطأ شائع.

عليه السلام مع أبي موسى الأشعريّ[١] من اليمن ، والتحقا برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في مكّة .

وتوضيح ذلك : أنّ رسول الله بعث خالد بن الوليد إلى أهل اليمن ، يدعوهم إلى الإسلام . فأقام خالد مع جيشه ستّة أشهر يدعوهم إلى الإسلام فلم يجيبوه .[٢]

إلى أن بعث رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أمير المؤمنين عليه السلام إليهم مع ثلاثمائة نفر ، وعقد له لواءً ، وعمّمه بعمامة لها ثلاث ذوائب معلّقة من طرفين ، من الأمام بمقدار ذراع ، ومن الخلف بمقدار شبر ؛[٣] وقال له : إذا بلغت ذلك المكان فاعقل خالداً ! فإن أراد أحد ممّن كان مع خالد أن يعقب معه فاتركه. ولا تبدأ أهل اليمن بقتال إلّا إذا بدأوك به!

وكان هذا أوّل جيش يدخل بلاد مَذْحِجْ على هذا النسق من ناحية نَجْرَان .[٤] وفرّق أمير المؤمنين عليه السلام الجيش لأخذ الخمس والغنائم ، وجمع مقداراً من الغنائم ، واستخلف على الغنائم بُرَيْدَةَ بْنَ الْحُصَيْب الأسْلَمِيّ ؛[٥] ثمّ دعاهم إلى الإسلام ؛ فأبوا ، وبدأوا بالرمي وقذف الحجارة .

١ـ «سيرة زيني دحلان» في هامش «السيرة الحلبيّة» ، ج ٣ ، ص ٤ .

٢ـ «البداية والنهاية» طبعة مصر ، مطبعة السعادة ، سنة ١٣٥١ هـ ، ج ٥ ، ص ١٠٥ .

٣ـ «روضة الصفا» الطبعة الحجريّة ج ٢ ، وقائع السنة العاشرة للهجرة ، ذكر توجّه أمير المؤمنين وترجمته ؛ و «حبيب السِّيَر» طبعة الحيدريّ ، ج ١ ، ص ٤٠٨ .

٤ـ جاء في «سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، سنة ١٣٨٣ هـ ، مطبعة المدني ، ج ٤ ، ص ١٠٩ قوله : **وَبَعَثَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضوان الله عليه إِلَى أَهْلِ نَجْرَانَ لِيَجْمَعَ صَدَقَتَهُمْ ، وَيَقْدم عَلَيهِ بِجِزْيَتِهِمْ** . وذكر الطبريّ هذه العبارة بتفاوت يسير في اللفظ في تأريخه ، ج ٣ ، طبعة دار المعارف بمصر الطبعة الثانية ، ص ١٤٧ . و «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر ، سنة ١٣٥٣ هـ ، ج ٣ ، ٢٣٢ و ٢٣٣ .

٥ـ بُرَيْدَة بن حُصَيْب الأسلميّ ، رئيس وفد طائفة، أسلم الذين وفدوا على النبيّ . ⇦

فنظّم الإمام جيشه ، وسلّم مَسْعُود بـن سَـنَان السُـلَّمِيّ لواءه ؛ وحـمل عليهم فقتل منهم عشريناً وهزم الباقين .

ولم يـلاحق الفـارّين ، بـل دعـاهم إلى الإسـلام ، فأجـابوا مسـرعين وبايعوه . وأسلمت قبيلة هَمْدان بدون قتال ، واستجابت كلّها بمجرّد أن قرأ عليهم أمير المؤمنين كتاب رسول الله .

وكتب الإمام إلى رسول الله في إسلام هَمْدان . فلمّا بلغه ذلك سجد للّه شكراً وقال ثلاثاً : السَّلَامُ عَلَى هَمْدان ؛ ثمّ تتابع أهل اليـمن عـلى الإسـلام عقيب إسلام قبيلة هَمْدان .[1]

ثمّ أقرع أمير المؤمنين عليه السلام لأخذ الخمس من الغنائم ؛ وهكذا قسّمت الغنائم إلى خمسة أقسام . وكتب على سـهم أنتـه سَـهْم اللـه . ولمّـا أقرع ،كان سهم الخمس أوّل ماخرج من السهام ، فختمه الإمام ليوصله إلى النبيّ ؛ ثمّ وزّع بقيّة الغنائم وهي أربعة أخماس بين أصحابه وجنوده .

وجاء في «الإرشاد» للمفيد ، و «علل الشرائـع» للـصدوق أو «التـفسير المنسوب إلى الإمام العسكريّ» :كاتب [رسول اللـه صـلّى اللـه عـليه وآله وسلّم] أمير المؤمنين عليه السلام بالتوجّه إلى الحجّ من اليمن . ولم يذكر له نوع الحجّ الذي قد عزم عليه ...[2]

وقسّم عليّ [عليه السلام] على أصحابه بقيّة المغنم ، ثمّ قـفل [راجـعاً من اليمن مع عسكره وسهم الخُمس من الغنيمة قاصدين مكّة ، فأحرموا في

⇦ «تاريخ اليعقوبيّ» طبعة بيروت ، سنة ١٣٧٩ هـ ، ج ٢ ، ٧٩ .

١ـ «الكامل في التاريخ» طبعة بـيروت سـنة ١٣٨٥ هـ ، لابـن الأثـير ، ج ٢ ص ٣٠٠؛ و«الإرشاد» للمفيد ، الطبعة الحجريّه ، ص ٣٣ ؛ و «إعلام الورى» طبعة المطبعة الحيدريّ ، طهران، ص ١٣٧ .

٢ـ «بحار الأنوار» طبعة كمباني ، ج ٦ ، ص ٦٦٣ .

الطريق] فوافى النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بمكّة .[١]

وكانت حركة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم من المدينة بعد صلاة الظهر يوم السبت الخامس والعشرين من ذي القعدة ؛ لأنّه ـ وفقاً للروايات الكثيرة ـ تحرّك لِخَمْسٍ بَقينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ .[٢] هذا أوّلاً ، وثانياً : من الثابت أنّ اليوم الأوّل من شهر ذي الحجّة كان يوم الخميس ، لإجماعهم على أنّ يوم عرفة الذي خطب فيه رسول الله على جبل عرفات كان يوم الجمعة على نحو اليقين ؛ لذلك فإنّ الأيّام الخمسة الباقية ليوم الخميس وهو الأوّل من ذي الحجّة تدلّ على أنّه سيكون يوم السبت . وغاية الأمر أنّه لا يمكن أن يكون شهر ذي القعدة ثلاثين يوماً وذلك أنّ يوم السبت سيكون اليوم السادس والعشرين ، وفي روايات أنّه اليوم الخامس والعشرون . ولا يمكن أن نقول إنّ خروج رسول الله من المدينة كان يوم الجمعة . لأنّ الروايات المأثورة عن أنس بن مالك تفيد أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى الظهر بالمدينة أربعاً .[٣] ولمّا كانت صلاة الظهر يوم الجمعة تقام مع الخطبتين ، لذلك لا يمكن أن تكون أربع ركعات ؛ ومن جهة أُخرى ، لا يمكن أن يكون خروج رسول الله في يوم الخميس ، لأنّه في مثل هذه الحالة ستبقى ستّ ليال من شهر ذي القعدة ، لا خمس ؛ وأمّا يوم السبت

١ـ «الطبقات الكبرى» لابن سعد ، طبعة دار بيروت سنة ١٤٠٥ هـ ، ج ٢ ، ص ١٦٩ و ١٧٠ .

٢ـ «تاريخ الطبريّ» طبعة مصر ، مطبعة دار المعارف ، ج ٣ ، ص ١٤٨ ؛ و «سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، ١٣٨٣ هـ ، ج ٤ ، ص ١٠٢٠ ؛ و «الطبقات» لابن سعد ، طبعة دار بيروت ، ج ٢ ، ص ١٧٣ ؛ و «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر ، سنة ١٣٥٣ ، ج ٣ ، ص ٢٨٩ ؛ و «البداية والنهاية» طبعة مصر ، مطبعة السعادة ، سنة ١٣٥١ الطبعة الأُولى ، ج ٥ ، ص ١١١ .

٣ـ «البداية والنهاية» طبعة مصر الأُولى ، سنة ١٣٥١ هـ ، ج ٥ ، ص ١١١ . عن البخاريّ ومسلم والنسائيّ ، عن أبي قلابة ، عن أنس ؛ وعن أحمد ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن أنس .

فقط فإنّه يدلّ على أنّ خمسة أيّام بقيت لآخر الشهر .

واغتسل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، ومشّط شعره ، وادّهن ولبس إزاره ورداءه . وتحرّك بعد صلاة الظهر نحو (ذي الحُلَيفة) على بعد فرسخ واحد عن المدينة ، وصلّى العصر هناك قصراً ، واستخلف على المدينة أبَا دُجَانة سِماك بن خَرَشَة الساعِدِيّ أو سِبَاع بن عُرفُطَة الغِفَارِيّ .[1]

وأحرمت فاطمة الزهراء عليها السلام مع نساء النبيّ في ذي الحُلَيفة ؛ ولبّين من هناك ؛ ولمّا كان هذا الحجّ حجّ إفراد ، ولم يجلبن معهنّ الهَدْي (بعيراً ، أو بقرة أو شاة) لذلك كان عقد إحرامهن بالتلبية ، ثمّ جلسن في الهوادج ، وعزمن على الرحيل . وكانت نساء النبيّ التسع كلهنّ حاضرات في ذلك السفر .

غير أنّ رسول الله جلب معه الهَدْي وهو عبارة عن مائة من الإبل ، أو ستّ وستّين ، أو أربع وستّين ، أو ثلاث وستّين . فيكون المجموع مائة مع الهدي الذي جلبه أمير المؤمنين عليه السلام من اليمن ، ومقداره ثلاثون ونيف .

وقد أشعر رسول الله إحدى هذه الإبل التي جلبها معه وقلّدها بيده الكريمة في ذي الحُلَيفة .[2] وتولّى إشعار بقيّة الهدي وتقليده غيره . وصار عقد حجّه ، وهو حجّ القران ، بالإشعار والتقليد . ثمّ ركب راحلته

١ـ «سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، ١٣٨٣ هـ ، ج ٤ ، ص ١٠٢٠ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١١٠ ؛ و «سيرة زيني دحلان» طبعة مصر ، محمّد علي صبيح ، سنة ١٣٥٣ هـ ، ج ٣ ، ص ٣.

٢ـ الإشعار هو عبارة عن طعن البدنة في سنامها الأيمن ويلطّخونها بالدم بحيث يجري الدم على جانب السنام ليعرف أنّها هدي مسوق إلى مكّة . والتقليد هو أن يجعل في عنق البدنة أو البقرة أو الشاة خَلق نعل صلّى بها الإنسان فيُعلَم أنّها هدي .

«القصواء»وانطلق فلمّا استوت على البيداء، أهلّ:[١] **لَبَّيْكَ ! اَللَهُمَّ لَبَّيْك ! لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْك ! إنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْك ! لَا شَرِيكَ لَكَ !**[٢]

وفي ذي الحُلَيْفة ولدت أسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْس [٣] محمّداً من زوجها أبي بكر.[٤] وأرسلت إلى رسول الله تطلب منه أن يخبرها ماذا تفعل. فأمر رسول الله أن تحرم وتلبّي! بعدما تحشو بنحو قطن وتربط طرفي تلك الخرقة بشيء تشدّه في وسطها، وتحرم.[٥]

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥، ص ١١٧ إلى ١٢٠.

٢ـ «فروع الكافي» طبعة الحيدري ـ طهران، ج ٤، ص ٢٥٠؛ و «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر، ١٣٥٣ هـ، ج ٣، ص ٢٩٢؛ و «روضة الصفا» الطبعة الحجريّة في ضمن بيان حجّة الوداع، ج ٢.

٣ـ أسماء بِنتُ عُمَيْس الخُثعَميّة من النساء العظيمات والمكرّمات في الإسلام. وهي أُخت ميمونة زوج النبيّ. تزوّجها جعفر بن أبي طالب عليه السلام في السنة الثانية للهجرة. وفي هجرتها معه إلى الحبشة ولدت له عبد الله، وعَوْناً، ومُحَمّداً. وفي السنة السابعة رجعت معه إلى المدينة. استشهد جعفر في موقعة مؤتة سنة ٨هـ فتزوّجها أبو بكر وولدت له محمّداً. ثمّ مات عنها، فتزوّجها أمير المؤمنين عليه السلام فولدت له يحيى. (ابن عَبْد البرّ في «الاستيعاب» طبعة مكتبة النهضة ـ مصر، ج ٤ ص ١٧٨٥). وفي ج ٤ ص ١٨٩٧ منه يقول ضمن ترجمة فاطمة بنت رسول الله عليهما السلام: أوصت فاطمة عليها السلام أسماء قائلة: إذا أنا متُّ فاغسليني أنتِ وعَلِيّ! ولا تُدخلي عَلِيّ أحداً. فلمّا توفّيت، جاءت عائشة تدخل، فقالت أسماء: لا تدخلي. فشكت إلى أبي بكر، فقالت: إنّ هذه الخثعميّة تحول بيننا وبين بنت رسول الله. فجاء أبو بكر فوقف على الباب، فقال: يا أسماء، ما حملك على أن منعت أزواج النبيّ أن يدخلن على بنت رسول الله؟! فقالت: أمرتني أن لا يدخل عليها أحد. فقال أبو بكر: اصنعي ما أمرتك. ثمّ انصرف. فغسّلها عليّ عليه السلام وأسماء.

٤ـ ينقل في «بحار الأنوار» طبعة كمباني، ج ٦، ص ٦٦٢. روايتين في هذا الموضوع عن «الكافي». و في ص ٦٦٥ من «إعلام الورى» أيضاً.

٥ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣، ص ٢٩٢؛ و «حبيب السِّيَر» ج ١، ص ٤٠٩؛ و «روضة الصفا» الطبعة الحجريّة ج ٢. ضمن بيان حجّة الوداع.

قال الإمام الصادق عليه السلام : وكان في ولادتها البركة للنساء لمن ولدت منهنّ أو طمثت ... ، يعملن بما أمر به رسول الله ويحرمن من غير قدح في حجّهن .[١]

دخلت أسماء مكّة على تلك الحالة . ولمّا انقضى نفاسها والدم لم ينقطع بعد ، ... «فأَمرها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أن تطوف بالبيت وتصلّي ولم ينقطع عنها الدَّم ، ففعلت ذلك» .[٢]

أجل ، لقد توقّف رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم تلك الليلة في ذي الحليفة لأجل أسماء .[٣] وتحرّك في صباحها ومعه المسلمون . وما أروعه من منظر ! جميع المسلمين يحيطون بنبيّهم العظيم من كلّ جهة مغتسلين محرمين ، وهم ما بين فارس وراجل ، تراهم على امتداد البصر في تلك البيداء الشاسعة ، ويصل نداء التلبية إلى الأسماع من كلّ جهة . والقلوب تعرج هائمة والهة عشقاً لجذبات ذلك الاسم الإلهيّ الأعظم . وها هو رسول الله يبعث الحياة في أُمّته وينفخ فيها الروح بجذبة إلهيّة مغناطيسيّة ، و قد عبّأ تلك الجموع و هم حفاة مكشوفي الرأس في ذلك الوادي الفسيح ، ودفعها لتذوب في حبّ محبوبها الأزليّ وبارئها السرمديّ ، والكلّ يردّد بخشوع : **لَبَّيْكَ اللهُمَّ لَبَّيْك ! لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْك** .

يقول أبو الفرج بن الجوزيّ ، عن جعفر بن محمّد ، عن أبيه [عليهما السلام] قال : قلت لجَابِرِ بنِ عَبدِ اللهِ [الأَنْصَارِيّ] : أخبرني عن حجّة

١ـ «فروع الكافي» طبعة مطبعة الحيدري ـ طهران ، ج ٤ ، ص ٤٤٤ عن الصادق عليه السلام.

٢ـ «فروع الكافي» ج ٤ ، ص ٤٤٩ ، عن الباقر عليه السلام .

٣ـ «إعلام الورى» طبعة مطبعة الحيدري ـ طهران . ص ١٣٧ .

رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم .

فقال : إنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم مكث تسع سنين لم يحجّ ، ثمّ أُذِّنَ في السنة العاشرة أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حاجّ . فقدم المدينة بشر كثيرون ، وكلّ يريد أن يأتمّ برسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، ويعمل مثل عمله .

[يقول جابر] : فخرجنا معه حتّى أتينا ذا الحُلَيْفَة ، فصلّى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في المسجد ، ثمّ ركب القصواء . حتّى استوت به ناقته على البيداء ، نظرتُ إلى مدّ بصري بين يديه ، بين راكب وماشٍ ، وعن يمينه مثل ذلك ، وعن يساره مثل ذلك ، ومن خلفه مثل ذلك .

فأهلّ بالتوحيد «**لَبَّيْكَ اَللَهُمَّ لَبَّيْك ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْك ، إنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْك لَا شَرِيكَ لَك**» .[1]

ونجد ذلك الرجل العظيم الحاكم على القلوب ، والمسيطر على الأفئدة والمهيمن على الأرواح قد جمع تلك الكتل البشريّة حوله كالفراش المبثوث ، وجعلها تحترق كالشمع هائمة في عشق الجمال الأزلي ، وهو صلّى الله عليه وآله وسلّم على ناقة قصواء ليس عليها إلّا رحل رثّ بالٍ ومعه قطيفة قد بليت أليافها لقدمها ، ولا أدري هل تساوي أربعة دراهم أو لا ؟

ونقل ابن كثير الدمشقيّ ، عن الحافظ أبي بكر البزّار بسنده عن أنس قال : **إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِه] وَسَلَّمَ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ وَتَحْتَهُ**

١ـ «الوفاء بأحوال المصطفى» طبعة مطبعة الكيلانيّ ، مصر ، ج ٢ ، ص ٢٠٩ ؛ و«الطبقات» لابن سعد ، طبعة دار صادر ، بيروت ، ج ٢ ، ص ١٧٧ ؛ و «الكافي» الفروع، مطبعة الحيدري ، طهران . ج ٤ ، ص ٢٥٠ .

قَطيفَةٌ، وَقَالَ : حِجَّةٌ لَا رِيَاءَ فِيهَا وَلَا سُمْعَةُ.[١]

وذكر الحافظ أبو يعَلى الموصليّ ، في مسنده من وجه آخر عن أنس [ابن مالك] قال : **حَجَّ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ وَقَطِيفَةٍ تُسَاوِي ـأَو لَا تُسَاوِي ـ أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ ، فَقَالَ: «اللَهُمَّ حِجَّةٌ لَا رِيَاءَ فِيهَا».**[٢]

وينبغي أن يعلم أنّ رسول الله الذي يحجّ على رحل رثّ وقطيفة لا قيمة لها يسوق معه مائة من الإبل للهَدي في سبيل الله وإطعام المساكين والمعوزين ، وينحرها كلّها ، ويقسّمها على الفقراء والمحتاجين ؛ ويأمر أمير المؤمنين أن لا يهب جلودها وجلالها القصّاب ! وأن ينفقها جميعها في سبيل الله ! فهو قدوتنا وأُسوتنا .

لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا ٱللَهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْأَخِرَ وَذَكَرَ ٱللَهَ كَثِيرًا .[٣]

وأمّا أهل الثراء الذين يحجّون منّا فإنّهم لا ينحرون أكثر من شاة واحدة في مِنى ؛ ولا أتذكّر أنّ أحداً منّا قد نحر بعيراً هناك ، ولم أسمع بذلك ؛ مع أنّ مصاريف الذهاب والإياب باهظة ، والثروة طائلة أيضاً .

جاء في «السيرة الحلبيّة» عن بعضهم أنّ في هذه الحجّة كان جمل عائشة رضى الله عنها سريع المشي مع خفّة حمل عائشة . وكان جمل صفيّة [إحدى زوجات النبيّ] بطيء المشي مع ثقل حملها ، فصار يتأخّر الركب

---

١ و ٢ ـ «البداية والنهاية» طبعة مصر ، مطبعة السعادة ، سنة ١٣٥١ هـ ، ص ١١٢ و ١١٣ ؛ وذكرهما عليّ بن برهان الدين الحلبيّ الشافعيّ في «السيرة الحلبيّة» طبعة محمّد علي صبيح بمصر ، سنة ١٣٥٣ هـ ، ج ٣ ، ص ٢٩٠ ؛ وكذلك ذكرهما ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ج ٢ ، ص ١٧٧ .

٣ـ الآية ٢١ ، من السورة ٣٣ : الأحزاب .

بسبب ذلك .

فأمر صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أن يجعل حمل صفيّة على جمل عائشة ، وأن يجعل حمل عائشة على جمل صفيّة . فجاء صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لعائشة رضى الله عنها يستعطف خاطرها ، فقال لها : يَا أُمَّ عَبْدِ اللَهِ ! حملك خفيف وجملك سريع المشي ، وحمل صفيّة ثقيل وجملها بطيء فأبطأ ذلك بالركب ، فنقلنا حملك على جملها وحملها على جملك ليسير الركب !

فقالت له : إنّك تزعم أنتك رسول الله ؟!

فقال صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : أفي شكّ أنتي رسول الله أنتِ يَا أُمَّ عَبْدِ اللَهِ ؟!

قالت : فما لك لا تعدل ؟!

قالت : فكان عند أبى « أبى بكر» حدَّة ، فلطمني على وجهي ، فلامه رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم !

فقال : أما سمعت ما قالت ؟!

فقال : **دَعْهَا فَإنَّ المَرْأةَ الغَيْرَاءَ لَا تَعْرِف أعْلَى الوَادِي مِنْ أَسْفَلِهِ**.[1]

وعن أحمد بن حنبل بإسناده أنّ أسْمَاء بِنْتِ أبِي بَكْرٍ قالت : **خرجنا** مع النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حجّاجاً حتّى أدركنا بالعرج ، نزل رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فجلست عائشة إلى جنب رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وجلست إلى جنب أبي ، وكانت زمالة[2] رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وزمالة أبي بكر واحدة مع غلام

١ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٣ .

٢ـ ٢ـالدّابة من الإبل يحمل عليها (المنجمد)

أبي بكر ، فجلس أبو بكر ينتظر أن يطلع عليه فطلع عليه وليس معه بعيره فقال : أين بعيرك ؟ فقال : أضللته البارحة : فقال أبو بكر : بعير واحد تضلّه ؟ فطفق يضربه ورسول الله صلّى عليه [وآله] وسلّم يبتسم ويقول : «انظروا إلى هذا المحرم وما يصنع !» .[١]

فلمّا بلغ بعض الصحابة أنّ زاملة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ضلّت ، جاء بحيْس [طعام يعدّونه من الدقيق والدهن والتمر] ووضعه بين يديه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لأبي بكر وهو يغتاظ على الغلام : هوّن عليك يا أبا بكر ! فإنّ الأمر ليس لك ولا إلينا . وقد كان الغلام حريصاً على أن لا يضلّ بعيره ، وهذا غذاء طيّب قد جاء الله به وهو خلف عمّا كان معه .

فأكل صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأبو بكر ومن كان يأكل معهما حتّى شبعوا . فأقبل صَفْوَانُ بنُ الْمُعَطِّل وكان على ساقة القوم والبعير معه وعليه الزاملة ، حتّى أناخه على باب منزله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لأبي بكر : أنظر هل تفقد شيئاً من متاعك ؟ فقال : ما فقدتُ شيئاً إلّا قعْباً كنّا نشرب فيه ! فقال الغلام : هذا القعْبُ معي .

ولمّا بلغ سعد بن عُبادة وابنه قيس أنّ زاملته صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قد ضلّت ، جاءا بزاملة وقالا ؛ أي كلّ واحد منهما : يَا رَسُولَ اللَهِ ؛ بلغنا أنّ زاملتك ضلّت الغداة ، وهذه زاملة مكانها . فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : قد جاء الله بزاملتنا ، فارجعا بزاملتكما بارك الله لكما .[٢]

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١١٣ .

٢ـ «السيرة الحلبيّة» طبعة محمّد علي صبيح بمصر ، سنة ١٣٥٣ هـ ، ج ٣ ، ص ٢٩٣ .

يقول المقريزيّ : أصبح رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يوم الأحد ب(يَلَمْلَمْ) ،[1] ثمّ راح فتعشّى ب(شَرَف السَّيَالَّةَ) ، وصلّى هناك المغرب والعشاء . ثمّ صلّى الصبح ب(عِرْقَ الظبْيَة) ، ثمّ نزل (الرَّوْحَاء) ، ثمّ سار من (الرَّوْحاء) فصلّى العصر ب(الْمُنْصَرَف) . وصلّى المغرب والعشاء ب(المُتَعَشَّى) ، وتعشّى به . وصلّى الصبح ب(الأثَايَة ، وأصبح يوم الثلاثاء بالعَرْج) ، واحتجم ب(لحى جمل)[2] «و هو عقبة الجُحْفَة» ، ونزل (السُقيَا) يوم الأربعاء . وأصبح ب(الأَبْوَاء) ، وصلّى هناك ، ثمّ راح من (الأبواء) ونزل يوم الجمعة (الْجُحْفَة) ، ومنها إلى (قُدَيْد) وسبت فيه ، وكان يوم الأحد ب(عُسْفَان) . ثمّ سار فلمّا كان ب(الغَمِيم) ، اعترض المشاة فصفّوا صفوفاً ، فشكوا إليه المشي ، فقال : استعينوا بالنَّسَلان (مشي سريع دون العدو) ففعلوا

١ـ **يَلَمْلَمْ** خطأ والصحيح **يَلْيَل** ، وذلك كما قال صاحب «معجم البلدان» **يَلَمْلَمْ** موضع على ليلتين من مكّة ، وهو ميقات أهل اليمن ، و**يَلْيَل** اسم قرية قرب وادي الصفراء من أعمال المدينة . **شَرَفُ السَيَّالَة** بين **مَلَلْ والرَوْحَاء** . و **عِرْقُ الظُّبَية** موضع بين مكّة والمدينة. و**مُنْصَرَف** موضع بين مكّة وبَدْر بينهما أربعة برد . و**أثاية** موضع في طريق الْجُحْفَةَ بينه وبين المدينة خمسة وعشرون فرسخاً ؛ و**العَرْج** عقبة بين مكّة والمدينة على جادّة الحاجّ ، تذكر مع السُقْيا . و**الْجُحْفَة** قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة من مكّة على أربع مراحل... وبينها وبين **المدينة** ستّ مراحل ؛ وبينها وبين **غدير خمّ** ميلان . والسُقيا قرية من أعمال فُرْع بينهما وبين الجُحْفَة تسَعةعشر ميلاً . و**الأَبْوَاء** قرية من أعمال **أَلْفُرع** من المدينة بينها وبين **الجحفة** ممّا يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً . و**قُدَيْد** اسم موضع قرب مكّة. و**العسْفَانْ** على مرحلتين من مكّة على طريق المدينة والجُحفة على ثلاث مراحل . و**الغَمِيْم وكُرَاعُ الغُمَيم** موضع بين مكّة والمدينة يقع بين **رابِغ** . و **الجُحفة** ؛ و **الظَّهران** واد قرب مكّة وعنده قرية يقال لها : **مَرّ** ، تضاف إلى هذا الوادي فيقال : **مَرُّ الظَّهْرَان** ؛ و**سَرِفْ** موضع على ستّة أميال من مكّة . («معجم البلدان» حسب الترتيب الهجائيّ) . والمُتَعَشَّى ليس موضعاً كما يبدو، بل هو اسم مكان من الفعل تَعَشَّى ، أي : المكان الذي يؤكل فيه العشاء.

٢ـ الحِجَام : شيء يوضع على فم الجمل حتّى لا يعضّ ولا يهيج .

، فوجدوا لذلك راحة . وكان يوم الاثنين ب(مَرّ الظَّهْران) ، فلم يبرح حتّى أمسى وغربت له الشمس بسَرِف . فلم يصلّ المغرب حتّى دخل مكّة ، ولمّا انتهى إلى الثَّنِيَّتَيْن ، بات بينهما فدخل مكّة نهار الثلاثاء .[١]

وجاء في «الطبقات» لابن سعد أيضاً : وكان يوم الاثنين بمَرّ الظَّهْران فغربت له الشمس بسِرف ، ثمّ أصبح فاغتسل ، ودخل مكّة نهاراً .[٢] ونحن نعلم طبعاً أنّه لمّا كان يوم الخميس هو الأوّل من ذي الحجّة ، فإنّ دخوله مكّة سيكون يوم الثلاثاء السادس من ذي الحجّة .

فلمّا كان [رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم] بِسَرِف [على بعد ستّة أميال عن مكّة] أمر الناس أن يحلّوا بعمرة [أن يحوّلوا نيّتهم عن الحجّ إلى العمرة] ويلبّوا بنيّة العمرة ؛ ويعتمروا إذا دخلوا مكّة إلّا من ساق الهدي [أضحية ، سواء كانت من الإبل أو من البقر أو من الضأن ، فإنّهم يظلّون على نيّة الحجّ ، ليوصلوا هَدْيهم إلى محلّه بمِنى . وينحرونه هناك] ، وكان رسول الله صلّى الله عليه [وآله وسلّم] قد ساق الهدي وناس معه .[٣]

وعملاً بأمر النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم فقد استبدلت فاطمة الزهراء عليها السلام والمؤمنات ، وأزواج النبيّ التسع نيّة حجّ الإفراد بالعمرة ، ولبّين جميعهنّ بهذه النيّة ؛ ولبّت عائشة أيضاً بقصد العمرة ، وحاضت في سَرِف ؛ ومن المعلوم أنّ الحائض لا تستطيع أن تدخل

١ـ «الغدير» الطبعة الثانية ، دار الكتب الإسلاميّة ، سنة ١٣٧٢ هـ ، ج ١ ، ص ٩ و ١٠ عن امتاع المقريزيّ ، ص ٥١٣ إلى ٥١٧ .

٢ـ «الطبقات» لابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٧٣ ؛ و «سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، سنة ١٣٨٣ هـ ، ج ٤ ، ص ١٠٢٠ .

٣ـ «الكامل في التاريخ» لابن الأثير ، ج ٢ ، ص ٣٠٢ ؛ و «سيرة ابن هشام» ، ج ٤ ، ص ١٠٢٠ . واللفظ للأوّل .

المسجد الحرام ، وتطوف ، وتصلّي ، بينما تستلزم العمرة طوافاً وصلاة ودخولاً في المسجد .

تقول عائشة : دخل عَلَيَّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأنا أبكي ، فقال : ما يبكيك يا عائشة ... لعلّك نفستِ ؟! أي حضت ، قلتُ : نعم ! والله لوددتُ أنّي لم أخرج معكم عامي هذا في هذا السفر !

قال : لا تقولنّ ذلك ! فهذا شيء كتبه الله على بنات آدم ... إنّما أنتِ امرأة من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب الله عليهنّ ! أهلّي بالحجّ ! وفي رواية ارفضي عمرتك ! أي لا تشرعي في شيء من أعمالها وأحرمي بالحجّ فإنّك تقضين كلّ ما يقضي الحاجّ ، أي تفعلين كلّ ما يفعل الحاجّ وأنت حائض إلّا أنّك لا تطوفين بالبيت .[1]

تقول عائشة : ففعلت ذلك ؛ أي أدخلتُ الحجّ على العمرة ووقفتُ المواقف ودخلت مكّة ، لكنّي لم أدخل المسجد الحرام .

فوقفتْ بعرفة وهي حائض ، حتّى إذا طَهُرَتْ ، وذلك يوم النحر ، وقيل : عشيّة عرفة ، طافت بالبيت وبالصفا والمروة ؛ فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قد حللتِ من حجّكِ [2] وعمرتك جميعاً .

هذا هو الحجّ الذي أدّته عائشة ؛ حجّ إفراد ليس معه عمرة ؛ بَيدَ أنّ الزهراء عليها السلام وأزواج النبيّ الأُخريات ، والمؤمنات اعتمرن عمرة

١ـ «سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، محمّد علي صبيح ، ج ٤ ، ص ١٠٢٠ ؛ و«البداية والنهاية» طبعة مصر سنة ١٣٥١ هـ ، الطبعة الأُولى ، ج ٥ ، ص ١٦٤ ؛ و «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر ، محمّد علي صبيح ، سنة ١٣٥٣ هـ ، واللفظ للأخير .

٢ـ «سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، محمّد علي صبيح ، ج ٤ ، ص ١٠٢٠ ؛ و«البداية والنهاية» طبعة مصر سنة ١٣٥١ هـ ، الطبعة الأُولى ، ج ٥ ، ص ١٦٤ ؛ و «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر ، محمّد علي صبيح ، سنة ١٣٥٣ هـ ، واللفظ للأخير .

مفردة فور دخولهنّ مكّـة ؛ ثـمّ حـللن مـن الإحـرام ، إلى يـوم الثـامن مـن ذي الحجّة ، وهو يوم التَّرْوية ، حيث أحرمن للحجّ من مكّة ، ولبّين بنيّة حجّ الإفراد وجئن إلى عرفات ؛ وأدّين مناسك الحجّ في المشعر ومنى ، وطـفن وسعين وصلّين في مكّة ، وأتممن حجّهن ، ثمّ حللن ؛ ولذلك فقد أدّين في سفرهنّ هذا عمرة كاملة وحجّاً كاملاً يقال له : حجّ التمتّع .

وأتمّ رسول الله أيّام الحجّ ، وعاد إلى مكّة بعد أيّام التشريق .

ولمّا نزل صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بـالمُحَصَّب[1] صـلّى بـه الظـهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة ، ثمّ إنّ عائشة قالت له : يا رسول الله ؛ أرجعُ بحجّة ليس معها عمرة ؟!

فدعا عبد الرحمن بن أبي بكر ، فقال : اخرج بأُختك من الحرم ، ثـمّ افرغا من طوافكما حتّى تأتياني ها هـنا بـالمُحصّب ! قـالت : فـقضى اللـه العمرة . وفي لفظ : فاعتمرنا من التنعيم[2] مكان عمرتي التي فاتتني ، وفرغنا من طوافها في جوف الليل . فأتيناه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بالمحصّب .[3]

فقال : فرغتما من طوافكما ؟! قلنا : نعم ![4]

١ـ المُحَصَّب موضع فيما بين مكّة ومنى ، وهو إلى منى أقرب . وهو بطحاء مكّـة، وهو خيف بني كنانة . وحدّه من الحَجون ذاهباً إلى منى . («معجم البـلدان» ، بـاب المـيم والحاء ومايليهما) .

٢ـ التنعيم موضع بمكّة في الحلّ . وهو بين مكّة وسرِف على فـرسخين مـن مكّـة. («معجم البلدان» باب التاء والنون ومايليهما) .

٣ـ جاء في «كامل التواريخ» ج ٥ ، ص ١٦٤ : أعمرها تطييباً لقلبها كما جاء مصرّحاً به في الحديث .

٤ـ «السيرة الحلبيّة» ؛ ج ٣ ، ص ٣٠٦ ؛ و «سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ٩٥ ؛ و «سيرة ابن هشام» ج ٤ ، ص ١٠٢٠ ؛ و «تاريخ الطبريّ» طبعة دار المعارف ، ج ٣ ، ص ١٤٨ ؛ و «الطبقات» لابن سعد ، طبعة دار صادر ، بيروت ، ج ٢ ، ص ١٨٩ ، واللفظ للأوّل .

ثمّ نزل بذي طوى فبات بها تلك الليلة وصلّى بها الصبح أيّ بعد أن اغتسل بها ، ثمّ سار صلّى الله عليه [وآله] وسلّم [يوم الثلاثاء] ونزل بالمسلمين ظاهر مكّة . ودخل مكّة نهاراً ، أي وقت الضُحى من الثَّنِيَّة العُلْيَا التى هي ثنيّة كَدَاء (بفتح الكاف والمدّ) قال أبو عبيدة: لا ينصرفّ وهي التي ينزل منه إلى **المَعَلاة** مقبرة مكّة ، وهي التي يقال لها الآن : **الحُجون** التي دخل منها رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يوم فتح مكّة كما تقدّم.

ودخل المسجد الحرام صبحاً من باب عبد مناف ، وهو باب بني شيبة المعروف الآن بباب السلام . وكان صلّى الله عليه وآله وسلّم إذا أبصر البيت : رفع يديه وكبّر وقال : **اللَهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ، فَحَيِّنَا رَبَّنَا بِالسَّلَامُ ! اللَهُمَّ زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْرِيفاً وَتَعْظِيماً ، وَمَهَابَةً وَبِرَّاً ، وَزِدْ مِنْ شَرَفِهِ وَكَرَمِهِ مِمَّنْ حَجَّهُ أَوِ اعْتَمَرَهُ تَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَتَعْظِيماً وَبِرَّاً ! ...** وفي رواية :كان صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إذا دخل مكّة فرأى البيت رفع يديه [1] وكبّر وقال : **اللَهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ فَحَيِّنَا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ ...** [2]

فعن جابر بن عبد الله [الأنصاريّ] رضى الله تعالى عنهما ، قال : دخلنا مكّة عند ارتفاع الشمس ، فأتى النبيُّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم باب المسجد ، فأناخ راحلته ، ثمّ دخل المسجد ، فبدأ بالحَجَر الأسْوَد ، فاستلمه وفاضت عيناه بالبكاء ... فلمّا فرغ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قبّل الحَجَرَ ،

١ـ جاء في «تاريخ اليعقوبيّ» طبعة بيروت ١٣٧٩ هـ ، ج ٢ ، ص ١٠٩ ؛ فلمّا رأى البيت رفع يديه فوق زمام ناقته وبدأ بالطواف قبل الصلاة .

٢ـ «سنن البيهقيّ» طبعة حيدر آباد الدكن ، سنة ١٣٥٢ هـ ، الطبعة الأُولى ، ج ٥ ، ص ٧٣ ؛ و«السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٤ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٥٢ ؛ و «الطبقات» لابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٧٣ ؛ واللفظ لـ «السيرة الحلبيّة» .

ووضع يديه عليه ، ومسح بهما وجهه .[١]

وعن عكرمة ، عن ابن عبّاس قال : رأيت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم سجد على الحجر .[٢]

وروى الشافعيّ ، قال : استقبلَ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الحجر فاستلمه ، ثمّ وضع شفتيه عليه طويلاً . وكان صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إذا استلمَ الحجر ، قال :

بِسْمِ اللَهِ وَاللَهُ أَكْبَرُ ... وَقالَ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ لعمر : إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ لَا تُزَاحِمْ عَلَى الْحَجَرِ (أَيِ الأَسْوَدَ) تُؤذِي الضَّعِيفَ ، إِن وَجَدْتَ خَلْوَةً فَاسْتَلِمْهُ وَإِلَّا فَاسْتَقْبِلْهُ وَهَلِّلْ وَكَبِّرْ ...[٣]

ثمّ بعد الطواف صلّى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ركعتين عند مقام سيّدنا إبراهيم عليه الصّلاة والسلام ... قرأ فيهما مع أُمّ القرآن : **قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ** ، و **قُلْ هُوَ ٱللَهُ أَحَد** . ودخل صلّى الله عليه [وآله] وسلّم زمزم ، فنزع له دلو ، فشرب منه ، ثمّ مجّ فيه ، ثمّ أفرغها في زمزم ، ثمّ قال : لولا أنّ الناس يتّخذونه نسكاً لنزعتُ ...

ثمّ رجع صلّى الله عليه وآله وسلّم ، إلى الْحَجَرِ الأَسْوَد فاستلمه ، ثمّ خرج إلى الصَّفَا ، وقرأ : **إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَهِ [فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَهَ شَاكِرٌ**

١ـ «سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ٧٤ ؛ و «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٤ ؛ و «الكافي» ⇦ ⇦ الفروع، طبعة الحيدري ، طهران ، ج ٤ : ص ٢٥٠ .

٢ـ «سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ٧٥ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٥٥ .

٣ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٤ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٥٩ واللفظ للأوّل وجاء في «البداية» : وإلَّا فَكَبِّرْ وامْضِ .

عَلِيمٌ].[١]

ثمّ قال : **أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَهُ** .[٢]

ورقى الصفا حتّى بانت الكعبة ، واستقبل الكعبة وقال ثلاثاً : **اللَهُ أَكْبَرُ اللَهُ أَكْبَرُ اللَهُ أَكْبَرُ** ، ثمّ هلّل ، ثمّ قال : **لَا إِلَهَ إِلَّا اللَهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ ؛ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَهُ وَحْدَهُ ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ** . ثمّ دعا ، وأعاد ما قاله من التكبير والتهليل والدعاء حتّى بلغ ثلاثاً .

ثمّ نزل من الصفا ، وسار نحو الْمَرْوَة إلى أن استقرّ به المقام في بطن «مَسيل»[٣] فبدأ يسير رَملاً[٤] إلى أن رقى من بطن مسيل ، فسار ماشياً حتّى بلغ الْمَرْوَة .

رقى رسول الله من المروة حتّى بانت الكعبة فاستقبلها وفعل هناك كما فعل على الصفا من التكبير والتهليل والدعاء ؛ ثمّ سار نحو الصفا ، فلمّا بلغ مكانه الأوّل ـ بطن مسيل ـ هرول حتّى خرج من المسيل ورقى الصفا ، وبعد استقبال بيت الله والتكبير والتهليل والدعاء كما في المرّة الأُولى ، نزل من الصفا ، ثمّ رقى المروة على الكيفيّة التي كانت في المرّة الأُولى من الهَرْوَلة والمشي في المواضع الخاصّة ، واستقبل ودعا وكبّر . واستمرّ هذا

١ـ الآية ١٥٨ ، من السورة ٢ : البقرة .

٢ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٥ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٦٠ ؛ و «الكافي» طبعة الحيدري ، طهران ، الفروع ، ج ٤ ، ص ٢٤٩ ؛ واللفظ للأوّل .

٣ـ موضع بين الصفا والمروة ويعرف بالمَسْعَى . وكان وادياً أيّام النبيّ ، وقسم منه مسيل وسطحه أعمق من المواضع الأُخرى بين الصفا والمروة . وكانت هرولة رسول الله ورَمَله في بطن هذا المسيل .

٤ـ ٣- هرولة

السعي فبلغ سبعاً ، وانتهى في الشوط السابع على جبل المروة .[١]

وينبغي أن يعلم أنّ الحجّ والعمرة كانا عملين مستقلّين حتّى ذلك الحين . فالحجّ هو عبارة عن الإحرام من الميقات ، والوقوف في عرفات ، والمشعر ، ومناسك منى ، والطواف حول الكعبة ، والسعي بين الصفا والمروة . وتجري هذه الأعمال في أشهر خاصّة . **ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَـٰتٌ** .[٢] ومن أحرم للحجّ في غير هذه الأشهر فحجّه باطل .

والعُمْرَة عبارة عن الإحرام من الميقات ، والطواف حول بيت الله الحرام ، والصلاة ، والسعي بين الصفا والمروة ، والحَلْق أو التقصير . وليس لهذه الأعمال وقت معيّن . بل هي في كلّ وقت من السنة ، وليس لها يوم أو ليلة معيّنة .

ولمّا كان الحجّ فريضة أوجبها الله على المسلمين لقوله : **وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا** .[٣] لذلك يجب على كلّ متمكّن أن يحرم للحجّ في أحد أشهره : شَوَّال ، وذي القعدة حتّى الثامن من ذي الحجّة . ويأتي عَرَفات ظهر يوم التاسع ، ويؤدّي مناسك الحجّ .

وعلى كلّ من كان متمكّنا من العُمْرَة ـ طيلة السنة ـ أن يقوم بها في حينها ، فيحرم من الميقات ، ويأتي مكّة ، ويعتمر .

ومن الطبيعيّ أنّ العمرة عمل يسير نوعاً ما نسبيّاً ، لأنّ الإحرام من

١ـ «سنن البيهقيّ» طبعة حيدر آباد الدكن ، سنة ١٣٥٢ هـ ، الطبعة الأُولى ، ج ٥ ، ص ٩٣ و ٩٤ ؛ و «السيرة الحلبية» ج ٣ ، ص ٢٩٥ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٦٠ ؛ ⇦ ⇦ و «روضة الصفا» الطبعة الحجريّة ، ج ٢ ضمن ذكر حجّة الوداع ؛ و «الوفاء بأحوال المصطفى» مطبعة الكيلانيّ بالقاهرة ، ج ١ ، ص ٢٠٩ و ٢١٠ .

٢ـ الآية ١٩٦ ، من السورة ٢ : البقرة .

٣ـ الآية ٩٧ ، من السورة ٣ : آل عمران .

الميقات ، ودخول مكّة ، والبقاء بالإحرام في مكّة لعدّة ساعات حتّى تتمّ العمرة ليس عملاً عسيراً إلى حدّ ما .

إلّا أنّ الحجّ عمل عسير جدّاً ، لأنّ من يحرم للحجّ ، ليس له أن يحلّ من إحرامه إلّا أن ينحر في منى يوم عيد الأضحى ، ويحلق ، ويطوف . وهذا يتطلّب وقتاً ، واستمراراً في الإحرام مدّة مديدة . إذ كما نعلم أنّ من نوى الحجّ ، فله أن يحرم من الميقات في الأوّل من شوّال وهو عيد الفطر ، ويأتي مكّة ؛ وبعد دخوله مكّة وطوافه ، وصلاته ، وسعيه ، فليس له أن يحلق ويقصر ، بل يبقى في لباس الإحرام . مبتعداً عن النساء ، وعن كلّ مُحَرَّم . ويصبر على هذه الحالة حتّى تمضي عرفة والمشعر ، ويحلّ يوم الأضحى ؛ وله عند ذلك أن يحلّ من إحرامه ، ويتمّ حلّه بالطواف في مكّة ولعلّه يبقى محرماً سبعين يوماً . وهذا عمل عسير جدّاً لا سيّما لمن كان مسافراً وفي أجواء مكّة الحارّة ، وهي حارّة في أغلب الأوقات .

إنّه تكليف شاقّ في الدين الإسلاميّ المقدّس الذي لم تشيّد الأعمال والتكاليف فيه على أساس صعب وعسير . ومن جهة أُخرى فإنّ البقاء في الإحرام سبعين يوماً عمل شاق ومحرج ولا سيّما بالنسبة إلى الشباب الذين تتّقد عندهم الغريزة الجنسيّة في الجوّ الحارّ ، فيشعرون بالحاجة إلى المواقعة ، ولعلّهم لا يطيقون ذلك فينفد صبرهم . ولعلّ الذين ذهبوا إلى الحجّ مع زوجاتهم ، وكانوا محرمين اضطرّوا إلى المواقعة ، فيبطل حجّهم وتجب عليهم الكفّارة . وربّما كانوا وحدهم فالتجأوا إلى الزنا لا سمح الله ، وعندئذٍ ينقلب هذا العمل الروحيّ وهذه الفريضة التي تمتّع الروح وتفيض بالنور إلى عمل شيطانيّ ، إذ يبتلي الإنسان بإبليس الظلمة الشهوانيّة ، ممّا يدعو إلى الكآبة والبؤس والظلمة .

ولعلّ هناك أسباباً خفيّة علينا ، لا نعلمها ، الله ورسوله أعلم بها ،

دعت إلى تكليف رسول الله أن يُدخل الحجّ في العمرة لغير أهل الحرم والقرى القريبة من مكّة ، ويجعلها عملاً واحداً ، إذ إنّ الذين يحرمون من الميقات في حجّهم الواجب لا يحرمون بنيّة الحجّ بل بنيّة العمرة ، ويلبّون . ثمّ يأتون مكّة ، ويؤدّون عمرتهم التي لا تستغرق بضع ساعات . ويبقون بدون إحرام حتّى اليوم الثامن من ذي الحجّة ، وهو يوم التحرّك إلى منى وعرفاتُ . وفي هذه الحالة يحرمون من مكّة بقصد الحجّ ويلبّون ، ويذهبون إلى عرفات ، والمشعر ، ومنى ، ويؤدّون مناسكهم ، وحينئذ يعتمرون ويحجّون في آن واحد . وفي الوقت نفسه فإنّ زمان الإحرام ، الذي يسبّب حرجاً ، لا يستغرق كثيراً . ذلك لأنّ العمرة هي السير من الميقات إلى مكّة ، ولا تستدعي إلّا وقتاً قليلاً . أمّا الحجّ فهو من اليوم التاسع إلى اليوم الثاني عشر الذي تنتهي فيه المناسك . وليس هذا وقتاً طويلاً ، ويقال له : حجّ التمتّع ؛ **لأنّ الحاجّ يستطيع بعد الفراغ من عمرته وحلّ إحرامه أن يلامس النساء ويفعل سائر المحرّمات المحرم إلى أن يحين وقت الحجّ** . على عكس الحجّ الذي يحرم فيه من الميقات وتؤدّى فيه فريضة الحجّ فقط . ويقال لهذا الحجّ : حَجّ الإفراد إذا لم يكن فيه هَدْي ؛ وحَجّ القِرَان إذا كان مع الحاجّ هَدْي للنحر . أمّا العمرة التي تؤدّى وحدها ، ولا يعقبها حجّ ، فهي عُمْرة مُفرَدَةَ .

لقد تحرّك رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في ذلك السفر قاصداً الحجّ ، وتحرّك المؤمنون والمؤمنات معه قاصدين الحجّ . وكُتب إلى الأمصار والولايات بعزم رسول الله على الحجّ . وقد كَتب صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى أمير المؤمنين عليه السلام وكان قد بعثه بمهمّةٍ إلى اليمن ، يخبره بعزمه على الحجّ ، وليس هناك حديث عن العمرة ، ولم يخطر ذلك

ببال أحد. فالكلّ تقاطروا على مكّة قاصدين الحجّ وملبّين.[١]

ولكن كما رأينا فإنّ رسول الله أمر كلّ من جاء بالهدي أن يبقى بنيّة الحجّ، ويلبّي. وكان ذلك في «سَرِف» على بعد ستّة أميال عن مكّة، وأمّا الذي لم يأت بهدي فإنّه يلبّي بقصد العُمْرَة بدل الحجّ.

وبقى صلّى الله عليه وآله وسلّم بقصد الحجّ، لأنّه جاء بهدي معه. ولبّى بتلك النيّة، حتّى إذا بلغ مكّة، قطع التلبية، لأنّه جاء إلى داخل البيت، وبلغ مقصوده. وقد أحيا السعي بين الصفا والمروة بعد أن استنكف المسلمون عنه، أحياه بطوافه وأدائه صلاة الطواف، وقد سعى بنفسه، وكان يأمر بالسعي كثيراً.[٢] والآن قد فرغ من سعيه، ووقف على جبل الْمَرْوَة، وقال: أيّها الناس، نزل عَلَيَّ الساعة جبرئيل،[٣] وهو يأمر كلّ من ليس معه

١ـ جاء في «فروع الكافي» ج ٤، ص ٢٤٨ و ٢٤٩ عن الحَلَبيّ، عن الإمام الصادق ⇦ عليه السلام: **وَأَحْرَمَ النَّاسُ كُلُّهُمْ بِالْحَجِّ لَا يَنْوُونَ عُمْرَةً وَلَا يَدْرُونَ مَا الْمُتْعَةُ** ـ الحديث.

٢ـ جاء في «السيرة الحلبيّة» ج ٣، ص ٢٩٥ عن «صحيح مسلم»: أنّ سبب نزول قوله تعالى: **إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهَ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عليه أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا**. هو أنّ المهاجرين في الجاهليّة كانوا يهلّون بصنمين على شطّ البحر يقال لهما: أساف ونائلة. ثمّ يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة، ثمّ يحلقون. فلمّا جاءهم الإسلام كرهوا أن يطّوّفوا بين الصفا والمروة، يرون أنّ ذلك من أمر الجاهليّة. فأنزل الله تعالى هذه الآية. وقيل إنّ سبب نزولها أنّ الأنصار كانوا في الجاهليّة يهلّون لمناة، وكان من أحرم بمناة لا يطّوّف بين الصفا والمروة، وأنّهم سألوا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عن ذلك حين أسلموا، فأنزل الله تعالى: **إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ** ـ الآية.

٣ـ جاء في «علل الشرائع» طبعة المكتبة الحيدريّة، النجف، ص ٤١٤ ضمن رواية فضيل بن عيّاض عن الإمام الصادق عليه السلام ... فلمّا طاف [رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم] بالبيت وبالصفا والمروة، أمره جبرئيل عليه السلام أن يجعلها عمرة إلّا من كان معه هدي، فهو محبوس على هديه لا يحلّ لقوله عزّ وجلّ: **حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْيُ مَحِلَّهُ**. فجمعت له العمرة والحجّ وكان خرج على خروج العرب الأُول لأنّ العرب كانت لا تعرف إلّا الحجّ وهو

هَدْي أن يحلّ من إحرامه . يقصد الذين لم يسمعوا كلامه في سرف من الذين لم يكن معهم هدي ، فلهم أن يحرموا للعمرة ويلبّوا بنيّتها . ويجعلوا أعمالهم من طواف وسعي وغيرهما من أعمال العمرة ، ويقصّروا ، ثمّ يحلّوا . أمّا الذين كان معهم هَدْي ، فعليهم أن يبقوا محرمين حتّى ينحروا هديهم في محلّه ، وهو منى .[١]

وجاء في «السيرة الحلبيّة» : قال السُهَيليّ : ولم يكن ساق الهدي معه من أصحابه إلّا طلحة بن عبد الله ، وكذا [أمير المؤمنين] عليّ [بن أبي طالب عليه السلام] جاء من اليمن وقد ساق الهدي معه .[٢]

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم للذى لم يحمل الهدى معه ،و أتمّ اعمال العمرة ،بالإحلال بعد الحلق والتقصير ،لأنه أتى بعمل العمرة ،فحل له كان ما حرم على المحرم من وطء النساء والطيب والمخيط ، وأن يبقى كذلك إلى يوم التروية الذي هو اليوم الثامن من ذي الحجّة ، فيهلّ ، أي : يحرم بالحجّ .

واعترض بعض الصحابة قائلين : **نَنْطَلِقُ إِلَى مِنَى وَذَكَرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ ؟**

في ذلك ينتظر امر الله تعالى وهو يقول عليه السلام : الناس على أمر جاهليّتهم إلّا ما غيّره الإسلام. وكانوا [أي العرب في الجاهليّة] لا يرون العمرة في أشهر الحجّ ، فشقّ على ⇦ ⇦ أصحابه حين قال : «اجعلوها عمرة» لأنّهم كانوا لا يعرفون العمرة في أشهر الحجّ ... قلت: أفيعتدّ بشيء من أمر الجاهليّة ؟! فقال : إنّ أهل الجاهليّة ضيّعوا كلّ شيء من دين إبراهيم عليه السلام إلّا الختان والتزويج والحجّ ، فإنّهم تمسّكوا بها ولم يضيّعوها.

١ـ انظر : «حبيب السير» مطبعة الحيدري ، طهران ، ج ١ ، ص ٤٠٩ ؛ و «روضة الصفا» الطبعة الحجريّة ، ج ٢ ، حجّة الوداع ؛ وتفسير «الدرّ المنثور» طبعة بيروت ، دار المعرفة ، ج ١ ، ص ٢١٦.

٢ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٥ ؛ و «سنن البيهقيّ» ، طبعة حيدر آباد الدكن ، ج ٥ ، ص ٩٥ ، واللفظ للأوّل .

وفي لفظ : وَفَرجُهُ يَقْطُرُ مَنيّاً ؟ أي : قَدْ جَامَعَ النِّسَاءَ.[١]

وعن عائشة ، قالت : دخل عَلَيّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وهو غضبان . فقلت : من أغضبك يارسول الله ؟! أدخله الله النار !

فَقَالَ : أَوَ مَا شَعُرْتِ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأمْرٍ فَإذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ.[٢]

ويروى أنّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بلغه تلك المقالة ، **قام خطيباً فَحَمِدَ اللَهَ تَعَالَى ، فَقَالَ : أَمَّا بَعْدُ ؛ فَتَعْلَمُونَ أَيُّهَا النَّاسُ ؟! لَأَنَا وَاللَهِ أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ؛ وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ هَدْيَاً وَلأَحْلَلْتُ.**[٣]

وَفِي رِوَايَةٍ قَالُوا : كَيْفَ نَجْعَلُهَا عُمْرَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجَّ ؟

فَقَالَ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ وَ[آلِهِ] وَسَلَّمَ : اقْبَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ ، وَاجْعَلُوا إهْلاَلَكُمْ بِالْحَجِّ عُمْرَةً ، فَلَولاَ أَنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ

١ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٦ ؛ و «الطبقات» لابن سعد ، طبعة دار صادر ، بيروت ج ٢ ، ص ١٨٧ و ١٨٨ ؛ و«سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ٩٥ .

٢ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٦ .

٣ـ «الوفاء بأحوال المصطفى» ج ١ ، ص ٢١٠ ؛ وجاء في كتاب «حياة محمّد» طبعة مطبعة مصر ، سنة ١٣٥٤ هـ ، تأليف محمّد حسنين هيكل ، ص ٤٦٠ و ٤٦١ : ثمّ نادى محمّد في الناس أن لا يبق على إحرامه من لا هدي معه ينحره . وتردّد بعضهم فغضب النّبيّ لهذا التردّد أشدّ الغضب وقال : ما آمركم به فافعلوه ! ودخل قُبَّته مغضباً فسألته عائشة : من أغضبك؟ فقال : وما لي لا أغضب وأنا آمر أمراً فلا يتّبع ! ودخل أحد أصحابه وما يزال غضبان، فقال : من أغضبك يا رسول الله ، أدخله الله النار ! فكان جواب الرسول : أو ما شعرت أنّي أمرت الناس بأمر فإذا هم فيه يتردّدون ؟ ولو أنّي استقبلت من أمري ما استدبرت، ما سقت الهدي معي حتّى أشتريه ؛ ثمّ أُحلّ كما حلّوا ؛ كذلك روى مسلم . فلمّا بلغ المسلمين غضب رسول الله حلّ الأُلوف من الناس إحرامهم على أسفٍ منهم.

بِهِ . فَفَعَلُوا وَأَهَلُّوا ، فَفُسِخَ الْحَجُّ إِلَى الْعُمْرَةِ .[١]

وَسأله سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنُ جُعْشُمِ الْكِنَانِيّ فقال : **يَا رَسُولَ اللَهِ ! مَتَّعْتَنَا هَذِهِ لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلأَبَدِ ؟!**[٢]

فَشَبَّكَ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ ، فَقَالَ : بَلْ لِلأَبَدِ الأَبَدِ دَخَلَتِ العُمْرَةُ فِي الحَجِّ هَكَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وفي رواية : **فَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَاحِدَةً فِي أُخْرَى وَقَالَ : دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ هَكَذَا ـ مَرَّتَيْنِ ـ بَلْ لِأَبَدِ الأَبَدِ .**[٣]

وجاء في «إعلام الورى» : **قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَهِ ! أَنَخْرُجَنَّ إِلَى مِنَى وَرُؤوسُنَا تَقْطُرُ مِنَ النِّسَاءِ ؟! فَقَالَ : إِنَّكَ لَنْ تُؤمِنَ بِهَا حَتّى تَمُوتَ .**[٤]

وجاء في «الإرشاد» للشيخ المفيد : ثمّ أمر مناديه أن ينادي : من لم يسق منكم هدياً فليحلّ وليجعلها عمرة ، ومن ساق منكم هدياً فليقم على إحرامه ، فأطاع في ذلك بعض الناس وخالف بعض ، وجرت خطوب بينهم فيه ؛ وقال منهم قائلون :

١ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٦ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٦٦ ؛ واللفظ للأوّل.

٢ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٧ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٦٦ ؛ و «الطبقات الكبرى» لابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٨٨ ؛ و «علل الشرائع» ص ٤١٤ . وجاء في هذا الكتاب أنّ سراقة قال : **يَا رَسُولَ اللَهِ عَلِّمْنَا دِينَنَا فَكَأَنَّا خُلِقْنَا الْيَوْمَ** ... إلى آخره ؛ و «الكافي» المطبعة الحيدريّة، الفروع ، ج ٤ ، ص ٢٤٩ ؛ و «سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ٩٥ .

٣ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٧ ؛ و «الوفاء بأحوال المصطفى» ج ١ ، ص ٢١٠ .

٤ـ «إعلام الورى» مطبعة الحيدري ، طهران ، ص ١٣٨ ؛ و «علل الشرائع» طبعة النجف المطبعة الحيدريّة ، ص ٤١٣ ؛ و «الكافي» مطبعة الحيدري ، طهران ، الفروع ، ج ٤ ، ص ٢٤٩ ، وكذلك ص ٢٤٦ .

رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَشْعَتُ أغْبَرُ نَـلْبَسُ الثِّـيَابَ وَنَقْرُبُ النِّسَاءَ وَنُدَهِّنُ ؟ وقال بعضهم **أمَا تَسْتَحْيُونَ ؟ تَخْرُجُونَ وَرُؤوسُكُمْ تَقْطُرُ مِنَ الْغُسْلِ وَرَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى إحْرَامِهِ ؟!**

فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَنْ خَـالَفَ فِـي ذَلِكَ ؛ وَقَالَ : لَوْلَا أَنِّـي سُقْتُ الْـهَدْيَ لَأَحْـلَلْتُ وَجَـعَلْتُهَا عُـمْرَةً ، فَـمَنْ لَمْ يَسُقْ هَدْيَاً فَلْيُحِلَّ . فَرَجَعَ قَوْمٌ وَأَقَامَ آخَرُونَ عَلَى الخِلَافِ ؛ وَكَانَ فِيمَنْ أَقَامَ عَلَى الخِلَافِ لِلنَّبِيِّ صلّى اللَهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عُمَرُ بْـنُ الخَـطَّابِ. فَاسْتَدْعَاهُ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَـهُ : مَـا لِـي أَرَاكَ يَا عُمَرُ مُحْرِماً ؟ أَسُقْتَ هَدْيَاً ؟! قَالَ : لَمْ أَسُقْ.

قَالَ : فَلِمَ لَا تُحِلُّ وَقَدْ أَمَرْتُ مَنْ لَمْ يَسُقْ بِالإحْلَالِ ؟!

فَقَالَ : وَاللَهِ يَا رَسُولَ اللَهِ ! لَا أَحْلَلْتُ وَأَنْتُ مُحْرِمٌ ! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إنَّكَ لَمْ تُؤْمِنْ بِهَا حَتَّى تَمُوتَ . فَلِذَلِكَ أَقَامَ عَلَى إنْكَارِ مُتْعَةِ الحَجِّ حَتَّى رَقَا المِنبَرَ فِي إمَارَتِهِ فَنَهى عَنْهَا نَهْيَاً مُـجَدَّداً وَتَوَعَّدَ عَلَيْهَا بِالعِقَابِ .[1]

١ـ «الإرشاد» للشيخ المفيد ، الطبعة اللحجريّة ، ص ٩٤ و ٩٥ ؛ «بحار الأنـوار» ج٦، ص ٦٦٤، طبعة كمباني ، عن «علل الشرائع» و «تفسير الإمام» و «الإرشاد» .

اَلدَّرسُ التّاسِعُ وَالسَّبعُونَ

اِلَى اَلدَّرسِ الثّانِي وَالثَّمانِينَ

حِجَّةُ الوَداعِ وَدَعمُ رَسُولِ اللهِ لِوَلايَةِ اَمِيرِ المُؤمِنِينَ

بِسْـمِ اللَهِ الـرَّحْمَنِ الـرَّحِيمِ
وصلَّى اللَهُ على محمّد وآله الطَّاهرين
ولعنة اللَه على أعدائهم أجمعين من الآن إلى قيام يوم الدين
ولا حول ولا قوّة إلّا باللَه العليّ العظيم

قال الله الحكيم في كتابه الكريم :

فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَـرَةٌ كَـامِلَةٌ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱتَّقُوا ٱللَهَ وَٱعْلَمُوَا أَنَّ ٱللَهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ .[1]

تنصّ هذه الآية الكريمة على أنّ الذين لم يكونوا حاضري المسجد الحرام ـ ما عدا أهل مكّة والقرى والضواحي القريبة منها ـ عليهم أن يحجّوا حجّ التمتّع ، ثمّ ينحروا ما استيسر من الهدي ، من الإبل والبقر والضأن في مِنى . وأمّا من كانوا قريبين من المسجد الحرام ، فعليهم أن يحجّوا حجّ الإفراد ، وحجّ القران من غير تمتّع .

وقد علمنا فيما مضى أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ عملاً بحكم الله ، ونتيجة لنزول جبرئيل بهذه الآية المباركة ـ أعلن في منزل «سَرِف» أوّلاً ، وبعد سعيه على «المروة» ثانياً ، أنّ على من جاء معه إلى

١ـ النصف الثاني من الآية ١٩٦ ، من سورة ٢ : البقرة .

الحجّ سواء كانوا من أهل المدينة أو من غيرها ، أن يغيّروا نيّتهم من الإحرام بالحجّ إلى الإحرام بالعُمرة ، ويحلّوا بعد التقصير ، ويتمتّعوا حتّى حلول يوم التروية وهو يوم الإحرام بالحجّ . والتحرّك نحو المشاعر : عَرَفات ، والمشعر ، ومِنى . ولا تشمل هذه التعاليم من ساقوا الهدي معهم .

وعلى النبيّ نفسه ومن ساق معه هدياً من أصحابه أن يظلّوا محرمين للحجّ إلى أن ينحروا هديهم في منى . وقد أدّى الإعلان عن هذا الحكم الإلهيّ إلى اعتراض البعض ممّن خالفوا هذا الحكم بصراحة ، إذ كانوا راغبين في البقاء محرمين حتّى وقت الذهاب إلى عَرفات والمَشعر .

ينقل ابن كثير حديثين عن البخاريّ ومسلم ، عن جابر أنّ بعض الصحابة كانوا يقولون : لِمَ نحلّ ، ولم يبق على الحجّ إلّا أيّام عدّة ؟

قال ابن كثير : قال البخاريّ : حدّثنا أبو النعمان ، حدّثنا حَمَّاد بن زيد ، عن عبد الملك بن جريح ، عن عطاء ، عن جابر ، وعن طاووس ، عن ابن عبّاس ، قالا : **قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ صُبْحَ رَابِعَةٍ مِنْ ذِي الحِجَّةِ يُهِلُّونَ بِالحَجِّ لَا يَخْلُطُهُ شَيءٌ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً ، وَأَنْ نُحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا ، فَفَشَتْ تِلْكَ المَقَالَةُ** ...[1] إلى آخر هذا الحديث وما تضمّنه من مخالفة الصحابة .

وقال : قالَ مُسْلِم : حدّثنا قُتَيْبة ، حدّثنا الليث ـ هو ابن سعد ـ عن أبي الزبير ، عن جابر ... إلى أن بلغ قوله : **وَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ أَنْ يُحِلَّ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ ؛ قَالَ : فَقُلْنَا : حَلَّ مَاذَا ؟! قَالَ : الْحَلُّ كُلُّهُ .**

١ـ «البداية والنهاية» طبعة مصر الأُولى ، سنه ١٣٥١ هـ ، مطبعة السعادة ، ج ٥ ، ص ١٦٦ .

فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ وَتَطَيَّبْنَا بِالطِّيبِ وَلَبِسْنَا ثِيَاباً وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعَ لَيَالٍ.[1]

فهذان الحديثان ينصّان على أنّ رسول الله دخل مكّة في اليوم الرابع ، ولمّا كان يوم عرفة في الخميس ، فإنّ يوم دخوله كان في يوم الأحد . وهذا يتضارب مع ما نقلناه عن «الغدير» ، عن «الإمتاع» للمقريزيّ إذ جاء فيه أنّ دخوله كان في يوم الثلاثاء .

إنّ مخالفة بعض الصحابة ، الذين أرادوا البقاء في إحرامهم ونسكهم وعبادتهم شعث الشعور مغبرّين كرسول الله ، أزعجت النبيّ وأغضبته كثيراً حتّى بان الغضب على وجهه . إذ لم يتوقّع صلّى الله عليه وآله وسلّم من ذوي السابقة في الصحبة أن يخالفوه ، ولا سيّما في أمر عباديّ بعد ثلاث وعشرين سنة من العناء والمشقّة ، والتشريد والمكابدة ، وتجرّع الغصص والمرارات والمصائب ؛ وهل العبادة أمر شخصيّ اجتهاديّ حتّى يحلو للإنسان أن يزيد فيه أو ينقص منه كما يهوى ، أو يبدّل شاكلته كما يشتهي ؟ إنّ تشريع العبادة يجانب الصواب ، ولا يحمد ما لم يكن متّصلاً بالمبدأ الأعلى ؛ لا سيّما إذا كان اجتهاداً في مقابل القرآن ، والنصّ النبويّ الصريح الذي تجسّد في خطبتيه اللتين تكفّلتا بتبيان الموضوع ، وتصريحه عليه وعلى آله الصلاة والسلام أنّه لم يستبدل العمرة بالإحرام للهدي ، وإلّا لأحلّ من إحرامه مماشاة لهم ، ونظراً لأفضليّة المتعة .

وتحرّك رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، بعد سعيه ، ونزل

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٦٦ . وجاء في «الطبقات الكبرى» لابن سعد، طبعة دار صادر ، بيروت ، سنة ١٣٧٦ هـ ، ج ٢ ، ص ١٧٥ قوله : فلبست القمص وسطعت المجامر ونكحت النساء.

«الأبْطَح» وهي أرض رمليّة في شرق مكّـة ، ولم يـنزل فـي مـنازل مكّـة . وكانت إقامته في الأبطح قبل أن يـتحرّك إلى عـرفات ، بـقيّة يـوم الأحـد ، والاثنين ، والثلاثاء ، والأربعاء .

حتّى أنّه صلّى صلاة الصبح مع أصحابه فـي الأبـطح يـوم الخـميس الثامن من ذي الحجّة وهو يوم التَرْوِيَة ؛ ولم ينزل في مكّة طيلة تلك الأيّام قطّ ، ولم يرجع من مكانه إلى بيت الله .[1]

وذكرنا في الدرس السادس والسبعين إلى الدرس الثـامن والسـبعين من دروس هذا الكتاب أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان غير موجود في المدينة عندما قصد رسول الله حجّ بيت الله الحرام ، وذلك أنّه كان مـبعوثاً من قبل النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم لدعـوة أهـل اليـمن إلى الإسـلام ، وعزل خالد بن الوليد ، وأخذ خمس الغنائم التي كانت بيد خـالد ، وكـذلك الغنائم والأخماس الأُخرى . وكان قد أُشخص إلى هناك عـلى رأس جـيش يضمّ ثلاثمائة من المسلمين . وبعد أداء مهمّته في اليـمن تـلقّى كـتاباً مـن رسول الله يخبره فيه بعزمه على الحجّ ،[2] ويطلب منه التوجّه إلى مكّة لأداء

١ـ روى في «عيون أخبار الرضا» طبعة انتشارات جهان ، ج ٢ ، ص ٨٤ الحـديث ٢٤ بسنده عن الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام قال : **إنَّ عَلِيّاً عليه السلام لم يبت بمكّة بعد إذ هاجر منها حتّى قبضه الله عزّ وجلّ إليه . قال : قلت له : ولم ذاك ؟ قال : كان يكره أن يبيت بأرض قد هاجر منها : (و في نسخة : قد هاجر منها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم). وكان يصلّي العصر ، ويخرج منها ويبيت بغيرها** . وذكر هذه الروايـة فـي «عـلل الشرائع» ص ٤٥٢ إلّا أنّه أتى بلفظ قد هاجر منها رسول الله . وجاء في «تاريخ اليـعقوبيّ» ج ٢ ، ص ١١٢ ، طبعة بيروت سنة ١٣٧٩ هـ[فرغ رسول الله من حجّه] ولم ينزل مكّة . وقيل له في ذلك : لو نزلت يا رسول الله بعض منازلك ! فقال : ما كنت لأنزل بلداً أُخرجت منه.

٢ـ جاء في «الإرشاد» للشيخ المفيد ، ص ٩٣ ، [أنّ رسول الله قال لأمير المؤمنين]: **بِمَ أَهْلَلْتَ يَا عَلِيّ ؟! فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَمْ تَكْتُبْ لِـي** ⇦

فريضة الحجّ .

فتحرّك أمير المؤمنين عليه السلام نحو مكّة مع جيشه ومن التحق به من أهل اليمن ، وكان معه خمس الغنائم الخاصّ برسول الله ؛ إلّا أنّه أحرم قبل الجيش بقليل ، وعجّل في قدومه إلى مكّة فرأى فيها السيّدة المخدّرة الصدّيقة الطاهرة فاطمة الزهراء سيّدة نساء العالمين عليها السلام عقيلته وكريمة الرسول العظيم ، ووجد فاطمة ممّن أحلّ ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت ، فأنكر ذلك عليها ، فقالت : أبي أمرني بهذا . فتشرّف بالمثول عند رسول الله ، وذكر له إحلال الزهراء وطيبها وكحلها ، فقال له : كما أخبرتك فاطمة .[1]

ثمّ بيّن له قصّة نزول الوحي ، وتبديل حكم الحجّ من حجّ الإفراد إلى العمرة وحجّ التمتّع لمن ليس معه هدى . وسأله قائلاً : بِمَ أَهْلَلْتَ يا عليُّ ؟ قال : بما أهلّ به النبيُّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم .[2]

فقال رسول الله : فَهل معك من هدي ؟! قال : لا .

⇦ **إهلَالك وَلَا عَرّفْتَنيه فَعَقْدتُ نِيَّتِي بِنيَّتِكَ فَقُلْتُ : اللَهُمَّ إهْلَالاً كَإهْلَالِ نَبِيِّكَ** ، ومن هذا يستنتج أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كتب إلى أمير المؤمنين رسالة إلّا أنّه لم يذكر فيها كيفية الإهلال.

١ـ «سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، سنة ١٣٨٣ هـ ، ج ٤ ، ص ١٠٢١ ؛ و «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٧ ؛ و «البداية والنهاية» طبعة مصر ، سنة ١٣٥١ هـ ، ج ٥ ، ص ١٦٧ ؛ و «تاريخ الطبريّ» طبعة دار المعارف ، ج ٣ ، ص ١٤٨ و ١٤٩ ؛ و «الوفاء بأحوال المصطفى» مطبعة الكيلاني ، مصر ، ج ٢ ، ص ٢١٠ ؛ و «حبيب السير» ج ١ ، ص ٤١٠ ؛ و «روضة الصفا» الطبعة الحجريّة ، ج ٢ ، حجّة الوداع ؛ و «الكافي» ، الفروع ، ج ٤ ، ص ٢٤٩ .

٢ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٧ ؛ و «الطبقات الكبرى» ج ٢ ص ١٨٨ ؛ و «الكامل في التاريخ» ج ٢ ، ص ٣٠٢ ؛ و «مروج الذهب» طبعة دار الأندلس ، ج ٢ ، ص ٢٩٠ ؛ واللفظ للسيرة الحلبيّة.

فأشركه رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فى هديه ، وثبت على إحرامه مع رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حتّى فرغا من الحجّ ، ونحر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الهدى عنهما .[١]

وينبغي أن يعلم أنّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يسق معه هَدْياً ، ولكنّه أحرم ـ بنيّته ـ كإحرام رسول الله ، ولذلك كان شريكه في الحجّ والهدي .

وأمّا ما ذكرته بعض السير والتواريخ أنّ أمير المؤمنين أتى بالإبل من اليمن ، فإنّ هذه الإبل لرسول الله وليست لأمير المؤمنين ، إذ كانت خمس النبيّ من الغنائم . ولذلك قال في «البداية والنهاية» : كان جماعة الهدي الذي جاء به عليّ من اليمن ، والذي أتى به رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم من المدينة ، واشتراه في الطريق ، مائة من الإبل .[٢]

فالمائة من الإبل كانت لرسول الله كما جاء في كثير من الروايات التي تنصّ على أنّ مع رسول الله مائة من الإبل . وأصبح أمير المؤمنين شريكاً لرسول الله في هذه الإبل . وهذه منقبة عظيمة جدّاً . ودرجة رفيعة لا تسامى إذ يشارك الإمام رسول الله في حجّه وهديه .

ومن هنا يمكن أن نفهم عدم وجود اختلاف بين الروايات التي تنصّ على أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم ساق مائة من الهدي ،[٣] والروايات

١ـ «سيرة ابن هشام» ج ٤ ، ص ١٠٢١ ؛ و «تاريخ الطبريّ» طبعة دار المعارف ج ٣، ص ١٤٩، واللفظ للأوّل .

٢ـ «البداية والنهاية» الطبعة ج ٥ ، ص ١٦٧ و ١٦٨ ؛ و «الوفاء بأحوال المصطفى» ج ٢ ، ص ٢١١ ؛ واللفظ للأوّل .

٣ـ «الكافي» الفروع ، الطبعة الحيدريّة ، ج ٤ ، ص ٢٤٨ ؛ و «البداية والنهاية» الطبعة الأُولى، مطبعة السعادة بمصر . ج ٤ ، ص ١٨٨ ؛ و «السيرة الحلبيّة» طبعة محمّد علي ⇦

التي تنصّ على أنّه ساق ثلاثاً وستّين بدنة ، وأمير المؤمنين سبعاً وثلاثين بدنة ،[١] أو أنّه ساق أربعاً وستّين ، وأمير المؤمنين ستّاً وثلاثين ،[٢] أو أنّه ساق ستّاً وستّين ، وأمير المؤمنين أربعاً وثلاثين .[٣] فالمجموع الكلّيّ مائة في كلّ الأحوال ، وقد نُحرت كلّها بمنى . فما جاء به أمير المؤمنين من الهدي كان لرسول الله ، ولذلك فالمائة من الهدي كانت كلّها لرسول الله . والعجيب هو اتّفاق الهدي الذي أتى به رسول الله مع الهدي الذي أتى به أمير المؤمنين ، ومجموعه مائة بدنة . يقول ابن الجوزيّ : قال رسول الله لعليّ : **فَإِنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ فَلَا تُحِلَّ . وَكَانَ الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ مِائَةً .**

ونحر رسول الله [بيده المباركة] نيّفاً وستّين منها . ثمّ أعطى عليّاً نيّفاً وثلاثين .[٤] وفهم البعض من هذا النحر أنّ الهدي كان لأمير المؤمنين . وهذا فهم غير صحيح ، لأنّ النحر أعمّ من الملكيّة ، مضافاً إلى ذلك ، لو كان الهدي لأمير المؤمنين عليه السلام ، فما معنى المشاركة في الهدي والحجّ ؟

⇦ صبيح سنة ١٣٥٣ هـ؛ ج ٣ ، ص ٣٠٣ .

١ـ «علل الشرائع» ص ٤١٣ ؛ و «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٧ ؛ و «الكافي» الفروع ، ج ٤ ، ص ٢٤٩ .

٢ـ «الكافي» الفروع ، ج ٤ ، ص ٢٤٧ .

٣ـ «الإرشاد» الطبعة الحجريّة ص ٩٣ ؛ و «الكافي» الفروع ، ج ٤ ، ص ٢٤٧ ؛ و «بحار الأنوار» طبعة الكمباني ، ج ٦ ، ص ٦٦٣ ؛ نقلاً عن «علل الشرائع» و «تفسير الإمام» ، و «الإرشاد» .

٤ـ «إعلام الورى بأعلام الهدى» طبعة مطبعة الحيدري ـ طهران . ص ١٣٨ ؛ و «الكافي» الفروع ، ج ٤ ، ص ٢٥٠ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٨٨ ؛ و «تاريخ اليعقوبيّ» طبعة دار صادر ، بيروت ، ج ٢ ، ص ١٠٩ ؛ و «الوفاء بأحوال المصطفى» طبعة مصر ، مطبعة الكيلانيّ ، ج ١ ، ص ٢١٤ .

لقد ساق أمير المؤمنين عليه السلام الهَدْيَ معه وحجّه حجّ القران ، إذ ليس له حقّ النحر ، وليس له أن يحلّ **حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُ** ، كسائر من ساقوا معهم هدياً .

والشيء اللطيف هنا هو أنّ أمير المؤمنين شريك رسول الله في حجّه وهديه ، لأنّه أحرم كإحرام رسول الله وقال : **اللَهُمَّ إنِّي أُهِلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ نَبِيُّكَ وَعَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ** .[1]

فأمير المؤمنين عليه السلام بقي على إحرامه وشارك رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في حجّه مع أنّه لم يسق معه هدياً . ولعلّ في هذه المشاركة استجابة لدعاء رسول الله بحقّ سيّد عالم الولاية : **وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي** .[2] كدعاء موسى عليه السلام بحقّ أخيه هارون عليه السلام ، إذ قال : **وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي** .

ومن لوازم وضروريات الإشراك في الأمر هو المشاركة في الحجّ والهدي وميزاتهما المعنويّة .

وكان من جملة من لم يسق الهدى أبو موسى الأشعريّ ، فإنّه لمّا قدم من اليمن قال له : **بِمَ أَهْلَلْتَ** ؟ قال : **أَهْلَلْتُ كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم!** قال له : هل معك من هديٍ ؟ قال : قلت : لا . فأمرني فطفت

١ـ «سيرة ابن هشام» ج ٤ ، ص ١٠٢١ ؛ و «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٦ ؛ و «إعلام الورى» ص ١٣٨ ؛ و «حبيب السير» ج ٤ ، ص ٤١٠ ؛ و «روضة الصفا» ج ٢ ، حجة الوداع. واللفظ للأوّلين.

٢ـ جاء في «تذكرة الخواصّ» الطبعة الحجريّة ، القطع الرحليّ ، لسبط ابن الجوزيّ ، ص ١٤ ، عن أحمد بن حنبل في «الفضائل» بسنده عن أسماء بنت عميس ، تقول : سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول : **اللَهُمَّ إنِّي أَقُولُ كَما قَالَ أخي مُوسى : وَاجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي عَلِيّاً أَشدُدْ بِهِ أَزْرِي ، وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي كَي نُسَبِّحَكَ كَثِيراً وَنَذْكُرَكَ كَثِيراً .**

بالبيت والصفا والمروة ... وأحلْلت ، أي بعد الحلق والتقصير .[١] فَلِمَ لَمْ يشركه رسول الله في حجّه وهديه ؟ وأمره بالإحلال ؟

إنّها ميزة وفضيلة اختصّ بها ليث الإيمان ومحور الولاية والإيقان ، أعني : عليّ بن أبي طالب ، **وَأَنَّى لَهُمْ ذَلِكَ** ؟

لقد قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لأمير المؤمنين عليه السلام : الحقّ بجيشك ، وائت بهم معك ! لنجتمع كلّنا في مكّة إن شاء الله .

فودّع أمير المؤمنين عليه السلام رسول الله ، وعاد إلى جيشه ، فالتقاه قرب مكّة ، فرأى أفراده قدكسوا الحلل اليمانيّة التي كانت معهم ، وهي من حقّ رسول الله في الخمس والصدقات ، فعزّ عليه ما رأى من التصرّف ببيت المال وحقوق المسلمين ؛ وانتقد هذا العمل وقال لمن استخلفه عليهم : ما الذي حملك على أن تقسّم هذه الحلل بين جنودك قبل أن نأتي بها إلى رسول الله ، وهي حقّ الله ورسوله والمسلمين ، ولم آمرك بهذا ؟!

فقال : طلبوا منّي ذلك ، ورغبوا أن يتزيّنوا بارتدائها ، ويُحرموا بها ، ثمّ يرجعوها لي .

فأمر أمير المؤمنين عليه السلام بنزع الحلل وإرجاعها في مكانها . فلمّا جاؤوا إلى مكّة ، وقد اضطغنت[٢] قلوبهم على أمير المؤمنين ، شكوه إلى رسول الله .[٣]

فَأَمَرَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيَاً فَنَادَى فِي النَّاسِ : ارْفَعُوا أَلْسِنَتَكُمْ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طالِبٍ فَإِنَّهُ خَشِنٌ فِي ذَاتِ اللَهِ عَزَّ وَجَلَّ

١ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٥ ، ص ٢٩٧ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٦٨ .

٢ـ ٢- انطوت على الأحقاد.

٣ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٠٦ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ ؛ و «تاريخ الطبريّ» ج ٣ ، ص ١٤٩ .

غَيْرُ مُدَاهِنٍ فِي دِينِهِ . فَكَفَّ الْقَوْمُ عَنْ ذِكْرِهِ وَعَلِمُوا مَكَانَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَسَخَطَهُ عَلَى مَنْ رَامَ الغُمْيَزَةَ فِيهِ.[١]

وذكر أمين الإسلام الفضل بن الحسن الطبرسيّ هذه الرواية باللفظ نفسه ، وقال : قَالَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : **ارْفَعُوا أَلْسِنَتَكُمْ مِنْ شِكَايَةِ عَلِيٍّ فَإِنَّهُ خَشِنٌ فِي ذَاتِ اللَهِ.**[٢]

وذكر ابن هشام قائلاً : **فَقَامَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ فِينَا خَطِيباً ؛ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! لَا تَشْكُوا عَلِيّاً ، فَوَاللَهِ إِنَّهُ لَأَخْشَنُ فِي ذَاتِ اللَهِ ـأَوْ فِي سَبِيلِ اللَهِ ـ مِنْ أَنْ يُشْكَى.**[٣]

ونقل ابن الأثير هذه العبارة نفسها قائلاً : **فَوَاللَهِ إِنَّهُ لَأَخْشَنُ فِي ذَاتِ اللهِ ـأَو فِي سَبِيلِ اللَهِ ـ!**[٤]

ونقل الطبريّ عن أبي سعيد [الخدريّ] قال : شَكَى النَّاسُ عَلِيَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ ، **فَقَامَ رَسُولُ اللَهِ فِينَا خَطِيباً ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! لَا تَشْكُوا عَلِيّاً ، فَوَاللَهِ إِنَّهُ لَأَخْشَى فِي ذَاتِ اللَهِ ـأَوْ فِي سَبِيلِ اللَهُ [مِنْ أَنْ يُشْكَى].**[٥]

١ـ «الإرشاد» للشيخ المفيد ، الطبعة الحجريّة ، ص ٩٤ .

٢ـ «إعلام الورى» ص ١٣٨ .

٣ـ «سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، مطبعة المدنيّ سنه ١٣٨٣ هـ ، ج ٤ ، ص ١٠٢٢ ؛ و«البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ٢٠٩ .

٤ـ «الكامل في التاريخ» ج ٢ ، ص ٣٠١ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ٢٠٩ ؛ ونقل في «ينابيع المودّة» طبعة إسلامبول سنة ١٣٠١ هـ ، ص ٢١٦ هذه العبارة بتخريج أحمد بن حنبل، وقال : وعن كعب بن عُجْرة مرفوعاً : **إِنَّ عَلِيّاً مَخْشُونٌ فِي ذَاتِ اللَهِ تَعالَى** . أخرجه أبوعمر، ثمّ قال : (شرح لأخشن : أي : اشتدّت خشونته) .

٥ـ «تاريخ الطبريّ» ج ٣ ، ص ١٤٩ ، عن طبعة دار المعارف بمصر و «مجمع الزوائد» طبعة بيروت ، دار الكتاب . الطبعة الثانية ، سنة ١٩٦٧ م ، ج ٩ ، ص ١٢٩ .

وروى الحافظ أبو نُعَيم الإصفهانيّ ، عن أبي سعيد الخدريّ ، قال : شكى الناس عليّاً ، فقام رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم خطيباً فقال : **يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! لَا تَشْكُوا عَلِيَّاً ! فَوَاللَهِ إِنَّهُ لَأَخْيَشِنُ فِي ذاتِ اللَهِ عَزَّ وَجَلَّ**.[1]

وروى أيضاً بإسناده عن إسحاق بن كعب بن عُجْرة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم . **لَا تَسُبُّوا عَلِيَّاً فَإِنَّهُ مَمْسُوسٌ فِي ذَاتِ اللَهِ تَعَالَى**.[2]

ويقول أبو الفتوح الرازيّ : لمّا صالح رسول الله نصارى نجران على ألفي حلّة من حُلَل الأواقي ، وأشخص عليّاً إلى اليمن ليأتي بها إليه ، هبط عليه جبرئيل وأمره بالحجّ . وعندما خرج من المدينة ، كتب إلى أمير المؤمنين يخبره بعزمه على الحجّ ، ويطلب منه أن يعود إلى مكّة إذا فرغ من مهمّته ليلتقيه هناك . ولمّا قرأ أمير المؤمنين عليه السلام كتاب النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم عزم على الرحيل ، وأخذ معه الحلل ، فجاء إلى مكّة مع أربع وأربعين بدنة ، وتعجّل في المثول عند رسول الله قبل أن تصل القافلة إلى مكّة . ثمّ عاد ليأتي بالقافلة فرآهم قد لبسوا الحلل ، فأمرهم أن يخلعوها ويعيدوها إلى أعدالهم وجوالقهم . ولمّا شقّ عليهم ذلك ، عابوه وشكوه إلى رسول الله . فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : قد أصاب عليّ . ولمّا لم يكفّوا عن النيل منه ، رقى صلّى الله عليه وآله وسلّم المنبر وخطب قائلاً :

---

١ ـ «حلية الأولياء» طبعة مصر ، سنة ١٣٥١ هـ ، الطعبة الأُولى . ج ١ ، ص ٦٨ . ونقل شاه وليّ الله الدهلويّ الحديث الأوّل في «إزالة الخفاء» ج ٢ ، ص ٢٦٥ ، عن الحاكم . ونقله الهيتميّ أيضاً في «مجمع الزوائد» ج ٩ ، ص ١٣٠ ؛ و «سيرة ابن هشام» ج ٤ ، ص ١٠٢٢.

٢ـ نفس المصادر السابقة .

ارْفَعُوا أَلْسِنَتَكُمْ عَنْ عَلِيٍّ فَإِنَّهُ خَشِنٌ فِي ذَاتِ اللَهِ غَيْرُ مُدَاهِنٍ فِي دِينِهِ.[١]

وذكر البيهقيّ ـ على ما نقل منه ابن كثير ـ شكوى الناس من عليّ بنمط آخر. فقد نقل بسنده عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عمّته زينب ـ بنت كعب بن عجرة ـ عن أبي سعيد الخدريّ، أنّه قال: بعث رسولُ الله عليَّ بن أبي طالب إلى اليمن. قال أبو سعيد: فكنت فيمن خرج معه. فلمّا أخذ من إبل الصدقة سألناه أن نركب منها ونريح إبلنا، وكنّا قد رأينا في إبلنا خللاً. فأبى علينا وقال: إنّما لكم فيها سهم كما للمسلمين. قال: فلمّا فرغ عليّ وانطلق من اليمن راجعاً، أمّر علينا إنساناً وأسرع هو وأدرك الحجّ. فلمّا قضى حجّته، قال له النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: ارجع إلى أصحابك حتّى تقدم عليهم.

قال أبو سعيد: وقد كنّا سألنا الذي استخلفه ما كان عليٌّ منعنا إيّاه، ففعل. فلمّا عرف في إبل الصدقة أنّها قد ركبت، ورأى أثر الركب، قدّم الذي أمّره ولامه. فقلتُ: أما إنّ للّه عَلَيَّ لئن قدمت المدينة لأذكرنّ لرسول الله ولأخبرنّه مالقينا من الغلظة والتضييق.

قال: فلمّا قدمنا المدينة، غدوت إلى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] أُريد أن أفعل ما كنت حلفت عليه، فلقيتُ أبا بكر خارجاً من عند رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، فلمّا رآني وقف معي ورحّب بي وساءلني وساءلته، وقال: متى قدمتَ؟

فقلتُ: قدمت البارحة! فرجع معي إلى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فدخل، وقال: هذا سَعْدُ بْنُ مَالِك بْنُ الشَّهِيدِ؛ فقال: إئذن له.

١ـ «تفسير أبي الفتوح» طبعة مظفّري، ج ٢، ص ١٩٠ و ١٩١. (بالفارسيّة).

فدخلتُ فحيّيت رسول الله وحيّاني وأقبل عَلَيَّ وسألني عن نفسي وأهلي وأحفى المسألة . فقلتُ : يا رسول الله ! ما لقينا من عَلِيّ من الغلظة وسوء الصحبة والتضييق ؟!

فاتأد رسول الله وجعلت أنا أُعدّد ما لقينا منه حتّى إذا كنت في وسط كلامي ، ضرب رسول الله على فخذي ، وكنت منه قريباً ، وقال : **يَا سَعْدَ بْنَ مَالِك بْن الشَّهِيدِ !** مه بعض قولك لأخيك عَلِيّ ! **فَوَاللَهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ أَحْشَنَ فِي سَبِيلِ اللَهِ !**

قال : فقلت في نفسي : ثكلتك أُمُّك سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ ! ألا أراني كنت فيما يكره منذ اليوم ، ولا أدري لا جرم والله لا أذكره بسوء أبداً سرّاً وعلانية .[1]

ونقل ابن عساكر هذه القصّة في «تاريخ دمشق» الجزء الأوّل من ترجمة الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام ص ٣٨٧ و ٣٨٨ تحت الحديث المرقّم ٤٩٣ ، وذكر هذا الحديث بعينه نقلاً عن أبي سعيد الخدريّ (سعد بن مالك) وقال في آخر كلامه : قال رسول الله : **يَا سَعْدَ بْنَ مَالِكِ بْن الشَّهِيدِ ! مَهْ بَعْضَ قَوْلِكَ لِأَخِيكَ عَلِيٍّ ، فَوَاللَهِ إِنَّهُ أَخْشَنُ فِي سَبِيلِ اللَهِ !**

ونقل الدهلويّ هذا الحديث في كتاب «إزالة الخفاء» بالتعبير الآتي : **أَخْرَجَ أَبُو عَمْرو ، عَنْ إسحاقَ بن كَعبِ بن عُجْرَةَ ، عَنْ أبيه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ : عَلِيٌّ مَخْشُوشٌ فِي ذَاتِ اللَهِ .**[2]

وبعد أن نقل ابن كثير هذه القضيّة عن البيهقيّ ، وذكر تقسيم الحلل اليمانيّة عند غياب أمير المؤمنين ، قال : «هذا السياق أقرب من سياق

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٠٥ ؛ الطبعة الأُولى ، مطبعة السعادة .

٢ـ «إزالة الخفاء» ج ٢ ، ص ٢٦٥ ؛ طبعة باكستان سنة ١٣٩٦ هـ.

البيهقيّ ، وذلك أنّ عليّاً سبقهم لأجل الحجّ ، وساق معه هدياً ، وأهلّ بإهلال النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، فأمره أن يمكث مُحْرِماً .»[1]

ولكن ينبغي العلم أنّ ما ذكرناه من مجيء أمير المؤمنين عليه السلام إلى مكّة ورؤيته الزهراء عليها السلام بلباس صبيغ ، وعطر ، وكحل ، وذهابه إلى رسول الله سائلاً عن ذلك ، كلّ أُولئك يدلّ على أنّ أوّل لقاء بين رسول الله وأمير المؤمنين بعد سفرة اليمن كان في مكّة . وهذا يغاير ما ذكره الحافظ أبو القاسم الطبرانيّ من حديث عِكْرَمة عن ابن عبّاس بقوله : **إنَّ عَلِيّاً تَلَقَّى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآلِهِ] وَسَلَّمَ إلَى الْجُحْفَة**.[2] وكذلك ما ذكره الشيخ المفيد في «الإرشاد» ، قائلاً : فلمّا قارب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى مكّة من طريق المدينة ، قاربها أمير المؤمنين عليه السلام من طريق اليمن ، وتقدّم الجيشَ للقاء النبيّ ، فلمّا رآه قال له : «أقم على إحرامك و**عُدْ إلَى جَيْشِكَ فَعَجِّلْ بِهِمْ حَتَّى نَجْتَمِعَ بِمَكَّةَ إن شَاءَ اللهُ**».[3]

إنّ عليّ بن أبي طالب رجل الحقّ والعدالة ؛ لذلك لم يرق له أن تهدر حقوق الآخرين ولو قيد أُنملة ؛ وأمّا الناس فهم غافلون عن هذه الالتفاتات الدقيقة والمركّزة ، إذ لا يرون التلاعب ببيت المال ، والتصرّف بالحلل والإبل انتهاكاً ، ويحسبون التزيّن محموداً حتّى لو كان على حساب حقّ الله وحقوق الضعفاء ، ويرون عكس ذلك مذموماً .

وأمّا عليّ ، فليس من شيمته التنازل عن العدالة المحضة ، ومداهنة جيشه في التصرّف بالأموال ، لأنّ في هذا النهج ظلماً تسري عدواه تدريجيّاً

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٠٦ .

٢ـ «البداية والنهاية» الطبعة الأُولى بمصر ، سنة ١٣٥١ هـ ، مطبعة السعادة ، ج ٥ ، ص ١٦٨ .

٣ـ «الإرشاد» للشيخ المفيد ، الطبعة الحجريّة ، ص ٩٣ و ٩٤ .

فتتّسع دائرته ويسفر عن ظلم أكبر كظلم الخلفاء الآخرين .

ولو تقصّينا في الأمر مليّاً فسنجد أنّ شكوى الناس من أمير المؤمنين عليه السلام نابعة من قصورهم الحضاريّ وجدبهم الفكريّ . و دأب الناس على الامتعاض من كلّ ما لا يتماشى مع أذواقهم الشخصيّة حتّى لو ارتكز على الواقع وانسجم مع الحقيقة . وما وافق طباعهم واستجاب لمشتهياتهم النفسانيّة ولذّاتهم المادّيّة فإنّهم يرونه حسناً حتّى لو ارتكز على البطلان والإثم ومنطق القوّة ، وعارض الحقّ والحقيقة .

ومن الشكاوى التي أقاموها ضدّ أمير المؤمنين عليه السلام شكوى بُرَيْدَة بن حُصيْب الأسْلَمِيّ التي جاء بها من اليمن بتحريض من خالد بن الوليد .

وما جاء فيها أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أنفذ أمير المؤمنين عليه السلام إلى بني زُبَيْدَة وأمّره على المهاجرين ، وذلك بسبب ارتداد عَمْرو بنِ مَعْدِي كَرَب[1] وغارته على قوم بني الحارِثِ بنِ كَعْب ، وفراره إلى اليمن . وأرسل خالد بن الوليد في طائفة من العرب ، وأمره أن يقصد قوم الجُعْفِيّ ، فإذا التقيا فأمير الناس عَلِيُّ بنُ أبي طالب .

ولمّا ساروا بعض المنازل ، افترق قوم الجعفيّ ، الذين قصدهم خالد ، فرقتين ؛ فرقة ذهبت إلى اليمن ، وفرقة التحقت ببني زُبَيْدة . وعندما عرف

١ـ كان سبب ارتداد عمرو بن مَعْدي كرب هو أنّه : نظر إلى أبي عثعث الخثعميّ فأخذ برقبته وأدناه إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، فقال : أعدني على هذا الفاجر الذي قتل والدي . فقال : «**أَهْدَرَ الإسلَامُ مَا كَانَ فِي الجَاهِلِيَّةِ**» . [وكان أبو عثعث قد أسلم ، لذلك لا يجوز الاقتصاص منه بسبب دم معدي كرب الذي سفكه في الجاهليّة.] فانصرف عمرو مرتدّاً. («إعلام الورى» ص ١٣٤ ؛ و «حبيب السير» ج ١ ، ص ٤٠٣ ؛ و «روضة الصفا» ج ٢ ، في ذكر توجّه أمير المؤمنين عليّ إلى اليمن) .

أمير المؤمنين عليه السلام هذا الأمر ، أشخص رسولاً إلى خالد ، وأمره أن يتوقّف عن المسير حيثما كان حتّى يلحق به ، فلم يلتفت خالد ، ومضى في طريقه . فأرسل أمير المؤمنين عليه السلام خالد بن سعيد بن العاص نائبه على الجيش إلى خالد بن الوليد وأمره أن يعجّل حتّى يدركه ، فيحول بينه وبين المسير ؛ ومضى خالد بن سعيد وأنجز مهمّته وأوقف خالداً مع جيشه ؛ ولمّا وصل أمير المؤمنين عليه السلام أغلظ في كلامه مع خالد بن الوليد بسبب مخالفته .

وصل أمير المؤمنين عليه السلام إلى بني زُبَيدة ، واستعدّ عمرو بن معدي كرب للحرب ، ثمّ انهزم وأسلم ثانية . وكانت نساء تلك القبيلة وزوجته قد أُسرن . ثمّ أُطلقن بإسلامه ؛ وكلّف الإمام خالد بن سعيد لأخذ الزكاة وجمع الغنائم .

قسّم أمير المؤمنين عليه السلام الغنائم خمسة أقسام ، ثمّ أقرع ليفصل سهم الله ويوزّع الباقي . فكان أوّل سهم وقعت عليه القرعة هو سهم الله . وفيه جارية جميله اصطفاها أمير المؤمنين عليه السلام لنفسه . وشوهدت آثار الغسل على رأسه ووجهه . فلم يطق خالد بن الوليد ذلك ، وكتب إلى رسول الله كتاباً فصّل فيه ما شاهده من منغّصات في سفره من أمير المؤمنين ، وأرسله مع بُرَيْدَة بن حُصَيْب الأَسْلَمِيّ ليقرأه على رسول الله ويؤيّد ما فيه ويشهد عليه .

فذهب بُريدة إلى المدينة ، وتشرّف بحضوره عند الرسول الأكرم ، وطفق يعدّ ما شاهده من أعمال عليّ بن أبي طالب كاصطفاء الجارية من سهم الخمس وغير ذلك .

وقرأ عليه كتاب خالد مؤيّداً ما فيه ، وقال : إن رخّصت يا رسول الله للناس مثل هذا ، ذهب فيئهم .

فَقَالَ رَسُولُ اللَهِ : يَا بُرَيْدَةُ ! أَحْدَثْتَ نِفَاقاً ! إنَّ عَلِيَّ بنَ أَبي طَالِبٍ يَحِلُّ لَهُ مِنَ الفَيء . مَا يَحِلُّ لِي ؛ إنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَيْرُ النَّاسِ لَكَ وَلِقَومِكَ ! وَخَيْرُ مَنْ أُخْلِفُ بَعْدِي لِكَافَّةِ أُمَّتِي ... ! يَا بُرَيْدَةُ ! اِحْذَرْ أَنْ تُبْغِضَ عَلِيّاً فَيُبْغُضُكَ اللَهُ !

قَالَ بُرَيْدَةُ : فَتَمنَّيْتُ أَنَّ الأَرْضَ انْشَقَّتْ لِي فَسُخْتُ فِيهَا ، وَقُلْتُ : أَعُوذُ بِاللَهِ مِنْ سَخَطِ اللَهِ وَسَخَطِ رَسُولِهِ ، يَا رَسُولَ اللَهِ ! اسْتَغْفِرْ لِي فَلَنْ أُبْغِضَ عَلِيّاً أَبَداً ، وَلَا أَقُولَ فِيهِ إلَّا خَيْراً . فَاسْتَغْفَرَ لَهُ النَّبِيُّ . قَالَ بُرَيْدَةُ : فَصَارَ عَلِيٌّ أَحَبَّ خَلْقِ اللَهِ بَعْدَ رَسُولِهِ إلَيَّ .[1]

وقد نقل كبار المؤرّخين والمحدّثين وكتّاب السير هذه القصّة بألفاظ مختلفة . وذكرها ابن سعد في طبقاته .[2] ونقل ابن كثير أنّ رسول الله قال لبريدة : يا بُرَيدة ! أتبغضُ عليّاً ؟! فقلت : نعم ! فقال : لا تبغضه ! فإنّ له في الخمس أكثر من ذلك .

وذكر في رواية أُخرى أنّ : في السبي وصيفة من أفضل السبي . قال فخمّس [عليّ الغنائم] وقسّم فخرج ورأسه يقطر . فقلنا : يا أبا الحسن ! ما هذا ؟

فقال : ألم تروا إلى الوصيفة التي كانت في السبي فإنّي قسّمت وخمّست فصارت في الخمس ، ثمّ صارت في أهل بيت النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، ثمّ صارت في آل عليّ ، ووقعت بها .

١ـ «إعلام الورى» الطبعة الحيدريّة ، ص ١٣٤ و ١٣٥ ؛ و «حبيب السير» الطبعة الحيدريّة، ج ١ ، ص ٤٠٤ ؛ و «روضة الصفا» ج ٢ ، ضمن ذكر توجّه أمير المؤمنين عليّ عليه السلام إلى اليمن.

٢ـ «الطبقات الكبرى» طبعة دار صادر ، بيروت ، ج ٢ ، ص ١٧٠ ؛ و «السيرة الحلبيّة» طبعة محمّد علي صبيح بمصر ، ج ٣ ، ص ٢٣٢ و ٢٣٣ .

قال : فكتب الرجل [خالد بن الوليد] إلى نبيّ الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، فقلت : ابعثني فبعثني مصدّقاً فجعلت أقرأ الكتاب وأقول : صَدَقَ .

فأمسك رسول الله يدي والكتاب ، فقال : أتبغض عليّاً ؟! قال : قلتُ : نعم ! قال : فلا تبغضه ، وإن كنت تحبّه فازدد له حبّاً . فو الذي نفس محمّد بيده ، لنصيبُ آل عليّ في الخمس أفضل من وصيفة .[1]

قال : فما كان من الناس أحد بعد قول النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أحبّ إليّ من عليّ .[2]

وذكر الشيخ المفيد هذه القصّة في «الإرشاد» وأضاف قائلاً : فسار بُرَيدة حتّى انتهى إلى باب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فلقيه عمر بن الخطّاب ، فسأله عن حال غزوتهم ، وعن الذي أقدمه ؟! فأخبره : أنّه إنّما جاء ليوقع في عليّ عليه السلام وذكر له اصطفاءه الجارية من الخمس لنفسه .

فقال له عمر : **امْضِ لِمَا جِئتَ لَهُ فَإِنَّهُ سَيَغضِبُ لابْنَتِهِ مِمَّا صَنَعَ عَلِيٌّ !**

فدخل بريدة على النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم ومعه كتاب من خالد بما أرسل به بريدة ، فجعل يقرأ ووجه رسول الله صلّى الله عليه وآله يتغيّر ، فقال بريدة : يا رسول الله ! إنّك إن رخّصت للناس في مثل هذا ذهبت فيئهم ! فقال له النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم : ويحك يا بريدة ! أحدثت نفاقاً ؟! إنّ عليّ بن أبي طالب عليه السلام يحلّ له من الفيء ، ما

١ـ الوصيفة هي الفتاة الشابّة .

٢ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ص ١٠٤ .

يحلّ لي ؛ إنّ عليّ بن أبي طالب خير الناس لك ولقومك وخير من أُخلّف بعدي لكافّة أُمّتي ...[١]

ويقول الشيخ الطوسيّ في «الأمالي» بعد نقله المفصّل لهذه الواقعة : قال بُرَيدة : دخلت على رسول الله صلّى الله عليه وآله [وسلّم] وأخذ الكتاب فأمسكه بشماله . وكان كما قال الله عزّ وجلّ لا يكتب ولا يقرأ . وكنت رجلاً إذا تكلّمت طأطأت رأسي حتّى أفرغ من حاجتي ، فطأطأتُ وتكلّمت فوقعت في عليّ حتّى فرغت ، ثمّ رفعت رأسي فرأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قد غضب غضباً شديداً لم أره غضب مثله قطّ إلّا يوم قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ .

فَنَظَرَ إِلَيَّ ، فَقَالَ : **يَا بُرَيْدَةَ ! إِنَّ عَلِيّاً وَلِيُّكُمْ بَعْدِي ! فَأَحِبَّ عَلِيّاً فَإِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يُؤْمَرُ !**

قال : [بريدة] فقمت وما أحد من الناس أحبّ إليّ منه .

وقال عبد الله بن عطاء [و هو الذي روى ذلك] : حدّثت بذلك أبا حَرْثِ بن سُوَيد بن غَفْلَةَ ، فقال : كتمك عبد الله بن بريدة بعض الحديث إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال له : **أَنَافَقْتَ بَعْدِي يَابُرَيْدَةُ .**[٢]

ونقل ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ترجمة الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام خمسة وعشرين حديثاً برواية بُرَيْدَةَ الأسلميّ وغيره ، وهي تحت عنوان : طرق حديث الولاية ... وتبدأ الأحاديث من رقم ٤٥٨ إلى رقم ٤٨٢ .

نقل في الحديث الأوّل المرقّم ٤٥٨ بسنده عن سعيد بن جبير ، عن

١ـ «الإرشاد» للمفيد ، الطبعة الحجريّة . ص ٨٥ إلى ٨٧ .

٢ـ «الأمالي» للطوسيّ ، الطبعة الحجريّة ، ج ١ ، ص ١٥٧ .

ابن عبّاس ، عن بُريدة قال غزوت مع عليّ إلى اليمن فرأيت منه حفوة فقدمت على رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فذكرت عليّاً فتنقّصته **فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ يَتَغَيَّرُ : فَقَالَ : يَا بُرَيْدَةُ! أَلَسْتُ أَوْلَى بِالمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ؟! فَقُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَهِ! فَقَالَ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ .**[١]

ونقل في الحديث الثاني المرقّم (٤٥٩) بسنده عن سعيد بن جبير ، عن ابن عبّاس ، عن بريدة ، قال : **قَالَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ : عَلِيٌّ مَوْلَى مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ .**[٢]

ونقل في الحديث الثالث المرقّم (٤٦٠) بسنده عن سعيد بن جبير ، عن ابن عبّاس ، عن بريدة ، قال : **قَالَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ .**[٣]

والحديث الرابع المرقّم (٤٦١) يحمل نفس المضمون بسند آخر .[٤]

ونقل في الحديث الخامس المرقّم (٤٦٢) بسنده عن سعيد بن جبير ، عن ابن عبّاس ، عن بُرَيدة ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ .**[٥]

ونقل في الحديث السادس المرقّم (٤٦٣) بسنده عن سعيد بن جبير ، عن ابن عبّاس ، عن بُرَيدة ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله]

١ـ الجزء الأوّل من كتاب ترجمة أمير المؤمنين عليه السلام من «تاريخ دمشق» ص ٣٦٥ و ٣٦٦ .

٢ـ «تاريخ دمشق» ص ٣٦٦ .

٣ و ٤ـ «تاريج دمشق» ص ٣٦٦ .

٥ـ نفسه ، ٣٦٦ و ٣٦٧ .

وسلّم : **مَنْ كُنْتُ وَلِيُّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيُّهُ** .[١]

وجاء في الحديث المرقّم (٤٦٤) بسند آخر عن ابن عبّاس أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال : **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ**.[٢]

وجاء في الحديث المرقمّ (٤٦٥) بسنده عن عبد الله بن عطاء ، عن عبد الله بن بُرَيدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : **عَلِيُّ بنُ أبِي طَالِبٍ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ وَهُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي**.[٣]

وذكر في الحديث (٤٦٦) بسنده عن الأجلح ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قصّة حرب خالد بن الوليد وأمير المؤمنين عليه السلام وظهور المسلمين ، واصطفاء أمير المؤمنين جارية من الفيء . قال :

فكتب معي خالد يقع في عليٍّ وأمرني أن أنال منه .

قال : فلمّا أتيت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم رأيت الكراهة في وجهه ، فقلت : هذا مكان العائذ بك يا رسول الله ، بعثتني مع رجل [خالد] وأمرتني بطاعته ، فبلّغتُ ما أرسلني [به] .

قَالَ : يَا بُرَيْدَةُ ! لَا تَقَعْ فِي عَلِيٍّ ، عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، وَهُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي.[٤]

وذكر ابن عساكر نصّ ما نقلناه في الحديث السابق ، وذلك في الحديث المرقّم (٤٦٧) بسنده عن الأجلح ، عن عبد الله بن بُرَيدة ، (عن

١ـ «تاريخ دمشق» ، ص ٣٦٧ و ٣٦٨ .

٢ـ الجزء الأوّل من كتاب ترجمة أميرالمؤمنين عليه السلام من «تاريخ دمشق» ص ٣٦٨ .

٣ـ نفسه ، ص ٣٦٨ و ٣٦٩ .

٤ـ «تاريخ دمشق» ، ص ٣٦٩ ؛ والهيتميّ في «مجمع الزوائد» طبعة دار الكتاب، بيروت، سنة ١٩٦٧ م ، ج ٩ ، ص ١٢٧ .

أبيه) برواة آخرين .[١]

ونقل المضمون نفسه بسند آخر في الحديث المرقّم (٤٦٨) أيضاً .[٢]

وذكر في الحديث المرقّم (٤٦٩) بسنده عن عبد الله بن عطاء ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بعد نقل مقدّمات القضيّة ، أنّ بريدة قال :

وكنت من أشدّ الناس بغضاً لعليّ ، وقد علم ذلك خالد بن الوليد .

فأتى رجل خالداً فأخبره أنّه أخذ جارية من الخمس . فقال : ما هذا ؟ ثمّ جاء [رجل] آخر ، ثمّ أتى آخر ، ثمّ تتابعت الأخبار على ذلك ، فدعاني خالد ، فقال : يا بُرَيدة ! قد عرفتَ الذي صنع ، فانطلق بكتابي هذا إلى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأخبره . فكتب إليه فانطلقت بكتابه حتّى دخلت على رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، فأخذ الكتاب فأمسكه بشماله . وكان كما قال الله عزّ وجلّ لا يكتب ولا يقرأ . وكنت رجلاً إذا تكلّمتُ طأطأت رأسي حتّى أفرغ من حاجتي .

فطأطأت رأسي فتكلّمت ، فوقعت في عليٍّ حتّى فرغت . ثمّ رفعت رأسي فرأيت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قد غضب غضباً لم أره غضب مثله قطّ إلّا يوم [بَني] قُرَيْظَةَ وَالنَّضير ، فنظر إليّ ، فَقالَ : **يَا بُرَيْدَةُ ! إنَّ عَلِيّاً وَلِيُّكُمْ بَعْدي ، فَأحِبَّ عَلِيّا فَإنَّهُ يَفْعَلُ مَا يُؤْمَرُ .**[٣] قال [بُريدة] : فقمت وما أحدٌ من الناس أحبُّ إليّ منه .

وقال عبد الله بن عطاء : حدّثت بذلك أبا حرب ابن سُوَيد بن غَفَلَة ،

١ـ «تاريخ دمشق» ، ص ٣٧٠ .

٢ـ نفسه ، ص ٣٧٠ ، و ٣٧١ .

٣ـ «تاريخ دمشق» ص ٣٧١ . وذكر الهيتميّ في «مجمع الزوائد» طبعة دار الكتاب العربيّ ، بيروت ، ج ٩ ، ص ١٢٨ و ١٢٩ ؛ وكذلك ذكره الشيخ الطوسيّ في «الأمالي» .

فقال : كتمك عبد الله بن بُرَيْدَةَ بعض الحديث ، [وهو] أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال له : **أَنَافَقْتَ بَعْدِي يَابُرَيْدَةُ ؟!**

وذكر في الأحاديث المرقّمة (٤٧٠) و (٤٧١) و (٤٧٣) و (٤٧٤) و (٤٧٥) و (٤٧٦) و (٤٧٧) أنّ بريدة قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : **مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيُّهُ**.[١]

وذكر في الحديث المرقّم (٤٧٢) أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : **مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَإِنَّ عَلِيّاً وَلِيُّهُ**.[٢]

ونقل في الحديث (٤٧٨) عن بُرَيدةَ أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : **مَنْ كُنتُ مَولَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (وَلِيُّهُ ـ خ)**.[٣]

وذكر في الحديث (٤٧٩) أنّ رسول الله قال لبُرَيْدَة :

أتبغض عليّاً ؟ قال : قلتُ : نعم . قال : فلا تبغضه ! وقال «روح بن مرّة»و[هو من رواة هذه الرواية: فأحبّه ، فإنّ له في الخمس أكثر من ذلك .

وذكر في الحديث (٤٨٠) المضمون نفسه بسند آخر . ونقل ذلك في الحديث (٤٨١) بسنده عن عمرو بن عطيَّة ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ـ بُرَيدة ـ إلى أن قال بُرَيدة :

أتيت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وهو يغسل رأسه ، فنلت من عليّ عنده [قال :] و [كنّا] إذا قعدنا عند رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، لم نرفع أبصارنا إليه . فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : مه يا بريدة بعض قولك ! قال بريدة : فرفعت بصري إلى رسول الله

١ـ «تاريخ دمشق» ص ٣٧٢ إلى ٣٧٥ .

٢ـ نفس المصدر ، ص ٣٧٣ .

٣ـ نفس المصدر ، ص ٣٧٥ .

صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فإذا وجهه يتغيّر ! فلمّا رأيت ذلك قلتُ : **أَعُوذُ بِاللَهِ مِنْ غَضَبِ اللَهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ ! قَالَ بُرَيْدَةُ : وَاللَهِ لَا أُبْغِضُهُ أَبَداً بَعْدَ الذي رَأَيْتُ مِنْ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ.**[1]

وذكر في الحديث (٤٨٢) أنّ رسول الله قال : **فَلَا تُبْغِضْهُ وَإِنْ كُنْتَ تُحِبُّهُ فَازْدَدْ لَهُ حُبّاً ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَنَصِيبُ آلِ عَلِيٍّ فِي الْخُمْسِ أَفْضَلُ مِنْ وَصِيفَةٍ.**

قَالَ : فَمَا كَانَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ عَلِيٍّ.[2]

ونقل الحافظ أبو بكر الهيتميّ هذا الحديث عن بُرَيدة ، إلى أن قال : قال بريدة :

فقدمتُ المدينة ودخلت المسجد ، ورسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في منزله ، وناس من أصحابه على بابه ، فقالوا : ما الخبر يا بُرَيْدة ؟!

فقلت : خيراً ، فتح الله على المسلمين .

فقالوا : ما أقدمك ؟

قلت : جارية أخذها عليّ من الخمس فجئت لأُخبر النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم .

فقالوا : فأخبر النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فإنّه يسقط من عين النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، ورسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يسمع الكلام ، فخرج مغضباً ، فقال :

مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَقَّصُونَ عَلِيّاً ؟! مَنْ تَنَقَّصَ عَلِيّاً فَقَدْ تَنَقَّصَنِي ؛ وَمَنْ

١ـ «تاريخ دمشق» ص ٣٧٦ و ٣٧٧ .

٢ـ «تاريخ دمشق» ٣٧٧ و ٣٧٨ ؛ والهيتميّ في «مجمع الزوائد» ج ٩ ، ص ١٢٧ .

فَارَقَ عَلِيّاً فَقَدْ فَارَقَنِي ؛ إِنَّ عَلِيّاً مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ؛ خُلِقَ مِنْ طِينَتِي وَخُلِقْتُ مِنْ طِينَةِ إِبْرَاهِيمَ ؛ وَأَنَا أَفْضَلُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ؛ «ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ».

يَا بُرَيْدَةُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ لِعَلِيٍّ أَكْثَرَ مِنَ الْجَارِيَةِ الَّتِي أَخَذَ ؛ وَإِنَّهُ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي ؟!

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَهِ ! بِالصُّحْبَةِ إِلَّا بَسَطْتَ يَدَكَ فَبَايَعْتَنِي عَلَى الإِسْلَامِ جَدِيداً ! قَالَ : فَمَا فَارَقْتُهُ حَتَّى بَايَعْتُهُ عَلَى الإِسلَامِ. رواه الطبرانيّ في «الأوسط» .[1]

ولابدّ من العلم بأنّ بعض كتب التأريخ[2] والحديث تفيد أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أرسل أمير المؤمنين عليه السلام مرّتين إلى اليمن أميراً على السريَّة .

الأُولى : لملاحقة عمرو بنِ مَعْدِي كَرَبْ وإسلام نَجْرَان . وفيها أشخص خالد بن الوليد إلى بني جُعْفِيّ ، وأمر أن يكون عليّ بن أبي طالب أميراً على السريّتين إذا اجتمعا . وفي تلك السريَّة أناب أمير المؤمنين عليه السلام خالد بن سعيد بن العاص أميراً عليها . وأناب خالد بن الوليد أبا موسى الأشعريّ أميراً على سريّته . وفي هذه السفرة خالف خالد بن الوليد وعوتب على ذلك . وفيها أيضاً كتب إلى رسول الله كتاباً وأرسله مع بُرَيْدَةِ بنِ الحُصَيْبِ الأسْلَمِيّ يشكو فيه أمير المؤمنين عليه السلام إلى

١ـ «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» طبعة دار الكتاب العربيّ ، بيروت ، ج ٩ ، ص ١٢٨.

٢ـ «الطبقات» لابن سعد ، دار بيروت ، سنة ١٤٠٥ هـ ، ج ٢ ، ص ١٦٩ . وذكر ابن الأثير في «الكامل في التاريخ» طبعة بيروت ، دار صادر ، سنة ١٣٨٥ هـ ، ص ٣٠٠ و ٣٠١ ، أنّه أرسل أمير المؤمنين عليه السلام إلى اليمن مرّة لدعوة أهلها إلى الإسلام ، ومرّة لجمع الصدقات والجزية.

رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم . ودخل بريدة المدينة وبلّغ ما أُرسل به وغضب عليه رسول الله وأمره باتّباع عليّ ، في وقت كانت سريّتا عليّ وخالد مشغولتين في مهمّتيهما .

أمّا الثانية : فكانت بعد بقاء خالد بن الوليد ستّة أشهر في اليمن وإخفاقه في دعوة أهلها إلى الإسلام . فأوفد رسول الله عليّاً إلى اليمن ، وأمره بعزل خالد ، وكلّ مَن رغب مِن سريّة خالد ، فإنّه يلتحق بسريّة أمير المؤمنين عليه السلام . وفي هذه السريّة فوّض أمير المؤمنين عليه السلام إلى بُرَيْدَة بن حُصَيب المحافظة على الغنائم . وبعد فراغه من مهمّته رجع مع جنده إلى مكّة ، وقد انفصل عن السريّة والتحق برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم للحجّ . وفي غيابه هذا قسّم نائبه على السريّة الحلل اليمانيّة على الجند . وعندما قفل أمير المؤمنين راجعاً من مكّة ، وشاهد جنده على تلك الحال ، أمر بخلع الحلل التي هي من الصدقات ، وإرجاعها إلى أعدالها ، والمجيء بها إلى رسول الله ، ممّا أدّى إلى امتعاض الجند وانزعاجهم ، حتّى إذا دخلوا مكّة بدأوا بالانتقاص من أمير المؤمنين والنيل منه . فأعلن رسول الله للناس أنّ عليّاً ليس من أهل المداهنة والمجاملة في سبيل الله ، وأنّه لا يخاف فيه لومة لائم ، وأنّه ذائب وفان في ذات الله .

من الطبيعيّ أنّ هذه المهمّة التي ذهب بها أمير المؤمنين عليه السلام إلى اليمن ، وإرسال السريَّتين وقعت في السنة العاشرة من الهجرة ؛ وعاد أمير المؤمنين من مكّة إلى المدينة بصحبة رسول الله . وفي الجُحفة عند غدير خُمّ ، ألقى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خطبته الغرّاء حول ولاية الإمام الإلهيّة الكلّيّة والمطلقة .

ونقل أبو بكر الهيتَميّ عن عمرو بن شاس الأَسْلَميّ وهو من

أصحاب الحديبيّة ، قال : خرجت مع عليّ عليه السلام ، إلى اليمن فجفاني في سفري ذلك حتّى وجدتُ في نفسي عليه . فلمّا قدمت المدينة أظهرت شكايته في المسجد حتّى سمع بذلك رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم .

فدخلتُ المسجد ذات غدوة ، ورسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم جالس في ناس من أصحابه : فلمّا رآني ، حدّد إليّ النظر ، حتّى إذا جلست قال : **يَا عَمْرُو ! وَاللَهِ لَقَدْ آذَيْتَنِي ! قُلْتُ : أَعُوذُ بِاللَهِ مِنْ أذَاكَ يَا رَسُولَ اللَهِ ! قَالَ : بَلَى مَنْ آذَى عَلِيّاً فَقَدْ آذَانِي !**[1]

وروى الهَيْتَميّ أيضاً عن أبي رافع ، قال : بعث رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عليّاً أميراً على اليمن ، وخرج معه رجل من أسْلَم يقال له : عمرو بن شاس . فرجع وهو يذمّ عليّاً ويشكوه . **فَبَعَثَ إلَيْهِ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : اخْسَأ يَا عَمْرُو ! هَلْ رَأَيْتَ مِنْ عَلِيٍّ جَوْراً فِي حُكْمِهِ أَوْ أَثَرَةً فِي قَسْمِه ؟! قَالَ : اللَهُمَّ : لَا !**

فقال النبيّ : فعلامَ تقول الذي بلغني ؟

قال : لم يكن باختيارى ،و قلته عن غيره قصد .

قال : فغضب رسول الله حتّى عُرف ذلك في وجهه ، ثمّ قال : **مَنْ أَبْغَضَهُ فَقَدْ أَبْغَضَنِي ؛ وَمَنْ أَبْغَضَنِي فَقَدْ أَبْغَضَ اللَهَ ! وَمَنْ أَحَبَّهُ فَقَدْ أَحَبَّنِي وَمَنْ أَحَبَّنِي فَقَدْ أحَبَّ اللَهَ تَعَالَى .**[2]

أجل ، فلنعد إلى أصل البحث الذي استعرضناه عن حجّ التمتّع . وأنّ

١ـ «مجمع الزوائد» للهَيْتَمِيّ ، ج ٩ ، ص ١٢٩ ، وقال : رواه أحمد بن حنبل، والطبرانيّ باختصار ، والبزّار أخصر منه ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٠٤ و ١٠٥ ، و«تذكرة الخواصّ» الطبعة الحجريّة ، ص ٢٦ .

٢ـ «مجمع الزوائد» ج ٩ ، ص ١٢٩ ، وقال : رواه البزّار .

حجّ التمتّع واجب على من كان هو وأهله بعيدين عن المسجد الحرام ، وهذه الفريضة واجبة إلى يوم القيامة ، وتركها معصية وموبقة كبيرة . وقد حذّر القرآن من ذلك وأوعد التاركين لها بالعقاب الشديد .

الحجّ سنّة من شريعة ابراهيم عليه السلام . وعلى الرغم من أنّ تعاليمه وأحكامه الإلهيّة قد ضعفت بعده بين عرب الحجاز ، وضاع أكثرها ، إلّا أنّ الحجّ ظلّ قائماً ، مع تغييرات طرأت على أصله بكرور الأيّام .

وكان الحجّ يقام في فترة معيّنة ، وكان الحجّاج يُحْرِمُونَ من مكان خاصّ يدعى الميقات . ويتوجّهون إلى مكّة وأطرافها لأداء المناسك ؛ فإن ساقوا معهم الهدي ونحروه في مِنى ، كان حجّهم حجّ قِران ، وأمّا إن لم يسوقوا معهم الهدي ، فيكون حجّهم حجّ إفراد . وأمّا حجّ التمتّع فلم يعهده المسلمون ولم يألفوه من قبل . فهو ممّا جاء به الإسلام ، إذ نزل جبرئيل بوحي من الباري تعالى ليبيّن حدوده ومواصفاته . وهو ممّا نطق به القرآن . و لذلك أدّى إلى استغراب كثير من المسلمين ودهشتهم إذ تساءلوا قائلين : كيف يمكن التمتّع أيّام الحجّ ؟

ومن الطبيعيّ أنّ هذا الاستغراب ناتج عن ما ألفته نفوسهم من حجّ القِران وحجّ الإفراد ، إذ يحرم الحاجّ من الميقات ويأتي مكّة ، فيبقى على الإحرام واجتناب مخيط الثياب ، وعدم استعمال العطر ، وعدم التمتّع بالنساء والمحرّمات الإحرام الأُخرى . حتّى يذهب إلى عرفات والمَشْعر في منى ، ويؤدّي المناسك .

بَيدَ أنّ المسألة تختلف تماماً في حجّ التمتّع ، إذ يدخل الحاجّ مكّة ، ويؤدّي العمرة ، ثمّ يُحِلّ ؛ أي : يخرج من لباس الإحرام ، ويستعمل العطر ، ويتمتّع بالنساء ، و يمارس محرّمات الإحرام الأُخرى ، إلى أن يحين وقت

الحجّ ، فينوي لأداء الفريضة ، ويحرم لها ويلبّي ، ويعود إلى الإحرام مرّة ثانية ويمتنع عن اللذّات والمشتهيات المحظورة على المحرم .

وأمّا في حجّ القِران والإفراد فإنّ المحرم يبقى أشعث الشعر ، مغبرّ الجسم طيلة فترة الإحرام ، ولكنّه يحلّ في حجّ التمتّع . ويستمتع بجميع التمتّعات مدّة إقامتة في مكّة وهو في حالة اعتياديّة ؛ ثمّ يحرم مرّة أُخرى . ولهذا فإنّ العرب الذين دأبوا على السنن السابقة ظنّوا أنّ التمتّع الواقع بين الإحرامين ، صدعاً في الحجّ ، وكأنّهم خالوه نقصاً وخللاً في أركانه . وتوهّموا هذا التمتّع مغايراً لحقيقة الحجّ ، وذلك على أساس ما عرفوه عن الحجّ أيّام الجاهليّة ، ولهذا أعلنوا عن اعتراضهم .

ونحن نعلم أنّ هذا الاعتراض ليس في موضعه ، لأنّ تشريع العبادات وكيفيّة المناسك ، وإقحام الظروف ، أو تحديد الحواجز والعقبات ، كلّ ذلك بِيَدِ الله الذي عيّنه للناس بواسطة الوحي وإنزال الكتاب ، وإرسال النبيّ . وأساساً فإنّ الإنسان أيّاً كان ، ومهما كان علمه وقدرته لا يستطيع أن يضع للناس أحكاماً ما لم يتّصل بعالم الغيب ، ويتلقّ الأحكام الإلهيّة من المصادر العالية بقلبه وبلا شائبة وتدخّل نفسانيّ من لدنه ، ولا سيّما إذا كانت تلك الأحكام مرتبطة بالعبادات والعلاقات القلبيّة للناس بربّ العالمين .

الأحكام بِيَدِ الله ، وتُبيَّن للناس على لسان نبيّه ؛ ونَسْخ الأحكام بِيَدِ الله أيضاً ؛ لأنّ نسخ الحكم هو حكم جديد لابدّ أن يضعه الله .

وحكم الإسلام يستهدي بسنّة إبراهيم الخليل حتّى حانت السنة التي كانت فيها حجّة الوداع ، أعني بذلك أنّ الحجّ كان مقتصراً على حجّ القران وحجّ الإفراد ، بَيدَ أنّ هذا الحكم في حجّة الوداع كان خاصّاً بمن كانوا قريبين من المسجد الحرام ، ولهم حكم أهله ، ويعتبرون مع قبائلهم في حكم حاضري المسجد الحرام . ويقصد منهم أهالي مكّة نفسها والحرم

والقرى والقصبات القريبة حتّى ستّة عشر فرسخاً المعادلة لثمانية وأربعين ميلاً ، فهؤلاء على ماكانوا عليه سابقاً . وأمّا البعيدون عن هذه المسافة ، فقد تغيّر الحكم في الحجّ الواجب طبعاً ، وتبدّل بحجّ التمتّع . وجاء جبرئيل بالآية القرآنيّة الخاصّة به ورسول الله على المروة ، فتلاها على الناس بعد السعي .

فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ إلى أن قال : **ذَٰلِكَ لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ**. وفي ضوء ذلك فإنّ قوله تعالى : **ذَٰلِكَ لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ** . يحدّد التكليف اللازم الذي يخصّ الناس البعيدين عن المسجد الحرام على نحو الوجوب . و هذا الحكم باق إلى يوم القيامة بإطلاق الآية ، وبنصّ رسول الله الصريح عندما شبك أصابعه في جواب سُراقة بن مالك وقال ما مضمونه إنّه حكم باق إلى يوم القيامة .

والسبب في ذلك : أنّ الشريعة الإسلاميّة السمحاء السهلة رفعت عن الحجّاج التكليف المتمثّل بشهرين أو أكثر من الإحرام الإلزاميّ . وهذا الحكم ـ طبعاً ـ ليس فيه حرج ومشقّة على أهالي مكّة وأطرافها ، لأنّهم موجودون هناك ؛ ولهم أن يحرموا ويحجّوا في الوقت القريب من أيّام الحجّ . بَيدَ أنّ الناس البعيدين عن المسجد الحرام ، والقادمين إلى مكّة من بقاع الأرض المختلفة ، والذين يجب عليهم أن يحرموا من مواقيت معيّنة ، ويتحمّلوا عناء السفر من الميقات إلى مكّة حتّى وقت الحجّ ،كان يشقّ عليهم البقاء محرمين خلال تلك الفترة الطويلة . فرفعت هذه المشقّة في الحجّ الواجب بشكل إلزاميّ .

وصار بإمكان أُولئكم الاستراحة في الوسط العائليّ خلال الفترة الكائنة بين العمرة والحجّ ، وصار لهم التمتّع باللذائذ التي أحلّها الله لهم .

والشيء اللطيف في قوله تعالى : **لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ** . هو أنّ المسافر يحتاج إلى السكينة والهدوء والأهل . ومن كان معه أهله فإنّه يتمتّع بنعمة الحضور كحاضري المسجد الحرام . ومن لم يكن أهله حاضري المسجد ، وهو بحاجة إلى السكينة والهدوء ، فإنّ السماح له بالتمتّع بما يحرم عليه هو بمنزلة حضور الأهل ووجود السكينة والهدوء في مقابل ذلك . والتمتّع بالنساء والجواري بديل عن حضور الأهل والعائلة .

ولمّا كانت أرضيّة الاعتراض على هذا التشريع السماويّ موجودة بين الناس من قبل ، لذلك أمر الله بالتقوى في تتمّة الآية مؤكّداً على ذلك ، وتَرك المخالفين في دهشة وخوف من العذاب الشديد . قال جلّ من قائل : **وَٱتَّقُوا ٱللَهَ وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ** .

واستهداءً بالسنّة النبويّة الشريفة يتّفق الجميع دون أدنى شكّ على حجّ التمتّع للبعيدين عن المسجد الحرام ، وذلك في حجّة الوداع إذ أحلّ جميع الناس من إحرامهم بأمر رسول الله ، وتمتّعوا ، ثمّ أحرموا ثانية للحجّ . وكذلك يتّفقون على بقاء هذا الحكم في عصر أبي بكر ، ومدّة من حكومة عمر .

ولا خلاف بين الشيعة والسنّة في هذه المسألة ، إلّا أنّ الشيعة تقول إنّ الحكم باق إلى يوم القيامة كما شرّعه الله ورسوله ؛ وأمّا العامّة فتقول إنّه نسخ في عصر عمر ، وإنّ عمر رفع ذلك . وسنّته واجبة التطبيق كسنّة رسول الله .

هذا هو أصل الموضوع الذي يستفاد من المناقشات القائمة بين الطرفين وردودهما ومؤاخذاتهما . ولسنا بحاجة إلى نقل الروايات المتواترة عن الشيعة وأئمّتهم في هذا المجال ، لأنّه لا تبقى شبهة قائمة بعد تصريح القرآن وإعلان الرسول المتكرّر في مكّة حتّى نأتي بروايات عن طريق الشيعة تدعم ذلك .

إلّا أنّنا ننقل هنا نصوص بعض الروايات المعتبرة عن كتب العامّة. وذلك بغية إرشاد وتوجيه إخواننا من العامّة، واستهدافاً للمحافظة على الرفقة والأُخوّة في البحث عن طريق الجدل. يتلو ذلك بحث وجيز بدور حول هذا الموضوع، آملين أن يكون ذلك مفيداً لهم جميعاً، بشرط تحرّرهم من الروح العدائيّة، ومواكبتهم لنا خطوة خطوة مستضيئين بأصل الحقيقة وحاملين لنظرة الأصالة.

إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ.[1]

فقد جاء في «الدرّ المنثور» قوله: **أَخْرَجَ البُخَارِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مُتْعَةِ الحَاجِّ؛ فَقَالَ: أَهَلَّ المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وآلِهِ] وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ الوَدَاعِ وَأَهْلَلْنَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ: اجْعَلُوا إِهْلَالَكُمْ بِالحَجِّ عُمْرَةً إِلَّا مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ. فَطُفْنَا بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ وَأَتَيْنَا النِّسَاءَ وَلَبِسْنَا الثِّيَابَ.**

وَقَالَ: مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ فَإِنَّهُ لَا يُحِلُّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ. ثُمَّ أَمَرَنَا عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ أَنْ نُهِلَّ بِالحَجِّ؛ فَإِذَا فَرَغْنَا مِنَ المَنَاسِكِ جِئْنَا فَطُفْنَا بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَقَدْ تَمَّ حَجُّنَا وَعَلَيْنَا الْهَدْيُ كَمَا قَالَ اللَهُ: «فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ» إِلَى أَمْصَارِكُمْ، وَالشَّاةُ تُجْزِئُ، فَجَمَعُوا نُسُكَيْنِ فِي عَامٍ بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ، فَإِنَّ اللَه أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَأَبَاحَهُ لِلنَّاسِ غَيْرِ أَهْلِ مَكَّةَ.

قَالَ اللَهُ تَعَالَى: ذَلِكَ لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ.

وَأَشْهُرُ الحَجِّ الَّتِي ذَكَرَ اللَهُ: شَوَّالٌ وَذُو القَعْدَةِ وَذُو الحِجَّةِ؛ فَمَنْ

١ـ الآية ٣٧، من السورة ٥٠: ق.

تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الأَشْهُرِ فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ . وَالرَّفَثُ : الجِمَاعُ ، وَالفُسُوقُ : المَعَاصِي ، وَالجِدَالُ : المِراءُ .[1]

وذكر في تفسير «الدرّ المنثور» أيضاً : **أَخْرَجَ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ ابنِ عُمَرَ ، قَالَ : تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ، فِي حِجَّةِ الوَدَاعِ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ ، وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الهَدْيَ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ، فَأَهَلَّ بِالعُمْرَةِ ، ثُمَّ أَهَلَّ بِالحَجِّ ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ ؛ فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى ، فَسَاقَ الهَدْيَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ .**

فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ مَكَّةَ ، قَالَ لِلنَّاسِ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يُحِلُّ لِشَيءٍ حُرِّمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ وَلْيُقَصِّرْ وَلْيَحلِّلْ ثُمَّ لِيُهِلَّ بِالحَجِّ ، فَمَن لَمْ يَجِدْ هَدْيَاً فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ .[2]

لا يخلو هذا الحديث من اضطراب وتشويش عند ملاحظة صدره الذي يدلّ على أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أدّى حجّ التمتّع ، ولكن عندما نلاحظ ذيله ، الذي ينصّ على أنّ الذين لم يسوقوا معهم الهدي يجب أن يحُلّوا ثمّ يُلبّوا للحجّ ، فإنّه صريح في استبدال التمتّع بحجّ الإفراد .

وجاء في «الدرّ المنثور» أيضاً : **أَخْرَجَ الحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ مِنْ طَرِيقِ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ : قَالَ : كَثُرَتِ القَالَةُ مِنَ النَّاسِ ، فَخَرَجْنَا حُجَّاجاً حَتَّى إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَنْ نُحِلَّ إِلَّا لَيَالٍ قَلَائِلُ أَمَرَنَا بِالإِحْلَالِ .**

١ـ «تفسير الدرُّ المنثور» ج ١ ، ص ٢١٥ .

٢ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ١ ، ص ٢١٦ .

قُلْنَا : أَيَرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى عَرَفَةَ وَفَرْجُهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا ؟ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ فَقَامَ خَطِيباً فَقَالَ : أَبِاللَهِ تُعَلِّمُونِي أَيُّهَا النَّاسُ ؟! فَأَنَا وَاللَهِ أَعْلَمُكُمْ بِاللَهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ . وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ هَدْياً وَلَحَلَلْتُ كَمَا أَحَلُّوا ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ؛ وَمَنْ وَجَدَ هَدْياً فَلْيَنحَرْ . فَكُنَّا نَنْحَرُ الجَزُورَ عَنْ سَبْعَةٍ .

قَالَ عَطَاءٌ : قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ قَسَّمَ يَومَئِذٍ فِي أَصحَابِهِ غَنَماً ؛ فَأَصَابَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقّاصٍ تَيْسٌ ؛ فَذَبَحَهُ عَنْ نَفْسِهِ .[1]

وجاء في «الدرّ المنثور» أيضاً : **أَخْرَجَ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : نَزَلَتْ آيَةُ المُتعَةِ فِي كِتَابِ اللَهِ ؛ وَفَعَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ثُمَّ لَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةَ مُتْعَةِ الحَجِّ ؛ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأيِهِ مَا شَاءَ .**[2]

قال الأُستاذ الأكرم العلّامة الطباطبائيّ رضوان الله عليه في ذيل هذا الحديث بعد نقله لتلك الأحاديث في «تفسير الميزان» : وقد رُوِيَت الرواية بألفاظ أُخرى قريبة المعنى ممّا نقله في «الدرّ المنثور» .

وفي «صحيح مسلم» و «مسند أحمد» و «سنن النسائيّ» عن مطرف ، قال : بعث إليّ عِمران بن حصين في مرضه الذي توفّي فيه ، فقال : إنّي كنت محدّثك بأحاديث لعلّ الله أن ينفعك بها بعدي ، فإن عشتُ ، فاكتُم عَلَيَّ !

١ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ١ ، ص ٢١٧ ؛ وذكر ابن سعد في طبقاته مثل هذا الحديث عن جابر ، ج ٢ ، ص ١٨٧ .

٢ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ١ ، ص ٢١٦ .

وإن مُتُّ ، فحدّث بها عنّي ! إنّي قد سُلِّمَ عَلَيّ .

واعلم أنّ نبيّ الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قد جمع بين حجّ وعمرة ، ثمّ لم ينزل فيها كتاب الله ولم ينه عنه نبيّ الله ، قال رجل فيها برأيه ما شاء .[1]

وفي «صحيح الترمذيّ» أيضاً و «زاد المعاد» لابن القيّم : **سُئِلَ عَبْدُ اللَهِ ابْنُ عُمَرَ عَنْ مُتْعَةِ الحَجِّ ، قَالَ : هِيَ حَلَالٌ . فَقَالَ السَّائِلُ : إنَّ أَبَاكَ قَدْ نَهَى عَنْهَا !**

فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إنْ كَانَ أبي نَهَى وَصَنَعَهَا رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ؛ أأَمْرُ أَبِي مُتَّبَع أَمْ أَمْرُ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : بَلْ أَمْرُ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ .

فَقَالَ : لَقَدْ صَنَعَها رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ .[2]

وفي «صحيح الترمذيّ» و «سنن النسائيّ» و «سنن البيهقيّ» و «موطّأ مالك» وكتاب «الأُمّ» للشافعيّ ، عن محمّد بن عبد الله أنّه سمع سعد بن أبي وقّاص ، والضحّاك بن قيس عام حجّ معاوية بن أبي سفيان ، وهما يذكران التمتّع بالعمرة إلى الحجّ ، فقال الضحّاك : لا يصنع ذلك إلّا من جهل أمر الله.

فقال سعد : بئسما قلت يابن أخي !

قال الضحّاك : فإنّ عمر بن الخطّاب نهى عن ذلك .

قال سعد : قد صنعها رسول الله وصنعناها معه .[3]

[قال :] وفي «الدرّ المنثور» : **أخرَجَ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالنسَائِيُّ عَنْ**

---

١ و ٢ ـ «تفسير الميزان» طبعة دار الكتب الإسلاميّة بطهران ، سنة ١٣٩٣ ، ج ٢ ، ص ٨٩.

٣ـ «تفسير الميزان» ج ٢ ، ص ٨٩ .

أبي مُوسَى ، قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالبَطْحَاءِ ، فَقَالَ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ :

أَهَلَلْتَ ؟ قُلْتُ : أَهْلَلْتُ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ . قَالَ : هَلْ سُقْتَ مِنْ هَدْيٍ ؟! قُلْتُ : لَا . قَالَ : طُفْ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ ثُمَّ حِلّ . فَطُفْتُ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَشَطَتْنِي رَأَسِي وَغَسَلَتْ رَأْسِي ، فَكُنْتُ أُفْتِي النَّاسَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَإِمَارَةِ عُمَرَ ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ بِالمَوسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ المؤمِنِينَ فِي شَأْنِ النُّسُكِ ؟

فَقُلْتُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ بِشَيءٍ فَلْيَتَئِدَّ ! فَهَذَا أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ ؛ فِبِهِ فَائتَمُّوا !

فَلَمَّا قَدِمَ ، قُلْتُ يا أميرَ المُؤْمِنِينَ ! مَا هَذَا الَّذِي أَحْدَثْتَ فِي شَأْنِ النُّسُكِ ؟! قَالَ : إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللَهِ ، فَإِنَّ اللَهَ قَالَ : «وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ» ، وَإِنْ نَأْخُذْ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ، لَمْ يُحِلَّ حَتَّى نَحَرَ الهَدْيَ .[1]

والنتيجة الحاصلة في هذا الموضوع وما يستفاد من هذه الروايات والروايات المماثلة التي سيأتي بعضها ، وما يفيده النصّ القرآنيّ الصريح هو وجوب التمتّع في الحجّ الواجب لمن كانوا بعيدين عن المسجد الحرام ، إذ يحرمون في البداية بإحرام العمرة ، ثمّ يحلّون في مكّة بعد الطواف والسعي والتقصير ؛ وبعد ذلك يحرمون من مكّة للحجّ ويتمّون حجّهم . فيؤدّون عمرة وحجّة تامّتين بنيّتين وإحرامين مستقلّين وذلك في سفرة واحدة إلى بيت الله الحرام أيّام الحجّ . ودخلت العمرة في الحجّ حتّى كأنّ

١ـ «تفسير الميزان» ج ٢ ، ص ٩٠ ؛ وتفسير «الدرّ المنثور» ج ١ ، ص ٢١٦ .

إحلالاً وتمتّعاً قد تحقّقا أثناء فريضة الحجّ ، ولذلك أطلقوا على هذا الحجّ : حجّ التمتّع .

وقد ألغى عمر هذا الحكم أيّام حكومته ، وأمر بترك العمرة في أشهر الحجّ ، والإحرام للحجّ من الميقات فقط بلا تمتّع ، والإحرام من الميقات ، وأداء العمرة مستقلّة في الشهور الأُخرى من السنة . فينحصر الحجّ في حجّ الإفراد ، وحجّ القِران . وفي هذه الحالة يعود الحجّ إلى كيفيّته السابقة التي كانت سائدة بين العرب في العصر الجاهليّ بقيّة من سنّة إبراهيم عليه السلام . وبصورة عامّة ، فإنّ حجّ التمتّع ، ونسخ الحجّ السابق بالنسبة إلى الأشخاص البعيدين ، والتعليمات النبويّة الجديدة في حجّة الوداع ، ونزول جبرئيل على المروة ، وإنزال قوله تعالى : **ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ** ، وخطب النبيّ المتكرّرة في مكّة ، واعتراضه الشديد على من خالف تعاليمه في هذا المجال ،كلّ ذلك قد ضاع سدىً .

ولابدّ لنا هنا أن نخوض في هذا البحث لنرى منطلق هذا العمل ، وأدلّة الذين لا يتمتّعون أثناء الحجّ تأسّياً بسنّة عمر فقط ؟

فقد استدلّوا على مدّعاهم من وجهات متعدّدة :

الوجهة الأُولى : الآية الكريمة : **وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ**.[1] زاعمين أنّ الحجّ كلّه يتمثّل بالإحرام من الميقات . وأنّ الذين يحرمون من الميقات وبعد ذلك يعتمرون ، ويحلّون في مكّة ، ثمّ يحرمون للحجّ من مكّة ؛ فإنّ هناك في حجّهم نقصاً وخللاً ، لأنّ العمرة والحجّ في هذه الحالة قد تداخلا ، والإحلال بينهما في حكم الإحلال بين الحجّ ، وهو ما يستلزم نقصان الحجّ .

والجواب على هذا الادّعاء واضح ، لأنّ إتمام العمرة والحجّ ، أداؤهما

١ـ صدر الآية ١٩٦ ، من السورة ٢ : البقرة .

بجميع الشروط والأجزاء ، والاجتناب عن موانعهما ؛ ومن يحرم من الميقات بقصد العمرة ، ويطوف ، ويصلّي ، ويسعى ، ويقصّر في مكّة ، فإنّه يؤدّي عمرة تامّة ؛ ومن يحرم من مكّة ، ويتوجّه إلى عرفات والمشعر بقصد الحجّ ، ويؤدّي مناسك منى والبيت الحرام ، فإنّه يؤدّي حجّة تامّة بجميع أجزائها وشروطها متجنّباً موانعها .

وعلمنا أنّ تحديد الشروط والأجزاء والموانع في كلّ من العمرة والحجّ يعود إلى الشارع المقدّس . ولمّا قرّر لنا أن نحرم من الميقات بقصد الحجّ في حجّ القران وحجّ الإفراد ، وأن نحرم من مكّة في حجّ التمتّع ، فإنّ تمام ذلك وكماله أداؤه وفقاً لهذا النهج وهذا الشكل ؛ وخلاف ذلك يستلزم النقصان وعدم الإتمام ؛ والنتيجة الحاصلة هنا هو أن نأخذ هيكل الحجّ وكيفيّته وأجزاءه وشروطه من الشارع ؛ وهذا هو التمام ، وغيره هو النقصان .

وليس لأحد أن يضيف من عنده جزءاً أو شرطاً ؛ أو يرفعهما ، ومن ثمّ يحدّد التمام والنقصان تبعاً لما يرتئيه ؛ وعلى هذا فإنّ قوله تعالى : **وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ** لا يعني أكثر من إتمام الحجّ والعمرة للّه . وأمّا تمامه بعدم الإحلال بين العمرة والحجّ ، والبقاء في الإحرام حتّى الذهاب إلى عرفات ، فلا يمكن استنتاجه من الآية مهما كانت القرائن . ونذكر الآية كلّها فيما يلي بغية الوقوف على توضيح أكثر لهذه الحقيقة ، ثمّ نأتي بالدليل على أنّ قوله (وَأَتِمُّوا) لا يعضد مدّعاهم ولا يدلّ عليه بل يدلّ على نقيضه .

وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْيُ مَحِلَّهُۥ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ

حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱتَّقُوا ٱللَهَ وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ.[1]

فقد جاء في صدر هذه الآية أن نتمّ الحجّ والعمرة للّه !

وتماميّة كلّ شيء بشيء إذا ألحقناه بأجزائه الأُخرى فإنّه يتحقّق ، وتترتّب عليه آثاره المطلوبة ، فالإتمام هو عبارة عن إلحاق جزء من الأجزاء بعد البدء بشيء تُقْتَطَف آثاره المطلوبة بواسطة إلحاق ذلك الجزء .

وكمال شيء عبارة عن حالة أو وصف أو أمر إذا وجده ذلك الشيء ، فإنّ الآثار المطلوبة منه تُجنى بعد تماميّته . وتلك الآثار لا تجنى بغير الكمال .

وعلى سبيل المثال ، فإنّ انضمام بعض أجزاء الإنسان إلى البعض الآخر يمثّل تماميّته ، ولكنّ العالميّة والشجاعة تمثّلان كماله . فضمّ بعض أجزاء المولّد الكهربائيّ ، أو آلة الطباعة إلى بعضها الآخر بغية توليد الكهرباء أو الطبع ، والتخلّص من النقصان ، يمثّل تماميّة ذلك . ولكنّ ترتّب الأثر المطلوب على ذلك ، من توليد كهرباء وطبع بعد فرض التماميّة يمثّل كماله .

فقوله : **وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ** أي : أدّوا جميع الأجزاء المشروطة في الحجّ ! ولا تقصّروا في جزء منها ! والشاهد على ذلك ما جاء بعده مباشرة : **فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدِي** . فإذا تعذّر عليكم إتمامه بسبب مرض أو منع عدوّ ، فعليكم إرسال الهدي ! وإذا ما نحر في محلّه ، فأحلّوا من إحرامكم !

ومن المعلوم أنّ الحصر والإحصار يقتضي النقصان وعدم التماميّة في أجزاء الحجّ ؛ فالآية تفيدنا ـ إذاً ـ أن نتمّ الحجّ على أيّ حال كان ، ومهما كان نوعه : قراناً أو إفراداً أو تمتّعاً ، وأن نتفادى نقصانه بترك جزء أو شرط

١ـ الآية ١٩٦ ، من السورة ٢ : البقرة .

من شروطه .

وفي هذه الآية نفسها يأمر الله تعالى بحجّ التمتّع ، فيقول : فمن تمتّع بالعمرة إلى الحجّ ، فما استيسر من الهدي ، أي : ينحرون في منى ، وتماميّة حجّهم بالهدي والأضحية . وحجّ التمتّع هذا واجب على من كان أهله غير حاضري المسجد الحرام . فصدر الآية **وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ** يأمر بإتمام الحجّ ، مهما كان نوعه . وذيلها يقسّم الحجّ إلى قسمين : حجّ التمتّع لمن لم يكونوا حاضري المسجد الحرام ؛ وحجّ غير التمتّع لحاضري المسجد الحرام . ويستفاد وجوب التمتّع من هذه الآية المباركة من قوله : **ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ** لا من قوله : **فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ** ، لأنّ قوله : **فَمَن تَمَتَّعَ** ينبئ عن قسمين ، وقوله : **ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ** يوجب نوعاً واحداً وهو التمتّع للبعيدين ؛ وهذا المعنى في غاية الوضوح .

وبعد أن عرفنا أنّ كيفيّة الحجّ وأجزاءه وشروطه ، وأيّ عبادة أُخرى غيره ينبغي أن تحدّد من قبل الشارع المقدّس . وأنّ رسول الله أكّد من على المروة وفي خطبته بمكّة المكرّمة على كيفيّة الحجّ لمن لم يحضروا المسجد الحرام إلى يوم القيامة وذلك بعد نزول جبرئيل بهذه الآية : **ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ** ، فإتمام الحجّ للبعيدين عن المسجد الحرام يتحقّق على نحو التمتّع ، لا على نحو الإفراد والقِران . وفي ضوء ذلك فإنّ قوله : **وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ** يدعونا إلى إتمام الحجّ حسب التعاليم القرآنيّة والنبويّة إذ هو للبعيدين على نحو التمتّع ، ولا يجزي عدم التمتّع منهم .

وأمّا دلالة الآية : **وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ** على وجوب الفاصلة بين العمرة والحجّ ، وإثبات إتمام الحجّ بالإحرام من الميقات في ضوء الآية الكريمة : **فَدُونَ إِثْبَاتِهِ خَرْطُ الْقَتَادِ** ، كما نصّ على ذلك الأُستاذ الأكرم العلّامة

الطباطبائيّ رضوان الله عليه .[١]

ويستبين جيداً ممّا تقدّم أنّ استدلال عمر بقوله تعالى : **وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ** على عدم جواز التمتّع كما مرّ بنا في الرواية المأثورة عن أبي موسى الأشعريّ آنفاً ، غير صحيح ،كما أنّ استدلاله بهذه الآية في رواية أُخرى غير صحيح أيضاً .

وهذه الرواية هي الواردة في تفسير «الدرّ المنثور» **فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُتْعَةِ ، وَكَانَ ابنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِجَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَهِ ؛ فَقَالَ : عَلَى يَدِي دَارَ الحَدِيثُ ؛ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ؛ فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ ، قَالَ : إِنَّ اللَهَ كَانَ يُحِلُّ لِرَسُولِ اللَهِ مَا شَاءَ مِمَّا شَاءَ ، وَإِنَّ القُرآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ ؛ فَأَتِمُّوا الحَجَّ وَالعُمْرَةَ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَهُ وَافْصِلُوا حَجَّكُم مِنْ عُمْرَتِكُمْ فَإِنَّهُ أَتَمُّ لِحَجِّكُمْ وَأَتَمُّ لِعُمْرَتِكُمْ .**[٢]

فجواب عمر بيّن من هذا الكلام ، لأنّ حجّ التمتّع ـ في ضوء القرآن الكريم ـ لم يختصّ برسول الله ؛ وبناءً على خطبة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم فإنّ الحجّ والعمرة قد تداخلا كتشابك الأصابع إلى يوم القيامة ؛ ويتّفق العلماء جميعاً من الفريقين على أنّ شأن النزول ليس مخصِّصاً ؛ أي : أنّ نزول آية في موضوع ما لا يحصر الحكم في ذلك الموضوع ؛ ولذلك فإنّ قوله : إنّ القرآن نزل منازله ، وقوله : فأتمّوا الحجّ وافصلوا الحجّ من العمرة هما من أغرب الغرائب ؛ ويمثّلان استنتاجاً فكريّاً في مقابل النصّ . ومن هنا يستفاد أنّ :

١ـ «تفسير الميزان» ج ٢ ، ص ٩٢ .

٢ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ١ ، ص ٢١٦ ؛ وتفسير «الميزان» ج ٢ ، ص ٩٠.

الوجهة الثانية من دليل المخالفين ، وهي أنّ عدم التمتّع يؤدّي إلى إتمام الحجّ والتأسّي بالسنّة النبويّة ؛ لأنّ النبيّ لم ينحر هديه ، ولم يُحِلّ ، ولم يتمتّع إلى أن فعل ذلك في منى على أساس خطبة عمر الواردة في حديث أبي موسى الأشعريّ إذ قَالَ : **إن نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللَهِ فَإنَّ اللَـهَ قَالَ: «وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ» ؛ وَإن نَأخُذْ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ لَمْ يُحِلَّ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْيَ** ؛[1] ذلك لأنّ اتّباع السنّة النبويّة صحيح عند عدم تصريح النبيّ بخلافه ، كالصوم المستحب ، وقيام الليل للعبادة ؛ وأمّا عند تصريحه بالخلاف كعدم جواز الزواج بأكثر من أربع نساء زواجاً دائميّاً فلا ريب أنّ اتّباعه يعتبر مخالفة لأمره وسنّته .

وقد صرّح في حجّة الوداع أنّ عدم إحلاله هو بسبب سوق الهدي ، وإلّا لأحلّ كغيره من المسلمين ؛ وفي هذه الحالة فإنّ البقاء في الإحرام حتّى منى بالنسبة إلى الأشخاص الذين ليس معهم هدي هو خلاف السنّة ، لا اتّباع للسنّة . ولمّا كان حكم التمتّع وارداً إلى يوم القيامة ، فإنّ أداء حجّ القِران والإفراد بالنسبة إلى البعيدين عن المسجد الحرام هو مخالف للسنّة في الحجّ الواجب .

والعجيب هو الزعم باتّباع السنّة ، وقد قال رسول الله في خطبته بمكّة معترضاً على هذا الزعم الباطل : **أَبِاللَهِ تُعَلِّمُونِي أَيُّهَا النَّاسُ ؟!**

والإحرام للحجّ لا يتحقّق بمجرّد عدم حلق الرأس إلى أن يبلغ الهدي محلّه بمنى ؛ والآية تدلّ على أنّ سائق الهدي الذي ينبغي أن لا يحلق رأسه ، إذا لم يكن من حاضري المسجد الحرام ، فإنّ حجّه سيكون حجّ التمتّع ـ لا محالة ـ . وحاصل الكلام أنّ رسول الله لم يحجّ حجّ التمتّع ؛ إلّا

١ـ «الميزان» ، ج ٢ ، ص ٩٠ .

أنّه أمر أصحابه ومرافقيه وأُمّته جميعاً بالتمتّع إلى يوم القيامة ، فكيف يمكننا أن لا نعتبر هذا العمل من السنّة النبويّة ؟ وهل يمكن أن نعتبر أمراً يخصّ رسول الله ، وهو يأمر أُمّته بغيره ، من السنّة النبويّة ، فيؤمر به الناس ؟! حَاشَا وَ كَلَّا .

ومن هنا يمكننا أيضاً أن نفهم بأنّ ما قالوه حول اختصاص الصحابة بحجّ التمتّع واهٍ لا أساس له . جاء في «الدرّ المنثور» قوله : **أَخْرَجَ ابنُ أبي شَيبَةَ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبي ذَرٍّ ، قَالَ : كَانَتِ المُتْعَةُ فِي الحَجِّ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ خَاصَّةً .**[1]

وجاء فيه أيضاً : **أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبي ذَرٍّ قَالَ : لَا تَصْلَحُ المُتْعَتَانِ إلّا لَنَا خَاصَّةً ـ يعنى مُتْعَةَ النِّساءِ وَمُتْعَةَ الحَجِّ ـ.**[2]

ووردت في الجزء الأوّل ، ص ٢١٦ منه أيضاً رواية نصّها : **أَخْرَجَ إسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمُتْعَةِ فِي الحَجِّ ، فَقَالَ : كَانَتْ لَنَا ، لَيْسَتْ لَكُمْ .**

ومضمون هاتين الروايتين يخالف كتاب الله القائل : **ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ** ، لأنّ إطلاق هذه الآية وعدم تقييدها بوقت خاصّ ؛ أو بأشخاص معيّنين يخالف متن الروايتين . ولمّا كانت الروايتان مخالفتين لكتاب الله فهما مطروحتان . وكذلك هما مخالفتان لكلام رسول الله لأنّه **شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ** وقال : دخلت العمرة في الحجّ هكذا [كأصابعه المتشابكة] إلى يوم القيامة . مضافاً إلى ذلك ، أنّه يستنتج من إنكار بعض الصحابة ، كعمر ، وعثمان ، وابن الزبير ، وأبي موسى الأشعريّ ، ومعاوية ، (وأبي بكر في بعض الروايات) وتركهم حجّ

---

١ و ٢ ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ١ ، ص ٢١٦ ؛ وتفسير «الميزان» ج ٢ ، ص ٩١.

التمتّع أنّها ليست خاصّة بالصحابة .

يقول ابن كثير الدمشقيّ في «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٦٦ : وأمّا الإمام أحمد [بن حنبل] فردّ ذلك . وقال : قد رواه أحد عشر صحابيّاً ، فأين تقع هذه الرواية من ذلك ؟ ... وأفتى ابن عبّاس بوجوب الفسخ [التمتّع] على كلّ من لم يسق الهدي .

وفي «السيرة الحلبيّة» بعد ذكر كلام النبيّ حول تغيير الحجّ إلى حجّ التمتّع وسؤال سراقة بن مالك ، وخطبة النبيّ بعد سماعه كلام المخالفين ، يعترف قائلاً : إنّ هؤلاء جميعهم يصرّحون أنّ المراد من التمتّع هو الإحلال بين العمرة والحجّ ، وهو باق إلى يوم القيامة . لكنّه يقول بعد ذلك :

أجاب عنه أئمّتنا بأنّ ذلك ، أي فسخ الحجّ إلى العمرة ، كان من خصائص الصحابة في تلك السنة ليخالفوا ما كان عليه الجاهليّة من تحريم العمرة في أشهر الحجّ ، ويقولون : إنّه من أفجر الفجور . وبهذا قال أبو حنيفة ، ومالك ، وإمامنا الشافعيّ وجماهير العلماء من السلف والخلف ... وخالف الإمام أحمد [بن حنبل] وطائفة من أهل الظاهر ، فقالوا : بل هذا ليس خاصّاً بالصحابة في تلك السنة ، أي : بل باق لكلّ أحد إلى يوم القيامة . فيجوز لكلّ من أحرم بالحجّ وليس معه هدي أن يقلب إحرامه عمرة ويتحلّل بأعمالها .[1]

الثالثة : من حيث إنّ التمتّع لا يلائم وضع الحجّاج . فهيئة الشخص المحرم بإحرام الحجّ هي هيئة مسافر إلى الله ، يتكبّد عناء السفر ، ويشتري مشقّة الطريق ، أشعث أغبر ، لم يغتسل ولم يتعطّر ، وقد حرّم على نفسه

١ـ «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر مكتبة محمّد علي صبيح ، سنه ١٣٥٣ هـ ، ج ٣، ص ٢٩٨ .

إتيان النساء والجواري وغير ذلك من اللذائذ المادّيّة . ولو قدّر أن يحلّ الحاجّ من إحرامه في مكّة ، ويمشط شعره ، ويتعطّر ، ويأتي النساء والجواري ، ويرتدي صبيغ الثياب ومخيطها ، ويصبح كما لو كان في مدينته وبين أهله ؛ فلا يبقى للحجّ أيّ احترام ، ويضمر بهاؤه وجلاله وعظمته .

وفي «مسند» أحمد عن أبي موسى [الأشعريّ] : **إِنَّ عُمَرَ قَالَ : هِيَ سُنَّةُ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ـ يَعْنِي المُتْعَةَ ـ وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ يُعْرِسُوا بِهِنَّ تَحْتَ الأَرَاكِ ثُمَّ يَروحُوا بِهِنَّ حُجَّاجاً .**[1]

وفي «جَمْع الجَوامِع» للسيوطيّ عن سعيد بن المُسَيِّب : **أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ نَهَى عَنِ المُتْعَةِ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ وَقَالَ : فَعَلْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ وَأَنَا أَنْهَى عَنْهَا ؛ وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَأتِي مِنْ أُفُقٍ مِنَ الآفَاقِ شَعِثاً نَصِيباً مُعْتَمِراً فِي أَشْهُرِ الحَجِّ ؛ وَإِنَّمَا شَعَثُهُ وَنَصَبُهُ وَتَلْبِيَتُهُ فِي عُمْرَتِهِ ، ثُمَّ يَقْدِمُ فَيَطُوفُ بِالبَيْتِ وَيُحِلُّ وَيَلْبَسُ وَيَتَطَيَّبُ وَيَقَعُ عَلَى أَهْلِهِ إِنْ كَانُوا مَعَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهَلَّ بِالحَجِّ وَخَرَجَ إِلَى مِنَى يُلَبِّي بِحِجَّةٍ لَا شَعَثَ فِيهَا وَلَا نَصَبَ وَلَا تَلْبِيَةَ إِلَّا يَوْماً ؛ وَالحَجُّ أَفْضَلُ مِنَ العُمْرَةِ ؛ لَوْ خَلَّيْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ هَذَا لَعَانَقُوهُنَّ تَحْتَ الأَرَاكِ ، مَعَ أَنَّ أَهْلَ البَيْتِ لَيْسَ لَهُمْ ضَرْعٌ وَلَا زَرْعٌ وَإِنَّمَا رَبِيعُهُمْ فِيمَنْ يَطْرَأ عَلَيْهِمْ .**[2]

وجاء في بعض الروايات أيضاً أنّ عمر قال : قد علمت أنّ النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فَعَلَه وأصحابُهُ ، ولكنّي كرهت أن يعرسوا بهنّ في الأراك ثمّ يروحون في الحجّ تقطر رؤوسهم .[3و4]

---

١ ـ تفسير «الميزان» ج ٢ ، ص ٩٠ ، عن «مسند أحمد» .

٢ـ تفسير «الميزان» ج ٢ ، ص ٩٠ ، عن «مسند أحمد» .

٣ـ تفسير «الميزان» ج ٢ ، ص ٩٣ .

والجواب هو : أنّ الدليل من هذه الوجهه جليّ أيضاً ، لأنّه اجتهاد في مقابل النصّ . فالله ورسوله نصّا على جواز التمتّع ولا إشكال في النصّ على حجّ التمتّع . فكيف يسوغ لنا حينئذٍ أن نقدّم رأينا الخاصّ واجتهادنا الفكريّ ؟ والله ورسوله أعلم أنّ الذي يخافه عمر وهو منه في قلق ، سيفعله ومع ذلك أمر صلّى الله عليه وآله وسلّم بالتمتّع ، بل أمر الناس أن يتمتّعوا ويؤدّوا حجّهم على هذا النحو . وهذا من الفيوضات الناتجة عن رحمة الله الواسعة ، إذ رفع الله عن أُمّته ما عانته الأُمم السابقة من المشاقّ ، واستجاب دعاءه : **رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ**.[٥]

وعندما يجيز الله ورسوله شيئاً بصراحة ، فهل هناك من يجرأ على المخالفة ؟ مضافاً إلى ذلك ، فإنّ الله ورسوله أعلم بمصالح الأحكام ، وملاك القوانين ، والحؤول دون المفاسد ؛ وكما نوّهنا ، لعلّ طول البقاء في الإحرام يؤدّي بكثير من الحجّاج إلى ارتكاب المعصية والعمل اللا مشروع بسبب عدم تحمّلهمّ. وقد رفع الله هذا التكليف الشاقّ ورجّح اليُسر على العُسر **رَحْمَةً لِلأُمَّةِ المَرْحُومَةِ**.

ومن عجائب الأمر أنّ الآية التي تشرّع حكم التمتّع يأتي في بيانها بعين المعنى الذي أظهر عمر أنّه يخشاه . ألم يقل تعالى : **فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ** ؟ وهل التمتّع إلّا استيفاء الحظّ من المتاع والالتذاذ

---

٤ ـ يقول في كتاب «شيعه واسلام» (= الشيعة والإسلام) للسبط ، ج ٢ ، هامش ص ١٩: نقل أبو الفداء في «التاريخ» ج ٢ ، ص ٣٩ ، أنّ المأمون العبّاسيّ نسب جملة «متعتان كانتا محلّلتين» . كما نسبها له الجاحظ في «البيان والتبيين» ج ٢ ، ص ٢٣ .

٥ـ الآية ٢٨٦ ، من السورة ٢ : البقرة .

بطيّبات النكاح واللباس وغيرهما ؟ والشاهد على ما نقول رواية جاءت في تفسير «الدرّ المنثور» ، قال : أخرج ابن أبي شيبة ، وابن المنذر عن عطاء قال : إنَّما سُمّيت المتعة لأنّهم كانوا يتمتّعون من النساء والثياب . وفي لفظ : يتمتّع بأهله وثيابه . فمعنى قوله : **فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ** هو : **وَمَنْ يُعْرِسْ بِزَوْجَتِهِ وَأَمَتِهِ تَحْتَ الأَرَاكِ بَعْدَ العُمْرَةِ إِلَى زَمَانِ الحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ**.[1]

وأعجب منه أنّ جمعاً من الصحابة قد اعترضوا على رسول الله ، واستقبحوا التمتّع بالنساء في الحجّ ـ ننطلق إلى منى وذَكَرُ أحدنا يقطر ـ وفي لفظ آخر فرجه يقطُرُ مَنِيّاً ؟ـ[2] فبلغ ذلك النبيّ ، فقام خطيباً وأمرهم بما استقبحوه وخافوه من قبل . وأمرهم بالتمتّع كما فرضه عليهم أوّلاً ، يعني أنّه أمرهم ثانياً بالتمتّع بالنساء وبارتداء الثياب الفاخرة ، واستعمال العطر . وهل أنّ عدم استساغة هذا الأمر يمكن أن يكون شيئاً آخر غير التحجّر الفكريّ ووصمة من آداب الجاهليّة وتقاليدها ؟

الرابعة : من حيث تعطيل أسواق مكّة ،كما في رواية السيوطيّ التي نقلناها عن «جمع الجوامع» عن سعيد بن المسيّب ، إذ يقول فيها عمر : إنّ أهل البيت (بيت الله) ليس لهم ضرع ولا زرع ، وإنّما ربيعهم فيمن يطرء عليهم . لذلك لو كان حجّ وعمرة في مرحلتين فذلك أنفع لهم .

والجواب : هذا تحمّس للّه ، والله لا يحتاج إلى متحمّس . وهو اجتهاد في مقابل النصّ . والله تعالى يرزق عباده بأحسن ما يكون ومن حيث

١ـ تفسير «الدّر المنثور» ج ١ ، ص ٢١٤ .

٢ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٦ ؛ و «الطبقات» لابن سعد ج ٢ ، ص ١٧٨ و ١٨٨ ؛ و«سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ٩٥ ، واللفظ لـ «السيرة الحلبيّة».

لا نحتسب ، وهو بالغ أمره كما قال جلّ من قائل : **إِنَّ ٱللَهَ بَالِغُ أَمْرِهِ** .[١]

وما علينا إلّا أن نكون عباداً مطيعين له ؛ ولا خِيَرة لنا من أمرنا فنناقش ما يقضيه لنا ؛ ونتجاوز حدّنا مفرّطين في توجّهنا من مرحلة العبوديّة ، ومسار المأموريّة إلى مرحلة الآمريّة والربوبيّة ، ونتعجّل في الأمر ونتبارى في تقديم ما نريد على كلام الله ورسوله وأمرهما . وقد علّمنا الله أن لا نفعل ذلك فقال : **يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ ٱللَهِ وَرَسُولِهِ** .[٢]

وقد مرّ المؤمنون في صدر الإسلام بمثل هذا الخوف والقلق من العسر في المعيشة . بحيث إنّهم خالوا أنّ عدم تردّد المشركين على مكّة والمسجد الحرام سيوقعهم في العُسر والضيق . فأنزل الله هذه الآية : **يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَهُ مِنْ فَضْلِهِ إِن شَآءَ إِنَّ ٱللَهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** .[٣]

الخامسة : من حيث إنّ تشريع التمتّع لمكان الخوف ، فلا تمتّع في غير حال الخوف . جاء في «الدرّ المنثور» قوله : **أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَهِ ابنِ شَقِيقٍ ؛ قَالَ : كَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ المُتْعَةِ ؛ وَكَانَ عَلِيٌّ يَأمُرُ بِهَا ؛ فَقَالَ عُثْمَانُ لَعلِيٍّ كَلِمَةً ؛ فَقَالَ عَلِيٌّ [عَلَيهِ السَّلَامُ] : لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّا تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ؛ قَالَ : وَلِكِنَّا كُنَّا خَائِفِينَ** .[٤]

١ـ الآية ٣ ، من السورة ٦٥ : الطلاق .

٢ـ الآية ١ ، من السورة ٤٩ : الحجرات .

٣ـ الآية ٢٩ ، من السورة ٩ : التوبة .

٤ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ١ ، ص ٢١٦ ؛ وتفسير «الميزان» ج ٢ ، ص ٩١.

وجاء في «الدرّ المنثور» أيضاً : **أَخْرَجَ ابْنُ أَبي شَيْبَةَ وَابْنُ جُرَيْر وَابْنُ المُنْذِرِ عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ : يا أَيُّهَا النَّاسُ ! وَاللَهِ مَا التَّمَتُّعُ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ كَمَا تَصْنَعُونَ ، إِنَّمَا التَّمَتُّعُ أنْ يُهِلَّ الرَّجُلُ بِالحَجِّ فَيحْضُرُهُ عَدُوٌّ أوْ مَرَضٌ أوْ كَسْرٌ ، أوْ يَحْبِسُهُ أَمْرٌ حَتَّى يَذْهَبَ أَيَّامُ الحَجِّ فَيَقْدِمُ فَيَجْعَلُهَا عُمْرَةً فَيَتَمَتَّعُ تَحِلَّةً إِلَى العَامِ المُقْبِلِ ثُمَّ يَحِجُّ وَيَهْدِي هَدْيَاً ، فَهَذَا التَّمَتُّعُ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ .**[1]

الجواب : حكم الآية القرآنيّة وكلام رسول الله مطلق يشمل الخائف وغيره . وقوله : **فَإِذَآ أَمِنتُمْ** ينصّ على أنّ حكم التمتّع في حالة الأمن وعدم الخوف . لذلك فإنّ حصر الآية في حالة الخوف يفتقر إلى الدليل ، مضافاً إلى ذلك ، فإنّ التفسير الذي أتى به عبد الله بن الزبير ليس أكثر من معنى خياليّ ناتج عن مخترعاته ، ولا شاهد عليه من الكتاب والسنّة ؛ بل إنّ إطلاق الآية وكلام النبيّ يناقضه . ناهيك عن أنتنا لا نثبت وجوب التمتّع بقوله : **فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ** ، حتّى يقولوا إنّه وحده يفيد لزوم الهدي في حالة فرض التمتّع ، بل إنّ استدلالنا بذيل الآية ، أعني قوله : **ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ** . وهذا الذيل يفيد وجوب التمتّع للبعيدين عن المسجد الحرام بنحو مطلق وبدون أيّ تقييد بالخوف من عدوّ ومرض وكسر وغيرها من هذه الأشياء .

السادسة : من حيث الولاية ، أي : أنّ عمر نهى عنها بحقّ ولايته الأمر ، وقد فرض الله طاعة أُولي الأمر إذ قال : **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَطِيعُوا ٱللَهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ .**[2]

١ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ١ ، ص ٢١٤ ؛ وتفسير «الميزان» ج ٢ ، ص ٩٤.

٢ـ الآية ٥٩ ، من السورة ٤ : النساء .

وعلى هذا المنوال روايات ذكروها عن نهي عمر الصريح عن حجّ التمتّع أيّام حكومته، منها: في «سنن النسائيّ» عن ابن عبّاس قال: **سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: وَاللَهِ إِنِّي لَأَنْهَاكُمْ عَنِ المُتْعَةِ وَإِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللَهِ، وَلَقَدْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ـ يَعْنِي العُمْرَةَ فِي الحَجِّ.**[1]

وفي «سنن البيهقيّ» عن مسلم، عن أبي نَضْرَة، عن جابر قال: **إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنِ المُتْعَةِ وَابْنَ عَبَّاسٍ يَأمُرُ بِهِ. قَالَ: عَلَى يَدي جَرَى الحَدِيثُ، تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ هَذَا الرَّسُولُ؛ وَالقُرآنَ هَذَا القُرآنُ؛ وَإِنَّهُمَا كَانَتَا مُتْعَتَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ وَأَنَا أَنْهَى عَنْهُمَا وَأُعَاقِبُ عَلَيْهِمَا، إِحْدَيْهُمَا مُتْعَةُ النِّسَاءِ؛ وَلَا أَقْدِرُ عَلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إِلَى أَجَلٍ إِلّا غَيَّبْتُهُ بِالحِجَارَةِ، وَالأُخْرَى مُتْعَةُ الحَجِّ.**[2]

الجواب: ليس لعمر مثل هذه الولاية من الله حتّى يتسنّى له أن يغيّر حكماً ويحلّل حراماً أو يحرّم حلالاً. والآية الكريمة **أَطِيعُوا ٱللَهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ وَأُولِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ** لا تشمل وجوب الإطاعة في مثل هذا المعنى.

لأنّنا أوّلاً ذكرنا في الجزء الثاني من كتابنا هذا «معرفة الإمام» ضمن دورة العلوم والمعارف الإسلاميّة أنّ أُولي الأمر هم المعصومون لا غير. وقد اعترف بذلك الفخر الرازيّ على تعصّبه وتشدّده في مذهبه. وقد تحدّثنا عن هذا الموضوع بالتفصيل في الجزء المذكور وناقشناه من جميع أبعاده وجوانبه، وأجبنا بحول الله وقوّته على شبهات المدافعين عنه،

١ـ تفسير «الميزان» ج ٢، ص ٩١، عن «سنن النسائيّ».

٢ـ تفسير «الميزان» ج ٢، ص ٩٠ و ص ٩١، عن «سنن البيهقيّ».

وأثبتنا استلزام التناقض في متن الآية على فرض شمولها غير المعصومين ، (آية أُولي الأمر) .

ولم نعثر لحد الآن على كلام لأحد يقول بعصمة عمر وأمثاله من الخلفاء ؛ بل إنّ جميع علماء العامّة يدأبون ما استطاعوا لتبرير أخطائه ، ويبذلون قصارى جهودهم لتلمّس مخرج يساعدهم على حمل أُموره وأوامره ونواهيه محملاً صحيحاً . ومع تصرّم أربعة عشر قرناً وجهود كلّ هؤلاء العلماء ، وتأليف الكتب والموسوعات إلّا أنّهم لم يستطيعوا أن يرفعوا خطأه ، ويجعلوا كلامه مقروناً بالحقيقة والصواب ، ويظهروه على أنّه معصوم .

وثانياً : أنّ الولاية التي جعلها القرآن الكريم لأهلها لا تشمل عموماً مثل هذه الحالات . وتوضيح هذا المعنى يحتاج إلى مقدّمة مقتضبة ، هي :

تدلّ الآيات القرآنيّة بما لا يحصى عدداً على لزوم اتّباع ما أنزله الله على رسوله ، مثل الآية الكريمة : **ٱتَّبِعُوا مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ** .[1]

وتدلّ أيضاً على لزوم اتّباع ما شرّعه النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم بإذن الله ، نحو الآية : **وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ**.[2]

والآية : **وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنْتَهُوا**.[3]

لأنّ الإيتاء هو الأمر بقرينة مقابلته بالنهي . فيجب إطاعة الله ورسوله بامتثال الأوامر وانتهاء النواهي . وكذلك الحكم والقضاء ، إذ ينبغي العمل وفقاً لحكم وقضاء الله ورسوله . وجاء في سورة المائدة قوله تعالى مكرّراً

١ـ الآية ٣ ، من السورة ٧ : الأعراف .

٢ـ الآية ٢٩ ، من السورة ٩ : التوبة .

٣ـ الآية ٧ ، من السورة ٥٩ : الحشر .

في الآيات ٤٤، و ٤٥، و ٤٧، وهي: **وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُولَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ**. و **مَنْ لَمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُولَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ**. و **مَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُولَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ**.

ومثل الآية: **وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلًا مُّبِينًا**.[1]

ومثل الآية: **وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ**.[2]

والمراد من الاختيار في هذه الآيات هو القضاء أو التشريع أو ما يعمّ ذلك. وقد نصّ القرآن على أنّه كتاب غير منسوخ، وأنّ الأحكام باقية على ما هي عليه إلى يوم القيامة. **وَإِنَّهُۥ لَكِتَـٰبٌ عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ ٱلْبَـٰطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**.[3]

والضمير في «**إِنَّهُ**» يرجع إلى الذِّكر وهو القرآن **إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِٱلذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ** (صدر الآية ٤١). والعزيز بمعنى المحكم والمنيع الذى لا يؤثر فيه شيء، وهو حافظ لنفسه دوماً وأبداً.

والمراد من إتيان الباطل، دخول الباطل فيه بحيث يشوّه صورته كلّها أو بعض أجزائها، سواء المعارف الحقّة، أو الأحكام والشرائع، أو الأخلاقيّات، أو قصص الماضين وأخبارهم، أو أخبار الذين سيأتون في المستقبل، أو الأمثال والحكايات، ويجعلها كلّها غير مستساغة وغير مقبولة، أو يصوّرها على أنّها عسيرة التطبيق.

١ـ الآية ٣٦، من السورة ٣٣: الأحزاب.

٢ـ الآية ٦٨، من السورة ٢٨: القصص.

٣ـ الآيتن ٤١ و ٤٢، من السورة ٤١: فصّلت.

والمقصود من الأمام والخلف في الآية : **لَا يَأْتِيهِ ٱلْبَـٰطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ** . أمّا وفقاً للزمان ، أي : أنّ الباطل لا يأتيه سواء في الأعصار القادمة أو المنصرمة ، فيكون المعنى : أنّ كلّ حكم يقع في المستقبل ، لا يمكن أن يقدح في القرآن ؛ وأيّ حكم تحقّق في الماضي لم يقدح فيه أيضاً ؛ ولم يورد فيه خللاً يضعفه ويصيّره واهياً . وأمّا وفقاً للأخبار التي تترجم تلك الوقائع ، وفي هذه الحالة يكون المعنى بالعكس ؛ أي : أنّ كلّ شيء من الأشياء والقوانين والعلوم المعاصرة التي تحكي ماكان في القرون السابقة ، وهي موجودة فعلاً ، لا تستطيع أن تسرّب الوهن في القرآن ، وكذلك الأحكام والقوانين والعلوم التي ستظهر في المستقبل ، فإنّها لا تستطيع أن تضفي صبغة الفتور والضعف على القرآن .

وعلى كِلَا التقديرين ، فإنّ مفاد الآية واحد . وهو أنّه لا تعارض في بيان القرآن أبداً ؛ ولاكذب في أخباره ، ولا سبيل للباطل إلى معارفه وأحكامه وشرائعه ؛ وليس فيه نسخ أو تحريف أو تغيير ؛ ولا يتعارض معه شيء سواء من الحوادث الواقعة من الآن إلى يوم القيامة ، أو الحوادث التي وقعت في الماضى حتّى بدء الخليقه .

وبالجملة تدلّ الآية على عدم إمكان النسخ في أحكامه بنحو الإطلاق والعموم . ولذلك فإنّ كلّ ما شرّعه الله ورسوله ، وحكما به ، على الأُمّة جمعاء واجب اتّباعه ، يتساوى بذلك أدناها مع أُولي أمرها . فهذه مقدّمة للمقصود جرى بيانها بهذا الأُسلوب .

ويستنتج ممّا تقدّم أنّ قوله تعالى : **أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ وَأُولِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ** يثبت لأُولي الأمر حقّ الإتّباع في غير الأحكام . وأمّا في الأحكام الإلهيّة الكلّيّة فإنّ أُولى الأمر ورعيّتهم يتساوون في حفظ الأحكام الإلهيّة والنبويّة ، وفي وجوب اتّباعها .

وفي ضوء ذلك ، فإنّ وجوب إطاعة أُولي الأمر ينحصر في أوامرهم ونواهيهم بالنسبة إلى الحالات التي يرون فيها صلاح الأُمّة الإسلاميّة ؛ ولكنّ حكم الله على أيّ حال ينبغي أن يكون محفوظاً في القضيّة والموضوع .

وتشخيص أُولي الأمر ما فيه صلاح الأُمّة الإسلاميّة كتشخيص الإنسان ما فيه صلاحه بالنسبة إلى شؤونه الخاصّة ، وما يفعله ، أو يتركه . فاختياره في كلّ الأحوال ثابت لا يتغيّر . وعلى سبيل المثال ، فإنّ كلّ واحد منّا حرّ في أكل الرمّان يوم الجمعة ، وفي عدم أكله ؛ فنحن نختار الأكل أو عدم الأكل ، ولكنّ جواز أكل الرمّان يوم الجمعة باقٍ على حاله في كِلَا الحالين . ونحن نستطيع أن نشتري السلعة الفلانيّة يوم الخميس أو لا نشتريها . فجواز البيع والشراء من مال حلال قائم في كِلَا الحالين . ونحن نستطيع أن نتقاضى إلى الحاكم الشرعي في المنازعة الفلانيّة ونأخذ حقّنا ، ونستطيع أن لا نتقاضى إليه ، ونتنازل عن حقّنا . فحكم الجواز بالرجوع إليه ثابت في الحالتين معاً .

بَيدَ أَنّا لا نستطيع أن نغيّر حكماً ؛كما لو أردنا أن نشرب خمراً أو نتعامل بالربا ، أو نغصب مال الآخرين ونبطل حكم تملّكهم له ، حتّى لو رأينا في ذلك مصلحة لنا . ذلك لأنّ ممارساتنا هذه ستتعارض مع حكم الله ، وحكم الله ثابت لا يتغيّر . فهذا مثال في الممارسات الشخصيّة .

وموضوع وليّ الأمر يجري على نفس النسق . غاية الأمر أنّه يجري بالنسبة إلى الأُمور العامّة وفقاً للمصالح الكلّيّة مع رعاية حفظ الأحكام الإلهيّة الكلّيّة استهداءً بالنهج الذي رسمه القرآن المجيد ، وبيّنه النبيّ الكريم .

ويجب على أُولي الأمر أن يحرسوا الثغور الإسلاميّة حسب المصالح

النوعيّة ويحدّدوا مهمّة الحرب والسلم . ويرشدوا الناس في الأُمور العباديّة والتجاريّة والزراعيّة إلى طريق مستقيم قريب بغية فلاحهم ونجاحهم ؛ إلّا أنّه لا يحقّ لهم التحريم العامّ وتغيير الحكم الإلهيّ .

والنتيجة الحاصلة إنّ وليّ الأمر هو بمنزلة شخص واحد ، غاية الأمر أنه يتولّى الشؤن النوعية التى هى للعامة،فكل صلاحية و اختيار لشخص من الأشخاص في الشؤونه الشخصيّة والعائليّة ،بالنسبة لولى الأمر تعتبر من صلاحياته فى الشؤون العامة و الإجتماعية .

ولوليّ الأمر حقّ التصرّف في الشؤون الإجتماعيّة وفقاً لما يراه صالحاً بالنسبة إلى المصالح العامّة مع رعاية حكم الله في كلّ واقعة وحادثة .

ولو قدّر أن يسمح لوليّ الأمر التصرّف في الأحكام التشريعيّة ، والتكليفيّة أو الوضعيّة مراعاة للظروف الزمنيّة ، فسوف لن يبقى أيّ حكم وأيّ شريعة أبداً . لأنّ كلّ واحد من أُولي الأمر إذا رفع حكماً أو وضعه ، فإنّ الشريعة سوف تتغيّر ، وأساسها سوف ينقلب بعد تعاقب عدد من أُولى الأمر ، وبالتالي لا يمكننا أن نتصوّر معنى ومفهوماً لاستمرار الشريعة حتّى يوم القيامة .

وما الفرق بين أن يقال : إنّ حكم التمتّع بالنساء نكاحاً مؤقّتاً ، وحكم التمتّع بالنساء في الحجّ وغيره لا ينسجمان مع مناسك الحجّ وطقوسه العباديّة ووضع الحاجّ ؛ وينبغي رفعهما ؛ وبين أن يقال : إنّ استرقاق العبيد لا ينسجم مع واقعنا المعاصر هذا اليوم ، وينبغي إلغاؤه ؛ وبين أن يقال : إنّ المدنيّة المعاصرة لا تستسيغ ولا تستوعب تطبيق الحدود الإلهيّة كقطع يد السارق ، ورجم الزاني وجلده ، والقصاص من الشخص القاتل . وإنّ القوانين السائدة في عالم اليوم لا تقرّ ذلك ولا تقبله ؛ فينبغي رفع ذلك .

ومثال ما ذكرنا كثير .

ويستفاد هذا المعنى من بعض الروايات المأثورة في هذا الباب : إذ جاء في بعضها أنّ أُبَيّ بن كَعْب قام بوجه عمر وقال له : ليس لك أن تغيّر حكم القرآن وحكم رسول الله ! ولم يجبه عمر .

جاء في «الدرّ المنثور» : **أَخْرَجَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْه فِي مُسْنَدِهِ وَأَحْمَدُ عَنِ الحَسَنِ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ هَمَّ أَنْ يَنْهَى عَنْ مُتْعَةِ الحَجِّ فَقَامَ إِلَيهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ ؛ فَقَالَ : لَيسَ ذَلِكَ لَكَ ! قَدْ نَزَلَ بِهَا كِتَابُ اللَهِ وَاعْتَمَرْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ فَنَزَلَ عُمَرُ .**[1]

وجاء فيه أيضاً : **أَخْرَجَ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيّبِ قَالَ : اخْتَلَفَ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ وَهُمَا بِعُسْفَانَ فِي المُتْعَةِ ؛ فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَنْهَى عَنْ أَمْرٍ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ؛ قَالَ : فَلَمَّا رَأى ذَلِكَ عَلِيٌّ أَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعاً .**[2]

استبان لنا ممّا تقدّم أنّ هذه التغييرات والتحريفات التي قام بها عُمَر في الشريعة المحمّديّة كانت غير صحيحة . وعلى فرض اختياره للخلافة وحكومته الشعبيّة كما يظنّ العامّة ، فإنّ تلك الممارسات لا تقبل منه .

ولم ينه عمر عن متعة الحجّ فحسب ، بل ونهى عن متعة النساء وقال : من تزوّج امرأةً إلى أجل ، أجريت عليه الحدّ .[3] أي : أنّه يجري حدّ الزنا على من يتمتّع بالنساء تمتّعاً شرعيّاً . وله في كثير من الأُمور الأُخرى ممارسات مناهضة للشريعة ، وهي مدوّنة في الكتب المفصّلة للشيعة

١ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ١ ، ص ٢١٦ ؛ وتفسير «الميزان» ج ٢ ، ص ٩٦.

٢ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ١ ، ص ٢١٦ .

٣ـ «الميزان» ج ٢ ، ص ٩١ ، نقلاً عن «سنن البيهقيّ» .

والعامّة .

وتسلّم عثمان مقاليد الأُمور تأسّياً بسنّة أبي بكر وعمر . فعندما لم تثمر المناقشات والمباحثات التي دارت في الشورى المرشّحة من قِبَل عمر بعد مضي ثلاثة أيّام ، عرض عبد الرحمن بن عوف على أمير المؤمنين عليه السلام أن يبايعه على أن يعمل بكتاب الله وسنّة رسوله وسيرة الشيخين أبي بكر وعمر [فأبى الإمام] فقال : بل على العمل بكتاب الله وسنّة رسول الله واجتهاد رأيي .

فعدل عنه إلى عثمان وعرض عليه ذلک فقال : نعم ! فبايعه ابن عوف ، واختاره للخلافة وفقاً لهذا الأصل .[1]

ولهذا نرى عثمان في أيّام حكومته قد احترم ما أحدثه أبو بكر وعمر في الشريعة من مخالفات ، وأيّد أحكامهما المختلقة . وكذلك كانت سجيّة معاوية بن أبي سفيان وباقى خلفاء بني أُميّة فإنّهم كانوا يحترمون سيرة الشيخين ؛ بينما لا نجد محملاً صحيحاً لذلك من منظار البحث العقليّ والنقليّ .

إنّنا نعمل بكتاب الله وسنّة نبيّه لأنّنا نعتبرهما معصومين من الخطأ والانتهاك ، وإلّا فما هو الدليل القاطع الذي يلزمنا أن نبني كسبنا وعلمنا وعبادتنا ونكاحنا وجهادنا وأُمورنا الإجتماعيّة إلى يوم القيامة وبدون حجّة قاطعة على مبدأ ليس له ركيزة قويّة راسخة ؟

ما هو المبرّر لممارسات عمر ، وهو لم يكن معصوماً ، ولم يرد في كتاب الله وسنّة رسوله صلّى الله عليه و آله ما يجيز عمله ،إذن بأى حق

١ـ «شرح نهج البلاغة» لابن أبي الحديد ، طبعة مصر ، دار إحياء الكتب العربيّة ، سنة ١٣٨٥ هـ، ج ١ ، ص ١٨٨ و ١٩٤ .

تصرف هكذا ؟و إذا كان تصرّفه معتمداً على دليل هو يعرفه !لكن بالنسبة لنا ما دليلناالعقلى و الشرعى الذى يجيز لنا اتباعه إلى يوم القيامة؟ و احترام أمره و نهيه و إعطاء تشريعه قيمة و اعتباراً مقابل كتاب الله و تشريع رسول الله صلّى الله عليه و آله ،و نعتبر ذالک قاعدة من قواعد الدين؟!

وحتّى لو كانت لعمر حكومة شرعيّة ، وكان وليّ الأمر على أساس الواقع والحقيقة ، فإنّ ذلك يرتبط بعصره ، وينبغي أن تطبّق أوامره ونواهيه في زمانه ، لا أن تبقى **نسْلاً بَعْدَ نَسْلٍ وَجيلاً بَعْدَ جِيلٍ إلَى الأَبَدِ**.

هذه طامّة كبرى قد ابتُلىَ بها إخواننا العامّة . وليت شعري ما هو الدافع لهم على أن يثقلوا كواهلهم بهذه الأعباء والأوزار والمتاعب ؟ ولم يقوموا بالتلبية والحجّ ؟ إن كان ذلك من أجل اتّباع الحقّ والحقيقة ، وأمر الله وكتابه وسنّة رسوله ، فقد علمنا أنّه ليس كذلك .

وإن كان تطييباً لخواطر عمر وغيره من الحكّام ، فعلينا أن نعلم أنّه خطأ لا يغتفر ، وسيشملهم قوله تعالى : **وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ**.[1]

إنّ كتاب الله وسنّة رسوله أصلان من أُصول العمل بالدين ؛ وإقحام سيرة الشيخين وسنّة عمر يمثّل نسخاً للقرآن والشريعة المحمّديّة ، وإدخالاً للباطل وتضعيفاً للكتاب . وخلافنا نحن الشيعة مع إخواننا العامّة **هَدَاهُمُ اللَهُ إلى الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ وَالنَّهْجِ القَوِيمِ** هو أنّنا نجعل كتاب الله وسنّة رسوله والمعصومين محوراً وأساساً للدين والاستنباط ، بَيدَ أنّهم يلحقون بهما سيرة الشيخين ؛ وبالتالي فإنّ مبادئهم المستنبطة مستمدّة من أفكار الشيخين وآرائهما .

ومن الضروريّ هنا أن نذكر نكتة تتمثّل في أنّ العامّة يعتبرون

١ـ الآية ١٤ ، من السورة ٣٥ : فاطر .

أمير المؤمنين عليه السلام خليفة رابعاً بدون أيّ إشكال . ويطلقون على الخلفاء الأربعة : الخلفاء الراشدين . ويحقّ لنا أن نقول هنا متسائلين : ما هو الدليل الذي يلزمكم بالعمل بسيرة الشيخين ولا يلزمكم بالعمل بسيرة أمير المؤمنين عليه السلام ؟ ألم يكن خليفتكم المنتخب بالحقّ ؟ لماذا تعرضون عن سنّته ولا تعملون بها ؟ وقد جاء في كتبكم المعتبرة كلّها أنّه كان يجيز المتعة ، وقد أفتى بإباحة الزواج المؤقّت علناً ، وكان يأمر بحجّ التمتّع جهاراً ، فَلِمَ لا تقدّمون سنّته وسيرته على سنّة الآخرين وسيرتهم ؟ وعلى فرض تعارضها مع سيرة عمر وأبي بكر وتساقط السيرتين من الحجّيّة ، بَيدَ أنّ الأصل هو الرجوع إلى الكتاب والسنّة ، وهو ما يمثّل ـ بالتالي ـ فقه أهل البيت عليهم السلام . وقد آن الأوان لإخواننا العامّة أن يرجعوا إلى تأريخهم ويسبروا زواياه وحناياه بالفكر والتأمّل ، والدراية والتدبّر . ويفرزوا بالجرح والتعديل ما أُضيف إلى الدين ووضع فيه ، ويعملوا وفقاً لما يتطلبّه الواقع ومتن الحقّ .

ومن المناسب هنا أن نذكر حكايتين : الأُولى : جاء في «الدرّ المنثور» : أخرج البخاريّ ، ومسلم عن أبي حمزة قال : سألت ابن عبّاس عن المتعة ، فأمرني بها . وسألته عن الهَدْي ، فقال : فيها جزور ، أو بقرة ، أو شاة ، أو شرك في دم ! قال : وكان ناس كرهوها ، فنِمت ، فرأيت في المنام كأنّ إنساناً ينادي : **حَجٌّ مَبْرُورٌ وَمُتْعَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ** . فأتيت ابن عبّاس ، فحدّثتُهُ ، فقال : **اللَهُ أكْبَرُ ، سُنَّةُ أبي القاسِمِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ** .[1]

الثانية : نقل عن الراغب الإصفهانيّ في كتابه : «المحاضرات» وهو من الكتب المفيدة ، أنّه قال : سأل يحيى بن أكثم شيخاً من أهل البصرة

١ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ١ ، ص ٢١٦ و ٢١٧ .

فقال له : بمن اقتديت في جواز المتعة ؟ فقال الشيخ : بعمر بـن الخـطّاب . فقال له :كيف وعمركان من أشدّ الناس فيها ؟

قال [الشيخ] : **نَعَمْ ، صَحَّ الحَديثُ عَنهُ أَنَّهُ صَعَدَ المِنْبَرَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! مُتْعَتانِ أَحَلَّهُمَا اللَهُ وَرَسُولُهُ لَكُمْ ؛ وَأَنَا أُحَرِّمُهُمَا عَلَيْكُمْ وَأُعَـاقِبُ عَلَيْهِمَا. فَقَبِلْنَا شَهَادَتَهُ ؛ وَلَمْ نَقْبَلْ تَحْرِيمَهُ.**[1]

١ـ «أصل الشيعة وأُصولها» الطبعة العاشرة ، ص ١٧٨ .

اَلدَّرسُ الثَّالِثُ وَالثَّمَانُونَ

اِلَى اَلدَّرسِ التِّسعِينَ

حَجُّ رَسُولِ اللهِ وَخُطَبُهُ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيهِ وَآلِهِ

بِسْـم اللَهِ الـرَّحْمَنِ الـرَّحِيم
وصلَّى اللهُ على محمّد وآله الطَّاهرين
ولعنة اللَه على أعدائهم أجمعين من الآن إلى قيام يوم الدين
ولا حول ولا قوّة إلّا باللَه العليّ العظيم

قال الله الحكيم في كتابه الكريم :

وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ * وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ * لِيَشْهَدُوا مَنَـٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا ٱسْمَ ٱللَهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَـٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَـٰمِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ * ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ * ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَـٰتِ ٱللَهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ ٱلْأَنْعَـٰمُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱجْتَنِبُوا ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ وَٱجْتَنِبُوا قَوْلَ ٱلزُّوْرِ .[1]

بعد الطواف والسعي وبيان حكم التمتّع لمن لم يكن معهم **هَدْي** توقّف **رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم** في **الأبطح** شرقيّ مكّة أيّاماً قبل حلول الحجّ مع جميع من يخصّه من أهل بيته ولا سيّما بضعته الكريمة **فاطمة الزهراء عليها السلام** سيّدة نساء العالمين وأولادها الصغار الذين

١ـ الآيات ٢٦ إلى ٣٠، من السورة ٢٢ : الحجّ .

رافقوها في تلك السفرة : **الإمام الحسن** ، **والإمام الحسين** ، **وزينب** ، **وأُمّ كلثوم عليهم السلام** وكانت أعمارهم تتراوح بين الثامنة والرابعه ،أو أقل من ذلك . وكانت حاملاً **بالمحسن عليه السلام** كما تفيد القرائن .

وفي ضوء ما قيل إنّه دخل مكّه في يوم الأحد الرابع من ذي الحجّة ، فإنّه توقّف أربع ليال أُخرى في مكّة ؛[١] وخطب في اليوم السابع الذي يسمّونه : **يَوْم الزِّينَةِ** ، لأنّه يزيّن فيه البدن بالجلال ،[٢] وخطب في اليوم الثامن وهو يوم التَرْوِيَة وأخبرهم بمناسكهم .[٣] وتوجّه إلى منى يوم الخميس ، وهو يوم **التروية** ، قبل الزوال وقيل بعده ، وأمر المتمتّعين في ذلك اليوم أن يحرموا من مكّة ويلبّوا [متّجهين إلى **منى**] .[٤]

وفي ضوء ذلك ، فإنّ جميع المتمتّعين الذين أحلّوا من إحرامهم بأمره منذ اليوم الرابع ، بقوا محلّين حتّى اليوم الثامن (التروية) ماعدا الرسول الأعظم وأمير المؤمنين عليهما السلام ومن ساق معه **الهَدْي** . ثمّ أحرموا في ذلك اليوم وتوجّهوا إلى منى :

جاء رسول الله إلى **منى** ، وصلّى **الظهر** ، **والعصر** ، **والمغرب** ، **والعشاء** فيها ، ثمّ مكث حتّى الصباح ؛ فصلّى **الفجر** فيها أيضاً وذلك يوم التاسع ، وهو يوم عرفة . ثمّ توجّه إلى عرفات . ولا خلاف في أنّ رسول الله صلّى هذه الصلوات الخمس في **منى** . وحتّى الذين قالوا إنّه تحرّك يوم التروية بعد زوال الشمس ، صرّحوا بأنّه صلّى الظهر **بمنى** .[٥]

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٦٦ ، الطبعة الأُولى ، سنة ١٣٥١ هـ ، مطبعة السعادة ـ مصر.

٢ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٦٩ ؛ و «الطبقات» لابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٧٣ .

٣و٤ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٦٩ .

٥ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٧٠ .

وعلى هذا الأساس، وبناءً على أصل الروايات الواردة عن أهل البيت عليهم السلام فإنّ من المستحبّ المؤكّد هو أنّ على الحجّاج أن لا يذهبوا من مكّة إلى عرفات مباشرة، بل عليهم أن يبيتوا ليلة عرفة **بمنى**، ويتوجّهوا إلى عرفات صبيحة يوم عرفة.

وقد تحرّك صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى **عَرَفَات** صبيحة يوم عرفة بعد طلوع الشمس، وأمر أن يضربوا قبابهم **بنَمِرَة**.[1]

ولأنّ قريش كانوا يرون أنّهم أهل الحرم، لذا فقد كانوا لا يخرجون من المشعر الحرام الذي هو داخل الحرم أثناء الحجّ، ويجعلون وقوفهم عند المشعر. وكانوا يقولون: إنّ الوقوف في **عرفات**، وهي خارج الحرم لغير قريش. ومن هذا المنطلق فإنّ رسول الله لمّا تحرّك من منى، لم تشكّ قريش ـ وهو منها ـ أنّه سيقف في المشعر؛ إلّا أنّ ظنّها لم يصدق، إذ إنّه توجّه من منى إلى عرفات ونزل **قبّة** قد ضربت له **بنَمِرَة**.[2] ووفقاً لقوله تعالى: **ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا ٱللَهَ إِنَّ ٱللَهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**.[3]، فإنّه جعل الوقوف في عرفات. وتحرّك من هناك إلى المشعر

١ـ نَمِرَة ـ بفتح النون وكسر الميم ـ ناحية بعرفة نزل بها النبيّ صلّى الله عليه وآله. وقيل: الحرم من طريق الطائف على طرف عرفة من نمرة على أحد عشر ميلاً. («معجم البلدان» ج ٨، باب النون والميم).

٢ـ «البداية والنهاية» ج ٥، ص ١٧٠؛ و «السيرة الحلبيّة» ج ٣، ص ٢٨٩؛ و «الوفاء بأحوال المصطفى» ج ١، ص ٢١١.

٣ـ نقل في «السيرة الحلبيّة» ج ٣، ص ٢٨٩، عن ابن الجوزيّ قوله: حجّ [رسول الله] صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قبل النبوّة وبعدها حججاً لا يُعلم عددها. أي: وكان قبل النبوّة يقف بعرفات ويفيض منها إلى مزدلفة مخالفاً لقريش توفيقاً له من الله، فإنّهم كانوا لا يخرجون من الحرم. فإنّهم قالوا: نحن بنو إبراهيم عليه الصلاة والسلام وأهل الحرم وولاة البيت وعاكفو مكّة. فليس لأحد من العرب منزلتنا، فلا تعظّموا شيئاً من الحلّ. أي: كما ⇦

الحرام ، ثمّ إلى منى لأداء مناسك منى .

أجل ،كان رسول الله في قبّته بعرفات حتّى إذا زالت الشمس أمر بناقته **القَصْواءِ** ،[1] فرحلت ، ثمّ أتى بطن الوادي ، فخطب الناس قائلاً :

إنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ ؛ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ؛ فِي شَهْرِكُمْ هَذَا؛ فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ؛ أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ تَحْتَ قَدَمِي ؛ وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ ؛ وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ـ وَكَانَ مُسْتَرْضِعاً فِي «بَنِي سَعْدٍ» فَقَتَلَهُ «هُذَيْلٌ» ـ.

وَرِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ ؛ وَأَوَّلُ رِباً أَضَعُ رِبَانَا رِبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مُوْضُوعٌ كُلُّهُ .[2]

وَاتَّقُوا اللَهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذتُموهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَهِ ؛ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَداً تَكْرَهُونَهُ ؛ فَإِنْ فَعلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ ![3] **وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ .**

وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي إنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ : كِتَابَ اللَهِ ![4]

⇦ تعظّمون الحرم ، فإنّكم إن فعلتم ذلك استخفّت العرب بحرمكم ، وقالوا : قد عظّموا من الحلّ مثل ما عظّموا من الحرم . فليس لنا أن نخرج من الحرم . نحن الحمس . فتركوا الوقوف بعرفة والإفاضة منه إلى المزدلفة، ويرون ذلك لسائر العرب.

والآية المذكورة هي الآية ١٩٩ ، من السورة ٢ : البقرة.

١ـ القَصواء ، بفتح القاف والمدّ . وقيل : بضمّ القاف والقصر : قُصْوى وهو خطأ. وهذه الناقة غير العَضْباء والجَدْعاء . وما قيل إنّها أسماء لناقة واحدة فهو خطأ أيضاً. («السيرة الحلبيّة» ٣ : ٢٩٨) .

٢ـ نقل ابن الأثير أكثر فقرات هذه الخطبة في «الكامل» ج ٢ ، ص ٣٠٢.

٣ـ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ : بَرَّحَ بِهِ الأَمْرُ : أتعبه وجهده وآذاه أذىً شديداً.

٤ـ جاء في «سيرة ابن هشام» ج ٤ ، ص ١٠٢٣ : كتاب الله وسنّة نبيّه . وجاء في ⇦

وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ ؟! قَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ ! فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا عَلَى النَّاسِ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ ! اللَّهُمَّ اشْهَدْ ! اللَّهُمَّ اشْهَدْ ! ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .[1]

يقول **عمرو بن خارجة** : بعثني **عَتّاب بن أُسَيْد** إلى **رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم** في حاجة ، ورسول الله واقف بعرفة ، فبلغته ثمّ وقفت تحت ناقته وأنّ لعابها ليقع على رأسي ، فسمعته يقول :

أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّ اللَهَ أَدَّى إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍ حَقَّهُ ؛ وَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ وَصِيَّةً لِوَارِثٍ ؛[2] **وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ؛ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ؛ وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَهُ لَهُ صَرْفاً وَلَا عَدْلاً .**[3]

⇦ «تاريخ اليعقوبيّ» طبعة بيروت ١٣٧٩هـ ، ج ٢ ، ص ١١١ : كتاب الله وعترتي أهل بيتي . وفي ضوء ذلك ، فإنّ الظنّ يغلب على أنّ الروايات كلّها ذكرت قوله : وعترتي أهل بيتي . غاية الأمر أنّ هذه العبارة قد حذفت في الكتب المذكورة . وحرّفت في «سيرة ابن هشام» إذ استبدلت بها عبارة: وسنّة نبيّه .

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٧٠ ؛ و «سيرة ابن هشام» ج ٤ ، ص ١٠٢٢ و ١٠٢٣ ؛ و «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٢٩٨ و ٢٩٩ ؛ و «بحار الأنوار» طبعة كمباني ج ٦ ، ص ٦٦٨ عن كتاب «المنتقى» ؛ و «روضة الصفا» ج ٢ ، حجّة الوداع ؛ و «تاريخ الطبريّ» ج ٣ ، ص ١٥٠ و ١٥١ من الطبعة الثانية لدار المعارف ؛ و «الوفاء في أحوال المصطفى» ج ١ ، ص ٢١٢ ؛ و «الكامل في التاريخ» ج ٢ ، ص ٣٠٢ ؛ ومحمّد حسنين هيكل في كتاب «حياة محمّد» ص ٤٦١ إلى ٤٦٣ .

٢ـ الشاهد على ذلك ما جاء في «الطبقات» لابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٨٣ أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال في هذه الخطبة : **إِنَّ اللَهَ قَسَّمَ لِكُلِّ إنسانٍ نَصِيبَهُ مِنَ المِيرَاثِ ، فَلَا يَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ . وأَمَّا الوَصِيَّةُ الَّتِي لَا تضيّع حَقَّهم كَمَا فِي الوَصِيَّةِ مِنَ الثُّلُثِ المُجَازِ فِيهِ ، فَلَا إِشْكَالٌ فِيهَا .**

٣ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٧١ ، رواه [عن محمّد بن إسحاق] الترمذيّ ، ⇦

كان **رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم** ينشئ هذه الخطبة **وربيعة بن أُمَيَّة بن خَلَف**، وهو جَهْوَرِيّ الصوت، يُنادي بها في الناس، ورسول الله يقول له: قل: أيّها الناس! إنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول: ...[1]

وبعد خطبة رسول الله، أذّن **بِلَال**، ثمّ أقام، فصلّى الظهر، ثمّ أقام [بلال]، فصلّى العصر.

وما يفيده هذا الكلام هو أنّ رسول الله خطب بعد حلول وقت الظهر، ثمّ جمع بين الظهر والعصر؛ وهل كانت صلاة الظهر هذه هي صلاة الجمعة إذ صلّى ركعتين وخطب قبلهما؛ أو كانت صلاة الظهر دون كيفيّة صلاة الجمعة، كلّ ما في الأمر أنّ خطبة قد أُلقيت قبلها؟ ولمّا كان ذلك اليوم هو يوم الجمعة، وكان النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم قد جمع بين الظهر والعصر، وخطب قبل الصلاة، فيمكن أن نقول: إنّ الصلاة كانت صلاة الجمعة. لا سيّما وأنّ الرواية المأثورة عن الإمام الصادق عليه السلام عن أبيه، عن جابر في حِجَّة الوَداع تعضد ذلك.

قال جابر: «راح النبيّ إلى الموقف بعرفة، فخطب الناس الخطبة الأُولى، ثمّ أذّن بلال؛ ثمّ أخذ النبيّ في الخطبة الثانية، ففرغ من الخطبة وبلال من الأذان؛ ثمّ أقام بلال، فصلّى الظهر؛ ثمّ أقام، فصلّى العصر»؛[2] وبنوا على صلاة الجمعة من الخطبتين اللتين كانتا بعد زوال الشمس، ومن

⇦ والنسائيّ، وابن ماجة؛ و «السيرة الحلبيّة» ج ٣، ص ٣٠٠؛ و «الطبقات الكبرى» لابن سعد، ج ٢، ص ١٨٣.

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥، ص ١٧١؛ «السيرة الحلبيّة» ج ٢، ص ٢٩٩.

٢ـ «البداية والنهاية» ج ٥، ص ١٧٢.

الجمع بين صلاتي الظهر والعصر .

ولمّا كان رسول الله مسافراً ، وصلاة الجمعة لا تجب على المسافر ، وكانت الخطبة بعد الزوال لتهيئة المسلمين للعبادة ،كما أنّ الجمع بين الظهر والعصر كان لهذا الغرض ، ولم تثبت الخطبتان عن النبيّ ، خصوصاً وقد صلّى الظهر إخفاتا لا جهراً كما يفيده بحث **مالك** مع **أبي يوسف** بحضور هارون الرشيد ، فيمكننا أن نستنتج من ذلك كلّه أنّه لم يصلّ الظهر على صورة الجمعة .[١]

وبعد الصلاة ركب **رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم** راحلته ، إلى أن أتى الموقف ؛ فاستقبل القبلة ، ولم يزل واقفاً للدعاء من الزوال إلى الغروب . وفي الحديث : أفضل الدعاء يوم عرفة ، وأفضل ما قلت أنا والنبيّون من قبلي ، أي في يوم عرفة : **لَا إِلَهَ إِلَّا اللَهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** .

واستمرّ يدعو حتّى غربت الشمس . وجاءه جماعة من **نجد** ، فسألوه عن صورة الحجّ ، فأمر منادياً ينادي **الْحَجُّ عَرَفَةٌ ؛ مَنْ جَاءَ لَيْلَةَ جَمْعٍ ـأَي: الْمُزْدَلِفَةَ ـ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ** .[٢]

وكان رسول الله راكباً على ناقته **العَضْبَاء** ؛ ولمّا غربت الشمس ، أردف **أُسامة بن زيد** خلفه ، وتوجّه إلى **المُزْدَلَفَة** ، وهو يأمر الناس بالسكينة في السير . ولمّا كان في الطريق عند **الشِعْب الأَبْتَر** ، نزل فيه فبال وتوضّأ وضوءاً خفيفاً .[٣]

١و٣ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٣٠٠ ؛ «والبداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٧٣ إلى ١٧٥ .

٣ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٣٠١ . وكان هذا التبوّل بسبب نحت الأصنام في الجاهليّة من ذلك الجبل .

وجاء بلا تأخير ، حتّى وصل **المُزْدَلَفَة** ، فصلّى المغرب والعشاء جامعاً بينهما بأذان واحد وإقامتين ؛[١] واضطجع بعد ذلك . وأذن للنساء والضعفة من الصبيان أن يذهبوا إلى **مِنَى** بعد منتصف الليل . ويقول ابن عبّاس : أرسلني رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مع ضعفة أهله لآتي بهم إلى مِني بعد نصف الليل . وأوصى أن لا يرموا جَمْرَة العقبة حتّى تطلع الشمس .

فلمّا كان وقت الفجر ، قام صلّى الله عليه وآله وسلّم وصلّى بالناس الصبح بمزدلفة مغلساً . ثمّ أتى **المَشْعَرَ الْحَرَام** فوقف به ، وهو راكب ناقته ، واستقبل القبلة ، ودعا الله ، وكبّر ، وهلّل ، ووحّد ، حتّى أسفر الصبح .[٢]

وتوجّه إلى مِنى راكباً ، وأردف خلفه **الفَضْل بن العَبَّاس** . فلمّا وصل **وادي مُحَسَّر** ، حرّك ناقته قليلاً ، وسلك الطريق التي تسلك على **جَمْرَة العَقَبَة** ، فرمى بها من أسفلها سبع حصيّات التقطها له عبد الله بن عبّاس . وصار يكبّر عند رمي كلّ حصاة .

وجاء في «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٨٧ عن مسلم ، عن يحيى بن الحصين ، عن جدّته أُمّ الحصين ، وكذلك بسند آخر عن جابر بن عبد الله ، قال : **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَهِ يَرْمِي الْجَمْرَةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ وَيَقُولُ: لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ فَإنّي لَا أدْرِي لَعَلّي لَا أحُجُّ بَعْدَ حِجَّتِي هَذِهِ.**

وخطب صلّى الله عليه وآله وسلّم فيما بين رمي الجمرات ، وهو راكب ناقة أو بغلة شهباء .[٣] والناس بين قائم وقاعد يستمعون إليه .[٤] وكان

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٨٠ .

٢ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٣٠١ ، طبعة مصر ، سنة ١٣٥٣ هـ .

٣ـ البغلة الشهباء وهي التي فيها بياض يتخلّله سواد .

أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام يصيح بها في الناس بصوت عال.[٥]

وننقل فيما يلي هذه الخطبة عن «تاريخ اليعقوبيّ»:

نَضَّرَ اللَهُ وَجْهَ عَبْدٍ سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا ثُمَّ بَلَّغَها مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ.

ثَلَاثٌ لَايَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلّهِ؛ وَالنَّصِيحَةُ لِأَئِمَّةِ الْحَقِّ ؛ وَاللُّزُومُ لِجَمَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ ؛ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ مُحِيطَةٌ مِنْ وَرَائِهِمْ.[٦]

٤ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣، ص ٣٠٢.

٥ـ «البداية والنهاية» ج ٥، ص ١٩٩. وكذلك في حديث آخر جاء في ص ١٩٨.

٦ـ جاءت هذه الخطبة في «المجالس» للشيخ المفيد، طبعة النجف ص ١٠٠ و ١٠١. وذكر فيها قوله: **نصر الله** بدلاً عن **نَضَّر الله**. وذكر فيها أيضاً قوله: **والنَّصيحة لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَاللُّزُوم لجماعتهم**. ونقل في آخرها: **الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ، تَتَكافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَهُمْ يَدٌ وَاحِدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ**. وجاء هذا التعبير في «روضة البحار» طبعة كمباني ج ١٧، ص ٣٩ نقلاً عن «المجالس» للمفيد. إلّا أنّ ما جاء في الطبعة الحديثة منه ج ٧٧، ص ١٣٠ هو قوله: **نَضَّرَ الله**. ونسب في «تحف العقول» ص ٤٢ هذه الخطبة إلى رسول‌الله في مسجد الخيف. وجاءت بهذا المضمون في «المجالس» للمفيد. وفي طبعة كمباني لـ «بحار الأنوار» ج ١٧، ص ٤٢. جاءت كلمة نَضَرَ بسبب النقل عن كتاب «تحف العقول». وذكر في الطبعة الحديثة لـ «تحف العقول» ج ٧٧، ص ١٤٦ **نَضَّرَ** بالضاد المعجمة. وجاء في «بحارالأنوار» طبعة كمباني ج ١٥، الجزء الثاني ص ٨٥: **نَضَّرَ** نقلاً عن «إكمال‌الدين» للصدوق، فمضمونها مع ما ذكره المفيد واحد إلّا في بعض الألفاظ. ونقل ذلك أيضاً المحدّث القمّيّ في «تتمّة المنتهى» ص ١٥٣ عن رسول الله في مسجد الخيف، كما جاء مثله في «إكمال الدين» أيضاً. وذكر صاحب تفسير «في ظلال القرآن» في ص ١٢٥ من الجزء الأوّل عن الإمام أحمد بن حنبل، عن رسول الله صلّى الله عليه وآله سلّم أنّه ⇦

وبعد ذلك قال : يا ربيعة (ربيعة بن أُمَيَّة بن خلف) قل : أيّها الناس ! يقول رسول الله : **لَعَلَّكُمْ لَا تَلْقَونَنِي عَلَى مِثْلِ حَالِي هَذِهِ وَعَلَيْكُمْ هَذَا ! هَلْ تَدْرُونَ أَيَّ بَلَدٍ هَذَا ؟ وَهَلْ تَدْرُونَ أَيَّ شَهْرٍ هَذَا ؟! وَهَلْ تَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا ؟!**

فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ ! هَذَا الْبَلَدُ الْحَرَامُ وَالشَّهْرُ الْحَرَامُ وَالْيَوْمُ الْحَرَامُ !

قَالَ : فَإِنَّ اللَهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ كَحُرْمَةِ بَلَدِكُمْ هَذَا؛ وَكَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا ؛ وَكَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ! أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَهُمَّ اشْهَد !

ثُمَّ قَالَ : وَاتَّقُوا اللَهَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ . فَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدِّهَا !

ثُمَّ قَالَ : النَّاسُ فِي الْإِسلَامِ سَوَاءٌ ؛ النَّاسُ طَفُّ الصَّاعِ لِآدَمَ وَحَوَّاءَ؛ لَا فُضِّلَ عَرَبِيٌّ عَلَى عَجَمَيٍّ ؛ وَلَا عَجَمِيٌّ عَلَى عَرَبِيٍّ إِلَّا بِتَقْوَى اللَهِ ! أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَهُمَّ اشْهَدْ !

ثُمَّ قَالَ : كُلُّ دَمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ تَحْتَ قَدَمِي ؛ وَأَوَّلُ دَمٍ أَضَعُهُ دَمُ آدَمَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ـ وَكَانَ آدَمُ بْنُ رَبِيعَةَ

⇦ قال: **الْمُسْلِمُونَ تَتَكافَأُ دِمَاؤُهُمْ ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ**. وذكر في «مجمع البحرين» عند كلامه عن الحديث التالي : **ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ** سُئل الإمام الصادق عليه السلام عن معناه ، فقال: «لو أنّ جيشاً من المسلمين حاصروا قوماً من المشركين، فأشرف رجل منهم ، فقال: أعطوني الأمان حتّى ألقى صاحبكم وأُناظره، فأعطاهم أدناهم الأمان ، وجب على أفضلهم الوفاء به ـ انتهى . وعلى هذا الأساس آمنت زينب بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم زوجها أبا العاص الذي كان قد قدم المدينة وهو مشرك. (يرجع إلى كتاب «زينب بطلة كربلاء» تأليف الدكتورة بنت الشاطئ).

مُسْتَرْضِعاً فِي هُذَيلٍ فَقَتَلَهُ بَنُو سَعْدٍ بْنِ بَكْرٍ ؛ وَقِيلَ فِي بَنِي لَيْثٍ فَقَتَلَهُ هُذَيْلٌ ـ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَهُمَّ اشْهَدْ !

ثُمَّ قَالَ : وَكُلُّ رِباً كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ تَحْتَ قَدَمِي ؛ وَأَوَّلُ رِباً أَضَعُهُ رِبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَهُمَّ اشْهَدْ !

ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا النَسِيءُ [1] زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِيُواطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَهُ. أَلَا وَانَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيئَةِ يَوْمَ خَلَقَ اللَهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَإِنَّ عِدَة الشُّهُورِ عِنْدَ اللَهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً فِي كِتَابِ اللَهِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: رَجَبُ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ ، يَدْعُونَهُ مُضَرَ ؛ وَثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَةٌ: ذوالْقَعْدَةِ وَذُوالْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ . أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ! قَالَ : اللَهُمَّ اشْهَدْ !

ثُمَّ قَالَ : أُوصِيكُمْ بِالنِّسَاءِ خَيْراً ؛ فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٍ عِنْدَكُمْ ؛ لَا يَمْلِكْنَ لِأَنْفُسِهِنَّ شَيئاً ؛ وَإِنَّمَا أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَهِ ؛ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُروجَهُنَّ بِكِتَابِ اللَهِ ؛ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ حَقٌّ ؛ وَلَهُنَّ عَلَيْكُم حَقٌّ كِسْوَتِهِنَّ وَرِزْقِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ؛ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَلَّا يُوطِئْنَ فِراشَكُمْ أَحَداً ؛ وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ إِلَّا بِعِلْمِكُمْ وَإِذْنِكُمْ ؛ فَإِنْ فَعَلْنَ شَيئاً مِنْ ذَلِكَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ ! أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَهُمَّ اشْهَدْ !

١ـ النسيء هو تأخير العمل بالأحكام والتكاليف المقرّرة في شهر معيّن إلى شهر آخر ووقت آخر.

ثُمَّ قَالَ : فَأُوصِيكُمْ بِمَنْ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ ، وَإِنْ أذْنَبُوا فَكِلُوا عُقُوبَاتِهِمْ إِلَى شِرَارِكُمْ. أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَهُمَّ اشْهَدْ !

ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الْمُسْلِمَ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَغُشُّهُ وَلَا يَخُونُهُ وَلَا يَغْتَابُهُ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ دَمُهُ وَلَا شَيءٌ مِنْ مَالِهِ إِلَّا بِطِيبَةِ نَفْسِهِ . أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَهُمَّ اشْهَدْ !

ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَ بَعْدَ الْيَومِ ، وَلَكِنْ يُطَاعُ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِكُمُ الَّتِي تَحْتَقِرُونَ ؛ فَقَدْ رَضِيَ بِهِ . أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَهُمَّ اشْهَدْ !

ثُمَّ قَالَ : أعْدَى الْأَعْدَاءِ عَلَى اللَهِ قَاتِلُ غَيْرِ قَاتِلِهِ ، وَضَارِبُ غَيْرِ ضَارِبِهِ ؛ وَمَنْ كَفَرَ نِعْمَةَ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ؛ وَمَن انْتَمَى إِلَى غَيْرِ أبيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. أَلَا هل بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَهُمَّ اشْهَدْ !

ثُمَّ قَالَ : أَلَا إِنِّي إِنَّمَا أُمِرتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَهُ وَإِنِّي رَسُولُ اللَهِ ؛ وَإِذَا قَالُوا ، عَصَموا مِنِّي دِماءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ وَحِسَابُهُم عَلَى اللَهِ ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَهُمَّ اشْهَدْ !

ثُمَّ قَالَ : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً مُضِلِّينَ يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. إِنِّي قَدْ خَلَّفْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا : كِتَابَ اللَهِ، وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي . أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَهُمَّ اشْهَدْ !

ثُمَّ قَالَ : إنَّكُمْ مَسْؤُولُونَ ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ .[١]

نقلنا هذا الخطبة الشريفة التي خطبها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في مِنى من «تاريخ اليعقوبيّ» لأنّها جاءت فيه تامّة . وذكرت في غيره من الكتب متفرّقة ومجزّأة . وكلّ جزء ومقطع منها نقله بعض الرواة ؛ كما أشرنا إلى عدد من الكتب التي ذكرت فقراتها بنحو تجزيئيّ ، وذلك في الهامش المتقدّم .

وهذه الخطبة في غاية البلاغة والبيان . وتضمّ مواضيع هامّة ، وقوانين سياسيّة واجتماعيّة عظيمة ، وتعاليم أخلاقيّة وفقهيّة . ويمكن التعويل عليها حقّاً من حيث الرصانة والمتانة والقوّة كالآيات القرآنيّة . وما كان أروع لو كتب لها شرح مفصّل ؛ وطبّقت مواضيعها وفقراتها على الآيات القرآنيّة

١ـ «تاريخ اليعقوبيّ» طبعة بيروت ١٣٧٩ هـ ، ج ٢ ، ص ٢٠٩ إلى ٢١٢ . وروى السيوطيّ هذه الخطبة باختلاف يسير في عباراتها في تفسير «الدرّ المنثور» ج ٣ ، ص ٢٣٤ و ٢٣٥ بتخريج أحمد بن حنبل ، والباورديّ ، وابن مردويه ، عن أبي حمزة الرقاشيّ ، عن عمّه الذي كان من الصحابة ، وكان زمام ناقة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم بيده . وجاء أصل هذه الرواية في «مسند أحمد بن حنبل» ج ٥ ، ص ٧٢ و ٧٣. ورواها المجلسيّ في «بحار الأنوار» طبعة كمباني ج ٦ ، ص ٦٦٢ و ٦٦٣ عن «الكافي». وذكرها ابن هشام في سيرته ، ج ٤ ، ص ١٠٢٢ إلى ١٠٢٤ ، إلّا أنّ تحريفاً قد حصل في قوله : **كتاب الله وعترة نبيّه** ، فتغيّر إلى عبارة: **كتاب الله وسنّة نبيّه** . وذكرها ابن كثير في «البداية والنهاية» ج ٥ بأسناد متعدّدة ، من ص ١٩٤ إلى ٢٠١ . ونقلها البيهقيّ أيضاً في «السنن» ج ٥ ، ص ١٤٠ كتاب الحجّ . وذكرها كذلك ابن الجوزيّ في كتاب «الوفاء بأحوال المصطفى» ج ١ ، ص ٢٠٧ و ٢٠٨ . وذكرها أيضاً ابن سعد في طبقاته ، ج ٢ ، ص ١٨٣ إلى ١٨٧ . وذكرها صاحب «روضة الصفا» ج ٢ ، باب حجّة الوداع . وكذلك ذكرها عليّ بن إبراهيم في تفسيره ، في ذيل الآية : **يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ** ، ص ١٥٩ إلى ١٦١ . وذكرها الطبريّ أيضاً في «تاريخ الأُمم والملوك» ج ٣ ، ص ١٥٠ إلى ١٥٢ . وأوردها الجاحظ في «البيان والتبيين» طبعة القاهرة ، سنة ١٣٦٧هـ ، ج ٢ ، من ص ٣١ إلى ص ٣٣ .

وسائر الأحاديث والأُصول المسلّمة للسنّة النبويّة ، ومنهاج الآل الطاهرين من سلالته صلّى الله عليه وآله وسلّم . وكشف عمّا تضمّه من معارف . ولكن سنتحدّث هنا بشكل موسّع عن فقرة من فقراتها وذلك بغية إيضاحها فلعلّها تحتاج إلى شرح وتوضيح أكثر ، ونرجو الله المنّان أن يمنّ علينا بالتوفيق ، **وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ** .

وتتمثّل هذه الفقرة في قوله : **يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّما ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ** ، إلى آخر ما قاله في هذا المجال . وكلامه هنا شرح وتوضيح لموضوع جاء في آيتين من القرآن الكريم هما :

إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَـٰتِلُوا ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَـٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَٱعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ۞ إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَـٰلِهِمْ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ .[1]

وفي ضوء هاتين الآيتين الشريفتين حرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم التأخير والنسيء في الشهور وأكّد موضّحاً أنّ أعمال كلّ شهر خاصّة بالشهر نفسه ، فينبغي أن تقام فيه لا في غيره .

النسيء[2] مصدر كالنذير والنكير من **نَسَأَ الشَيْءَ يَنْسَؤُهُ نَسْأ وَمَنْسَأَةَ**

١ـ الآيتان ٣٦ و ٣٧ ، من السورة ٩ : التوبة .

٢ـ جاء في «النهاية» لابن الأثير ، ج ٢ ، ص ١٣٩ ، في مادّة دَوَرَ ، وفي الحديث **إنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ** ، يقال : **دَارَ يَدُورُ وَاسْتَدَارَ يَسْتَدِيرُ** بمعنى إذا طاف حول الشيء ، وإذا عاد إلى الموضع الذي ابتدأ منه. ومعنى الحديث: أنّ العرب كانوا يؤخّرون المحرّم إلى صفر ، وهو **النسيء** ليقاتلوا فيه،ويفعلون ⇦

وَنَسيئاً : إذا أَخَّرَهُ تَأخِيراً .

يقول الشيخ الطبرسيّ : وكانت العرب تحرم الشهور الأربعة [رجب ، وذي القعدة ، وذي الحجّة ، ومحرّم] وذلك ممّا تمسّكت به من ملّة إبراهيم وإسماعيل [عليهما السلام] وهم كانوا أصحاب غارات وحروب ، فربّما كان يشقّ عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متوالية لا يغزون فيها ، فكانوا يؤخّرون تحريم المحرّم إلى صفر فيحرّمونه ، ويستحلّون المحرّم فيمكثون بذلك زماناً ، ثمّ يُؤوَّل التحريم إلى المحرّم ، ولا يفعلون ذلك إلّا في ذي الحجّة .

قال **الفرّاء** : والذي كان (يقوم به) رجل من **كَنَانَة** يُقال له : **نُعَيْم بن ثَعْلَبَة** . وكان رئيس الموسم [في الحجّ] فيقول : أنا الذي لا أُعاب ولا أُخاب ولا يردّ لي قضاء !

فيقولون : نعم صدقت ! أنسئنا شهراً ! أو أخّر عنّا حرمة المحرّم ! واجعلها في صفر ! وأحلّ المحرّم ! فيفعل ذلك .

والذي كان ينسأها حين جاء الإسلام : **جُنَادَة بن عَوْف بن أُمَيَّة الكَنَانِيّ** ، قال ابن عبّاس : وأوّل من سنّ **النسيء** : **عَمْرُو بْنُ لَحَي بن قُمَعَة بن خِنْدِف** . وقال أبو مسلم بن أسلم : بل رجل من بني كنانة ، يقال له : **القَلَمَّس** ، كان يقول : إنّي قد نسأت المحرّم العام ، وهما العام صَفَران . فإذا كان العام القابل قضينا فجعلناهما محرّمين . قال شاعرهم :

*** وَمِنّا نَاسِئُ الشَّهْرِ الْقَلَمَّس ***

وقال **الكُمَيْت** :

⇦ ذلك سنة بعد سنة . فينتقل المحرّم من شهر إلى شهر حتّى يجعلوه في جميع شهور السنة. فلمّا كانت تلك السنة ، كان قد عاد إلى زمنه المخصوص به قبل النقل، ودارت السنة كهيئتها الأُولى. ولذلك قال رسول الله هكذا.

وَنَحْنُ النَّاسِئُونَ عَلَى مُعَدٍّ شُهُورَ الحِلِّ نَجْعَلُهَا حَرَاماً

وقال **مُجَاهِد** :كان المشركون يحجّون في كلّ شهر عامين . فحجّوا في ذي الحجّة عامين ، ثمّ في المحرّم عامين ، ثمّ حجّوا في صفر عامين . وكذلك في الشهور حتّى وافقت الحجّة التي قبل حجّة الوداع في ذي القعدة . ثمّ حجّ النبيّ **صلّى الله عليه وآله وسلّم** في العام القابل حجّة الوداع ، فوافقت في ذي الحجّة ، فذلك حين قال النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم وذكر في خطبته : **أَلَا وَإِنَّ الزَّمانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؛ السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً مِنْها أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ، ثَلَاثةٌ مُتَوالِياتٌ : ذُو القَعْدَةِ وَذو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبُ مُضَرُّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ.**

أراد [صلّى الله عليه وآله وسلّم] الأشهر الحرم رجعت إلى مواضعها ، وعاد الحجّ إلى ذي الحجّة ، وبطل النسيء .[1]

وقال صاحب «تفسير **أبي السُّعُود**» بعد ذكره الأشهر الحرم ، وخطبة رسول الله في حجّة الوداع ، وقوله : **إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . وَإِنَّ الشُّهُورَ اثْنَا عَشَرَ شهراً**: والمعنى رجعت الأشهر إلى ماكانت عليه من الحلّ والحرمة . وعاد الحجّ إلى ذي الحجّة بعدماكانوا أزالوه عن محلّه **بالنسيء** الذي أحدثوه في الجاهليّة . وقد وافقت حجّة الوداع ذا الحجّة . وكانت حجّة أبي بكر قبلها في ذي القعدة .[2]

ومثل هذا التفسير المذكور في «مجمع البيان» وتفسير «أبي السُّعود» يلاحظ في أغلب التفاسير ؛ وخلاصة ما نستنتجه هو أنّ تغييرين كانا يحصلان عند عرب الجاهليّة : الأوّل : تغيير الأشهر الحرم بتحويلها من

١ـ «مجمع البيان» طبعة صيدا ، ج ٣ ، ص ٢٩ .

٢ـ «تفسير أبي السعود» ج ٢ ، ص ٥٤٨ .

وقت لآخر ،كما في تحويل المحرّم إلى شهر صفر ؛ والثاني : تغيير في الحجّ ، يرفع الحجّ به من ذي الحجّة فيقع في شهور أُخر ، يدور فيها ، حتّى يعود ثانية إلى محلّه الأصليّ . ويطلق على هذين التأخيرين : **النَّسِيء** .

والشاهد على التغيير الأوّل ، أي تغيير حرمة الأشهر الحرم إلى شهور أُخرى أحاديث وروايات متنوّعة :

فقد جاء في تفسير «**الدرّ المنثور**» قوله : أخرج ابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ عن ابن عمر ، قال : **وَقَفَ رَسُولُ اللَهَ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ بِالْعَقَبَةِ ، فَقَالَ : إِنَّ النَّسيءَ مِنَ الشَّيْطَانِ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ، يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا ؛ يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهَ عَامًا؛ وَيُحَرِّمُونَ صَفَرَ عَامًا وَيَسْتَحِلُّونَ الْمُحَرَّمَ وَهُوَ النَّسِيءُ.**[1]

وذكر أيضاً في «الدرّ المنثور» أنّ ابن جرير ، وابن منذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه أخرجوا عن ابن عبّاس أنّه قال : **كَانَ جَنَادَةُ بْنُ عَوْفٍ الْكِنَانِيُّ يُوفِي الْمَوْسِمَ كُلَّ عَامٍ ، وَكَانَ يُكَنَّى أَبَا ثُمَادَةَ، فَيُنَادِي : أَلَا إِنَّ أَبَا ثُمَادَةَ لَا يَخَافُ وَلَا يُعَابُ ؛ أَلَا إِن صَفَرَ الْأَوّلَ حَلَالٌ.**[2]

وَكَانَ طَوائِفُ مِنَ الْعَرَبِ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُغيرُوا عَلَى بَعْضِ عَدُوِّهِمْ أَتَوْهُ فَقَالُوا أَحِلَّ لَنَا هَذَا الشَّهْرَ ـ يَعْنُونَ : صَفَرَ ـ وَكَانَتِ الْعَرَبُ لَا تُقَاتِلُ فِي

١ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ٣ ، ص ٢٣٦ ؛ وتفسير «الميزان» ج ٩ ، ص ٢٨٦ .

٢ـ نقل العلّامة الطباطبائيّ رضوان الله عليه في ج ٩ ، ص ٢٨٧ من «الميزان» عن السيوطيّ في كتاب «المزهر» : أنّ العرب قبل الإسلام كانت تسمّي المحرّم : صفر الأوّل، وصفر: صفر الثاني . وهما صفران كالربيعين والجماديين . والنسيء إنّما ينال صفر الأوّل ولا يتعدّى صفر الثاني . فلمّا أقرّ الإسلام الحرمة لصفر الأوّل ، عبّروا عنه بـ**شهر الله المحرّم** ، ثمّ لمّا كثر الاستعمال ، خفّف ، وقيل : **المحرّم** . واختصّ اسم صفر بصفر الثاني . فالمحرّم من الألفاظ الإسلاميّة .

الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ ، فَيُحِلّهُ لَهُمْ عَامًا وَيُحَرّمُهُ عَلَيْهِمْ فِي الْعَامِ الْآخَرِ . وَيُحَرِّمُ الْمُحَرَّمَ فِي قَابِلٍ لِيُواطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَهُ، يَقُولُ: لِيَجْعَلُوا الْحُرُمَ أَرْبَعَةً غَيْرَ أَنـَّهُمْ جَعَلُوا صَفَرَ عَاماً حَلَالاً وَعاماً حَرَاماً.[1]

وفيه أيضاً : أخرج ابن منذر عن قتادة في الآية : «**إِنَّمَا ٱلنَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ**» قـــال : **عَمَدَ أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالَةِ فَزَادُوا صَفَرَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ. وَكَانَ يَقُومُ قَائِمُهُمْ فِي الْمَوْسِمِ ، فَيَقُولُ : إِنَّ آلِهَتَكُمْ قَدْ حَرَّمَتْ صَفَرَ، فَيُحَرِّمُونَهُ ذَلِكَ الْعَامَ ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُمَا : الصَّفَرَانِ.**

وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ نَسَأَ «النَّسِيءَ» بَنُو مَالِكٍ مِنْ كِنَانَةَ ، وَكَانُوا ثَلَاثَةً: أَبُو ثُمَامَةَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ ، أَحَدُ بَنِي فَقِيمِ بْنِ الْحَارِثِ ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي كِنَانَةَ.[2]

وفيه أيضاً : أخرج ابن أبي حاتم عن السدّيّ في الآية الشريفة ، قال : **كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُقَالُ لَهُ : جُنَادَةُ بْنُ عَوْفٍ يُكَنَّى أَبَا أُمَامَةَ يُنْسِئُ الشُّهُورَ ؛ وَكَانَتِ الْعَرَبُ يَشْتَدُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَمْكُثُوا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ لَا يُغِيرُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يُغِيرَ عَلَى أَحَدِهِمْ قَامَ يَوماً بِمِنًى فَخَطَبَ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ أَحْلَلْتُ الْمُحَرَّمَ وَحَرَّمْتُ صَفَرَ مَكَانَهُ . فَيُقَاتِلُ النَّاسُ فِي الْمُحَرَّمِ، فَإِذَا كَانَ صَفَرُ عَمَدُوا وَوَضَعُوا الْأَسِنَّةَ ثُمَّ يَقُومُ فِي قَابِلٍ فَيَقُولُ : إِنِّي قَدْ أَحْلَلْتُ صَفَرَ وَحَرَّمْتُ الْمُحَرَّمَ فَيُواطِئُوا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَيُحِلُّوا الْمُحَرَّمَ.**[3]

وجاءت فيه روايتان أُخريان بتخريج ابن مردويه ، عن ابن عبّاس ، وهما تفسّران الآية الشريفة على نفس النسق .[4]

١ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ٣ ، ص ٢٣٦ و ٢٣٧ ؛ وتـفسير «المـيزان» ج ٩ ، ص ٢٨٦ و ٢٨٧ .

٢ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ٣ ، ص ٢٣٧ ؛ وتفسير «الميزان» ج ٩ ، ص ٢٨٧ .

٣ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ٣ ، ص ٢٣٧ ؛ وتفسير «الميزان» ج ٩ ، ص ٢٨٧ .

٤ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ٣ ، ص ٢٣٧ .

والشاهد على التغيير الثاني، أي: تغيير وقت الحجّ من موعده المحدّد إلى موعد آخر، ودورانه في جميع شهور السنة، ليرجع مرّة أُخرى إلى ذي الحجّة، فيتمّ بذلك دورته، روايات وأحاديث مأثورة:

فقد جاء في «الدرّ المنثور»: أخرج الطبرانيّ، وأبو الشيخ، وابن مردويه ،عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه قال:

كَانَتِ الْعَرَبُ يُحِلُّونَ عَاماً شَهْراً، وَعَاماً شَهْرَيْنِ، وَلاَ يُصيبُونَ الْحَجَّ إِلَّا فِي كُلِّ سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً مَرَّةً، وَهُوَ النَّسِيءُ الَّذِي ذَكَرَ اللَهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ.

فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ ثُمَّ حَجَّ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ الْأَهِلَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ: إِنَّ الزَّمَانَ قَدر اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ.[1]

وجاء فيه أيضاً: أخرج أحمد بن حنبل، والبخاريّ، ومُسْلم، وأبو داود، وابن منذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه، والبيهقيّ في كتاب «شعب الإيمان» عن أبي بكرة قال:

خَطَبَ رَسُولُ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ فِي الحَجِّ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوالِياتٌ: ذُوالْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرُ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ.[2]

وورد فيه أيضاً: أخرج البزّاز، وابن جرير، وابن مردويه عن أبي

١ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ٣، ص ٢٣٦؛ وتفسير «الميزان» ج ٩، ص ٢٨٩.

٢ ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ٣، ص ٢٣٤؛ و «مسند أحمد بن حنبل» ج ٥، ص ٣٧.

هريرة بهذا المضمون.[١] وأخرج ابن جرير، وابن منذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، عن ابن عمر.[٢] وأخرج ابن منذر، وأبو الشيخ، وابن مردويه عن ابن عبّاس.[٣]

وجاء فيه أيضاً: أخرج عبد الرزّاق، وابن منذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، عن مُجَاهِد أنّه قال في تفسير الآية: **إِنَّمَا ٱلنَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ: فَرَضَ اللَّهُ الْحَجَّ فِي ذِي الْحِجَّةِ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُسَمُّونَ الْأَشْهُرَ: ذُوالْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَصَفَرُ وَرَبِيعٌ وَرَبِيعٌ وَجُمَادَى وَجُمَادَى وَرَجَبُ وَشَعْبَانُ وَرَمَضَانُ وَشَوَّالُ وَذُوالْقَعْدَةِ وَذُوالْحِجَّةِ ثُمَّ يَحُجُّونَ فِيهِ.**

ثُمَّ يَسْكُتُونَ عَنِ الْمُحَرَّمِ فَلَا يَذْكُرُونَهُ، ثُمَّ يَعُودُونَ فَيُسَمُّونَ صَفَرَ صَفَرَ، ثُمَّ يُسَمُّونَ رَجَبَ جُمَادَى الآخِرَةَ، ثُمَّ يُسَمُّونَ شَعْبَانَ رَمَضَانَ، وَرَمَضَانَ شَوَّالَ، وَيُسَمُّونَ ذَا الْقَعْدَةِ شَوَّالَ، ثُمَّ يُسَمُّونَ ذَاالْحِجَّةِ ذَاالْقَعْدِةِ، ثُمَّ يُسَمُّونَ الْمُحَرَّمَ ذَا الْحِجَّةِ، ثُمَّ يَحُجُّونَ فِيهِ وَاسْمُهُ عِنْدَهُمْ ذُو الْحِجَّةِ.

ثُمَّ عَادُوا إِلَى مِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ فَكَانُوا يَحُجُّونَ فِي كُلِّ شَهْرٍ عَاماً حَتَّى وَافَقَ حِجَّةُ أَبِي بَكْرٍ الآخِرَةُ مِنَ الْعَامِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، ثُمَّ حَجَّ النَبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ حِجَّتَهُ الَّتِي حَجَّ فِيهَا فَوَافَقَ ذُوالْحِجَّةِ، فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ فِي خُطْبَتِهِ: إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ.[٤]

ومحصّل هذه الرواية على ما فيها من التشويش والاضطراب أنّ

---

١ إلى ٤ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ٣، ص ٢٣٤؛ و «مسند أحمد بن حنبل» ج ٥، ص ٣٧.

٤ـ تفسير «الدرّ المنثور» ج ٣، ص ٢٣٧؛ وتفسير «الميزان» ج ٩، ص ٢٨٨.

العرب كانت قبل الإسلام تحجّ البيت في ذي الحجّة ، غير أنّـهم أرادوا أن يحجّوا كلّ عام في شهر ، فكانوا يدورون بالحجّ الشهور شهراً بـعد شـهر ، وكلّ شهر وصلت إليه النوبة عامهم ذلك سمّوه «ذا الحجّة» ، وسكتوا عـن اسمه الأصليّ .

ولازم ذلك : أن تتألّف كلّ سنة فـيها حـجّة مـن ثـلاثة عشـر شـهراً وأن يتكرّر اسم بعض الشهور مرّتين أو أزيد كما تشعر بـه الروايـة . ولذا ذكر الطبريّ أنّ العرب كانت تجعل السنة ثلاثة عشر شهراً ، وفي رواية : اثني عشر شهراً وخمسة وعشرين يوماً .

ولازم ذلك أيضاً : أن تتغيّر أسماء الشهور كلّها ، وأن لا يواطئ اسـم الشهر نفس الشهر إلّا في كلّ اثنتي عشرة سنة مرّة ، إن كـان التأخـير عـلى نظام محفوظ ، وذلك على نحو الدوران .[1]

وتحدّث **الفخر الرازيّ** في تفسيره عن النسيء مفصّلاً ، وقال في ذيل الآية : **إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ** : اعلم أنّ هذا شرح النوع الثالث من قبائح أعمال اليهود والنـصارى والمشـركين ، وهـو إقدامهم على السعي في تغييرهم أحكام الله . وذلك لأنّه تعالى لمّا حكم في كلّ وقت بحكم خاصّ فإذا غيّروا تلك الأحكام بسبب **النسيء** فحينئذٍ كان ذلك سعياً منهم في تغيير حكم السنة بحسب أهوائهم وآرائهم ، فكان ذلك زيادة في كفرهم وحسرتهم .

ثمّ قال في بيان المسألة الأُولى من المسائل التـي طـرحـها : اعـلم أنّ السنة عند العرب عبارة عن اثني عشر شهراً من الشهور القـمريّة والدليـل عليه هذه الآية ، وأيضاً قوله تعالى : **هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ**

١ـ «الميزان» ج ٩ ، ص ٢٨٨ .

نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ.[١]

فجعل تقدير القمر بالمنازل علّة للسنين والحساب، وذلك إنّما يصحّ إذا كانت السنة معلّقة بسير القمر، وأيضاً قال تعالى: **يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ.**[٢]

وعند سائر الطوائف [غير العرب] عبارة عن المدّة التي تدور الشمس فيها دورة تامّة، والسنة القمريّة أقلّ من السنة الشمسيّة بمقدار معلوم. وبسبب ذلك النقصان تنتقل الشهور القمريّة من فصل إلى فصل، فيكون الحجّ واقعاً في الشتاء مرّة، وفي الصيف أُخرى وكان يشقّ الأمر عليهم بهذا السبب. وأيضاً إذا حضروا الحجّ حضروا للتجارة، فربّما كان ذلك الوقت غير موافق لحضور التجارات من الأطراف، وكان يخلّ أسباب تجاراتهم بهذا السبب.

فلهذا السبب، أقدموا على عمل **الكَبِيسَة**[٣] على ما هو معلوم في علم الزيجات، واعتبروا السنة الشمسيّة، وعند ذلك بقي زمان الحجّ مختصّاً بوقت واحد معيّن موافق لمصلحتهم، وانتفعوا بتجاراتهم ومصالحهم.

فهذا **النسيء**، وإن كان سبباً لحصول المصالح الدنيويّة، إلّا أنّه لزم منه تغيّر حكم الله تعالى. لأنّه تعالى لمّا خصّ الحجّ بأشهر معلومة على التعيين، وكان بسبب ذلك **النسيء**، يقع في سائر الشهور تغيّر حكم الله وتكليفه. فلهذا المعنى، استوجبوا الذمّ العظيم في هذه الآية.

ولمّا كانت السنة الشمسيّة زائدة على السنة القمريّة، جمعوا تلك

١ـ الآية ٥، من السورة ١٠: يونس.

٢ـ الآية ١٨٩، من السورة ٢: البقرة.

٣ـ الكبيسة هنا هي عبارة عن حساب الاختلاف في مقدار السنة القمريّة، مع مقدار السنة الشمسيّة، وإضافة ذلك الاختلاف إلى السنة القمريّة في آخرها.

الزيادة فإذا بلغ مقدارها إلى شهر ، جعلوا تلك السنة ثلاثة عشر شهراً . فأنكر الله تعالى ذلك عليهم ، وقال : إنّ حكم الله أن تكون السنة اثني عشر شهراً لا أقل ولا أزيد . وتحكّمهم على بعض السنين أنّه صار ثلاثة عشر شهراً حكم واقع على خلاف حكم الله تعالى ويوجب تغيير تكاليف الله تعالى . وكلّ ذلك على خلاف الدين .

ومذهب العرب من الزمان الأوّل أن تكون السنة قمريّة لا شمسيّة . وهذا حكم توارثوه ، عن **إبراهيم وإسماعيل** عليهما الصلاة والسلام . فأمّا عند اليهود والنصارى ، فليس كذلك . ثمّ إنّ بعض العرب تعلّم صفة **الكبيسة** من اليهود والنصارى ، فأظهر ذلك في بلاد العرب .[١]

وقال الفخر الرازيّ أيضاً بعد حديثه عن مواضيع مفصّلة : **النسيء** هو **التأخير** ، وقال أبو زيد : **نَسَأْتُ الإبِلَ عَنِ الْحَوْضِ أَنْسَأُهَا نَسْأً إذَا أَخَّرْتَهَا، وَأَنْسَأْتُهُ إنسَاءً إذَا أَخَّرْتَهُ عَنْهُ والاسْمُ النَّسِيئَةُ وَالنَّسءُ.**

وقال قطرب :

النَّسِيءُ أَصْلُهُ مِنَ الزِّيَادَةِ يُقَالُ : نَسَأَ فِي الْأَجَلِ وَأَنْسَأَ، إذَا زَادَ فِيهِ.

وقال الواحديّ في جوابه : الصحيح القول الأوّل ، وهو أنّ أصل النسيء التأخير . والمراد هنا التأخير ، لا الزيادة .[٢]

ثمّ قال الفخر الرازيّ : لو رتّب العرب [في الجاهليّة] حسابهم على السنة القمريّة ، فإنّه يقع حجّهم تارة في الصيف ، وتارة في الشتاء ، وكان يشقّ عليهم الأسفار ولم ينتفعوا بها في المرابحات والتجارات ، لأنّ سائر الناس من سائر البلاد ماكانوا يحضرون إلّا في الأوقات اللائقة الموافقة .

١ـ تفسير «مفاتيح الغيب» طبعة دار الطباعة العامرة ، ج ٤ ، ص ٦٣٣ .

٢ـ تفسير «مفاتيح الغيب» ج ٤ ، ص ٦٣٧ و ٦٣٨ .

فعلموا أنّ بناء الأمر على رعاية السنة القمريّة يخلّ بمصالح الدنيا ، فتركوا ذلك واعتبروا السنة الشمسيّة . ولمّا كانت السنة الشمسيّة زائدة على السنة القمريّة بمقدار معيّن احتاجوا إلى الكبيسة ، وحصل لهم بسب تلك الكبيسة أمران :

أحدهما : أنّهم كانوا يجعلون بعض السنين ثلاثة عشر شهراً بسبب اجتماع تلك الزيادات .

والثاني : أنّه كان ينتقل الحجّ من بعض الشهور القمريّة إلى غيره ، فكان الحجّ يقع في بعض السنين في ذي الحجّة ، وبعده في المحرّم ، وبعده في صفر ، وهكذا في الدور حتّى ينتهي بعد مدّة مخصوصة مرّة أُخرى إلى ذي الحجّة .

فحصل بسبب الكبيسة هذان الأمران : أحدهما : الزيادة في عدّة الشهور . والثاني : تأخير الحرمة الحاصلة لشهر إلى شهر آخر . وقد بيّنا أنّ لفظ **النسيء** يفيد التأخير عند الأكثرين ، ويفيد الزيادة عند الباقين . وعلى التقديرين ، فإنّه منطبق على هذين الأمرين .

والحاصل من هذا الكلام : أنّ بناء العبادات على السنة القمريّة يخلّ مصالح الدنيا . وبناؤها على السنة الشمسيّة يفيد رعاية بمصالح الدنيا ، والله تعالى أمرهم من وقت إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ببناء الأمر على رعاية السنة القمريّة . فهم تركوا أمر الله في رعاية السنة القمريّة ، واعتبروا السنة الشمسيّة رعاية لمصالح الدنيا وأوقعوا الحجّ في شهر آخر سوى الأشهر الحرم . فلهذا السبب عاب الله عليهم وجعله سبباً لزيادة كفرهم .

وإنّما كان ذلك سبباً لزيادة الكفر ، لأنّ الله تعالى أمرهم بإيقاع الحجّ في الأشهر الحرم ، ثمّ إنّهم بسبب هذه الكبيسة أوقعوه في غير هذه الأشهر وذكروا لأتباعهم أنّ هذا الذي عملناه هو الواجب وأنّ إيقاعه في الشهور

القمريّة غير واجب . فكان هذا إنكاراً منهم لحكم الله مع العلم به وتـمرّداً على طاعته ، وذلك يوجب الكفر بإجماع المسلمين .

وأمّا الحساب الذي به يعرف مقادير الزيادات الحاصلة بسـبب تـلك الكبائس ، فمذكور في الزيجات .

قال الواحديّ : وأكثر العلماء على أنّ هذا **التأخير** ماكان يختصّ بشهر واحد ، بل كان ذلك حاصلاً في كلّ الشهور . وهذا القول عندنا هو الصحيح على ما قرّرناه واتّفقوا أنـه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لمّا أراد أن يحجّ في سنة حجّة الوداع ، عاد الحجّ إلى شهر ذي الحجّة في نفس الأمر ، فقال :

أَلَا إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً . وأراد أنّ الأشهر الحرم رجعت إلى مواضعها .[1]

وقد سبق **أبو ريحان البيرونيّ**[2] الفخر الرازيّ فتحدّث في مواضع من كـتابه المشـهور «**الآثَارُ البَاقِيَةُ عَنِ الْقُرُونِ الْخَالِيَةِ**» عـن كـيفيّة النسـيء فيالشهور بين العرب ، وأصل تأسيس التأريخ الإسلاميّ وأسماء الشهور . وقال في موضع من ذلك الكتاب بعد ذكره الشـهور العـربيّة الاثـني عشـر التـالية : **الْمُحَرَّمُ ، صَفَرُ ، رَبِيعٌ الْأَوَّلُ ، رَبِيعٌ الْآخِرُ ، جُمَادَى الأُولَى جُمَادَى الْآخِرَةُ ، رَجَبُ ، شَعْبَانُ ، رَمَضَانُ ، شَوَّالُ ، ذُو الْقَعْدَةِ ، ذُو الْحَجَّةِ**:[3]

---

١ ـ تفسير «مفاتيح الغيب» ج ٤ ، ص ٦٣٨ و ٦٣٩ .

٢ـ **أبو ريحان محمّد بن أحمد البيرونيّ الخوارزميّ** من كبار علماء الإسلام. عاش في القرن الرابع والخامس ، ولد بخوارزم . سنة ٣٦٠ هـ ، وتوفّي بغزنة ، سنة ٤٤٠ هـ.

٣ـ وذكر في ذلك الكتاب أسماء أُخرى للشهور العربيّة قبل الإسلام ووجه تسـميتها بتلك الأسماء ، وذلك ص ٦٠ إلى ٦٢ . ثمّ قال : هذه الأسماء تعود إلى عصر قديم ثمّ بدّلت الأسماء الحاضرة بها في العصر الجاهليّ . وهذه الأسماء هي : **المُؤْتَمِر ـ خَـوَّانٌ ـ حُـنْتَمٌ ـ نَاجِرٌ ـ صُوانٌ ـ زَبَّاءُ ـ الْأَصَمُّ ـ نَافِقٌ ـ هُوَاعٌ ـ عَادِلٌ ـ وَاغِلٌ ـ بُرَكٌ** . وهناك اختلاف فـي ⇦

وكان العرب في الجاهليّة يستعملونها على نحو ما يستعمله أهل الإسلام. وكان يدور حجّهم في الأزمنة الأربعة، ثمّ أرادوا أن يحجّوا في وقت إدراك سلعهم من الأُدْم والجلود والثمار وغير ذلك، وأن يثبت ذلك على حالة واحدة وفي أطيب الأزمنة وأخصبها.

فتعلّموا الكبسَ من اليهود المجاورين لهم وذلك قبل الهجرة بقريب من مائتي سنة فأخذوا يعملون بها ما يشاكل فعل اليهود من إلحاق فضل ما بين سنتهم وسنة الشمس شهراً بشهورها إذا تمّ. ويتولّى **القَلَامِسُ**[1] بعد ذلك أن يقوموا بعد انقضاء الحجّ، ويخطبوا في الموسم، وينسئوا الشهر، ويسمّون التالي له باسمه.

فيتّفق العرب على ذلك ويقبلون قوله ويسمّون هذا من فعلهم: **النسيء**، لأنّهم كانوا ينسأون أوّل السنة في كلّ سنتين أو ثلاث شهراً على حسب ما يستحقّه التقدّم. قال قائلهم:

⇦ التواريخ حول بعض هذه الأسماء وترتيبها. وأحسن نظم في هذا المجال هو ما قاله الصاحب إ سماعيل بن عبّاد:

أَرَدْتُ شُهُورَ الْعُرْبِ فِي الجَاهِلِيَّةِ فَخُذْهَا عَلَى سَرْدِ الْمُحَرَّمِ تَشْتَرِكْ
فَمُؤتَمِرٌ يَأْتِي وَمِنْ بَعْدُ نَاجِرٌ وَخُوّانُ مَعْ صُوَانَ يُجْمَعُ فِي شَرَكْ
حَنِينٌ وَزَبَّا وَالْأَصَمُّ وَعَادِلٌ وَنَافِقُ مَعْ وَغْلٍ وَرَنَّةُ مَعْ بُرَكْ

١ـ القَلَامِس جمع القَلَمَّس، وهو البحر الزاخر. والقلمّس لقب لأحد نَسَأة الشهور على العرب في الجاهليّة، وهو من بني كنانة. وأوّل النَّسَأَة هو حذيفة بن عبد فقيم الكنانيّ. وكانوا يتوارثون منصبه واحداً بعد الآخر. وآخرهم، وهو سابعهم: أبو ثمامة جُنادة بن عوف (أبو ثمامة جنادة بن عوف بن أُميّة بن قَلَع بن عبّاد بن قَلَع بن حذيفة) ولو اعتبرنا متوسّط السنّ لكلّ جيل ثلاثين سنة، فالمجموع هو مائتان وعشر سنوات. ولو أنقصنا من هذه المدّة سنوات الهجرة العشر، فإنّ أوّلهم كان يعيش قبل الهجرة بمائتي عام. وقد نصّ المقريزيّ على هذا الزمان في خططه، ج ٢، ص ٥٤.

لَنَا نَاسِئٌ تَمْشُونَ تَحْتَ لِوائِهِ يُحِلُّ إذَا شَاءَ الشُّهُورَ وَيُحَرِّمُ

وكان **النسيء** الأوّل للمحرّم ، فسمّي صفر به وشهر ربيع الأوّل باسم صفر ، ثمّ والوا بين أسماء الشهور . وكان النسيء الثاني لصفر فسمّي الشهر الذي كان يتلوه وهو ربيع الأوّل بصفر أيضاً . وكذلك حتّى دار النسيء في الشهور الاثني عشر ، وعاد إلى المحرّم ، فأعادوا بها فعلهم الأوّل .

وكانوا يعدّون أدوار النسيء ويحدّون بها الأزمنة فيقولون قد دارت السنون من زمان كذا إلى زمان كذا دورة . فإن ظهر لهم مع ذلك تقدّم شهر عن فصل من الفصول الأربعة لما يجتمع من كسور سنة الشمس وبقيّة فصل ما بينها وبين سنة القمر الذي ألحقوه بها، كبسوها كبساً ثانياً .[1] وكان يبيّن لهم ذلك بطلوع منازل القمر وسقوطها حتّى هاجر النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم . وكانت نوبة **النسيء** كما ذكرت بلغت شعبان ، فسمّي محرّماً ، وشهر رمضان صفر .

فانتظر النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حينئذٍ حجّة الوداع وخطب للناس وقال فيها : **أَلَا وإنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ** .

عنى بذلك أنّ الشهور [القمريّة] قد عادت إلى مواضعها ، وزال عنها فعل العرب بها . ولذلك سمّيت حجّة الوداع ، **الحجّ الأَقْوَم** ثمّ حرّم ذلك ، وأهمل أصلاً .[2]

١ـ أي : كانوا يصحّحون المقدار المهمل من جمع الفروق الذي يحصل من الكبس مع مقدار السنة الشمسيّة أثناء السنة القمريّة المحسوبة ، وذلك مع كبيسة أُخرى ذات حساب أدقّ . وذكر المقريزيّ المتوفّى سنة ٨٤٥ هـ هذه الطريقة من الكبس عند العرب في الجاهليّة، وذلك في كتاب «المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار» ج ٢ ، ص ٥٦ ، طبعة مصر.

٢ـ «الآثار الباقية» ص ٦٢ و ٦٣ .

ويقول في موضع آخر : وفي التاسع عشر [من شهر رمضان] فتح مكّة . ولم يقم رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الحجّ ، لأنّ شهور العرب كانت زائلة بسبب النسيء . وتربّص حتّى عادت إلى مكانها ، ثمّ حجّ حجّة الوداع ، وحرّم **النسيء** .[1]

قال «نلّينو» في كتاب «علم الفلك» : أمّا هذا الظنّ أنّ النسيء نوع من الكبس لتحصيل المعادلة بين السنة المشتملة على شهور قمرّية والسنة الشمسيّة ، فليس من أبكار أفكار فخر الدين الرازيّ ، لأنّ جملة من أصحاب علم الهيئة قد سبقوه إلى ذلك الظنّ . وأقدمهم على ما نعرفه هو **أبو مَعْشَر البَلْخِيّ**[2] المتوفّى سنة ٢٧٢ هـ.

قال **أبو معشر** في كتاب «**الأُلوف**» :[3] وأمّا العرب في الجاهليّة فكانوا يستعملون سنيّ القمريّة برؤية الأهلّة كما يفعله أهل الإسلام . وكانوا يحجّون في العاشر من ذي الحجّة . وكان لا يقع هذا الوقت في فصل واحد من فصول السنة ، بل يختلف فمرّة يقع في زمان الصيف ومرّة في زمان الشتاء ، ومرّة في الفصلين الباقيين لما يقع بين سنيّ الشمس والقمر من التفاصيل .

١ـ «الآثار الباقية» ص ٣٣٢ .

٢ـ أبو معشر الفلكيّ هذا من أصحاب علم النجوم والهيئة . وهو غير **أبي معشر نجيح بن عبد الرحمن السنديّ** ، من المحدّثين المشهورين صاحب كتاب «المغازي» المتوفّى سنة ١٧٠ هـ.

٣ـ فقد هذا الكتاب ولكنّ كلامه هذا في النسيء نقله عبد الجبّار بن عبد الجبّار بن محمّد الخرقّيّ المتوفّى سنة ٥٥٣ هـ بمدينة مَرْو في كتابه الموسوم بـ«منتهى الإدراك في تقاسيم الأفلاك» . واستخرج هذا النصّ من مخطوطة في باريس: محمود أفندي الملقّب فيما بعد محمود باشا الفلكيّ في مجلّة (جورنال اسياتيك) .

فأرادوا أن يكون وقت حجّهم موافقاً لأوقات تجاراتهم ، وأن يكون الهواء معتدلاً في الحرّ والبرد ومع توريق الأشجار ونبات الكلأ لتسهل عليهم المسافرة إلى مكّة ويتّجروا بها مع قضاء مناسكهم . فتعلّموا عمل الكبيسة من اليهود وسمّوه **النسيء** ، أي : **التأخير** إلّا أنّهم خالفوا اليهود في بعض أعمالهم ، لأنّ اليهود كانوا يكبسون تسع عشرة سنة قمريّة بسبعة أشهر قمريّة حتّى تصير تسع عشرة شمسيّة . والعرب تكبس أربعاً وعشرين سنة قمريّة باثني عشر شهراً قمريّة .

واختاروا لهذا الأمر رجلاً من بني كنانة ، وكان يدعى : **القَلَمَّس** . وأولاده القائمون بهذا الشأن تدعى : **القلامسة** ، ويسمّون أيضاً : **النَّسَأَة** . **والقَلَمَّس** هو البحر الغزير . وآخر من تولّى ذلك من أولاده : **أبو ثُمامة ، جُنادة بن عَوْف بن أُمَيَّةَ بن قَلَع بن عَبَّاد بن قَلَع بن حُذَيْفَةَ** .

وكان **القَلَمَّس** يقوم خطيباً في الموسم عند انقضاء الحجّ بعرفات . ويبتدئ عند وقوع الحجّ في ذي الحجّة فينسئ المحرّم ، ولا يعدّه في الشهور الاثني عشر ، ويجعل أوّل شهور السنة صفر فيصير المحرّم آخر شهر ويقوم مقام ذي الحجّة ويحجّ فيه الناس فيكون الحجّ في المحرّم مرّتين . ثمّ يقوم خطيباً في الموسم في السنة الثالثة عند انقضاء الحجّ وينسئ صفر الذي جعله أوّل الشهور للسنتين الأُوليين ، ويجعل شهر ربيع الأوّل أوّل شهور السنة الثالثة والرابعة حتّى يقع الحجّ فيهما ، في صفر الذي هو آخر شهور هاتين السنتين ، ثمّ لا يزال هذا دأبه في كلّ سنتين حتّى يعود الدور إلى الحال الأُولى . وكانوا يعدّون كلّ سنتين خمسة وعشرين شهراً .

وقال **أبو معشر** أيضاً في كتابه عن بعض الرواة : إنّ العرب كانوا يكبسون أربعة وعشرين سنة قمريّة بتسعة أشهر قمريّة . فكانوا ينظرون

إلى فضل ما بين سنة الشمس وهو عشرة أيّام وإحدى وعشرون ساعة وخُمس ساعة بالتقريب.[١] ويلحقون بها شهراً تامّاً كلّما تمّ منها ما يستوفي أيّام شهر، ولكنّهم كانوا يعملون على أنّه عشرة أيّام وعشرون ساعة فكانت شهورهم ثابتة مع الأزمنة جارية على سنن واحد لا تتأخّر عن أوقاتهم ولا تتقدّم إلى أن حجّ **النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم**.[٢]

وقد خصّ نلّينو الدرس الثاني عشر، والثالث عشر، والرابع عشر من هذا الكتاب للحديث عن معارف عرب الجاهليّة بالسماء والنجوم، ومسألة النسيء المذكور في القرآن الكريم، وجاء بعدد من الآيات القرآنيّة وأقوال المفسّرين.[٣]

وحصيلة ما جاء في بحثنا هذا عن تفسير **النسيء** في الآية الشريفة، مع روايات كثيرة وردت في هذا المقام، وكلام للمؤرّخين من علماء الهيئة والنجوم أمثال **أبي ريحان البيرونيّ**، **وأبي معشر البلخيّ**، وكذلك كلام الرحّالة الكبير والمؤرّخ الجليل **عليّ بن الحسين المسعوديّ** المتوفّى سنة

١ـ هذا المقدار مسلّم به عند أصحاب علم الهيئة. وينبغي أن نعلم أنّ كلّ شهر قمريّ نجوميّ يمثّل فترة مقارنتين متواليتين للشمس والقمر، وهو عبارة عن تسعة وعشرين يوماً واثنتي عشرة ساعة وأربع وأربعين دقيقة (٢٩ يوم ١٢ ساعة ٤٤ دقيقه) وإذا ضربنا هذا المقدار في العدد ١٢ فالناتج هو ثلاثمائة وأربعة وخمسون يوماً وثماني ساعات وثماني وأربعين دقيقة، فالسنة القمريّة عبارة عن (٣٥٤ يوم ٨ ساعة ٤٨ دقيقة) ولمّا كانت كلّ سنة شمسيّة عبارة عن ثلاثمائة وخمسة وستّين يوماً وستّ ساعات تقريباً (٣٦٥ يوم ٦ ساعة)، فلهذا يكون تفاضل السنة الشمسيّة من القمريّة عشرة أيّام وإحدى وعشرين ساعة واثنتي عشرة دقيقة (١٠ أيّام ٢١ ساعة ١٢ دقيقة) تقريباً، وهو المقدار الذي ذكره أبو معشر.

٢ـ «علم الفلك، تاريخه عند العرب في القرون الوسطى» تأليف الفلكيّ الإيطاليّ «السينور كرلو نلّينو»، الطبعة الثانية ١٩١١ م، ص ٨٧ إلى ٨٩.

٣ـ «علم الفلك» المحاضرة الثانية عشرة إلى المحاضرة الرابعة عشرة، ص ٨٣ إلى ٩٩.

٣٤٦ هـ في كتابه «مروج الذهب» [1] وكتابه النفيس : «**التنبيه والإشراف**» هو أنّ أُصول الشهور القمريّة قد تغيّرت بين عرب الجاهليّة لسببين :

١ـ جاء في «مروج الذهب» ج ٢ ، ص ١٨٨ و ١٨٩ ، طبعة دار الأندلس : أسماء الشهور: شهور الأهلّة : أوّلها المحرّم ، وأيّامها ثلاثمائة وأربعة وخمسون يوماً تنقص عن السريانيّ أحد عشر يوماً وربع يوم . فتفرق في كلّ ثلاث وثلاثين سنة ، فتنسلخ تلك السنة العربيّة، ولا يكون فيها نيروز . وقد كانت العرب في الجاهليّة تكبس في كلّ ثلاث سنين شهراً وتسمّية **النسيء** ، وهو **التأخير** . وقد ذمّ الله تبارك وتعالى فعلهم بقوله : **إِنَّمَا ٱلنَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ** . ورسمت العرب الشهور فبدأت **بالمحرّم** ، لأنّه أوّل السنة . وإنّما سمّته **المحرّم** لتحريمها الحرب ، والغارات فيه. و**صفر** بالأسواق التي كانت باليمن تسمّى الصفريّة ، وكانوا يمتارون منها . ومن تخلّف عنها ، هلك جوعاً .

وقيل : إنّما سمّي الصفر ، لأنّ المدن كانت تخلو فيه من أهلها بخروجهم إلى الحرب. وهو مأخوذ من قولهم : **صَفِرَتِ الدَّارُ مِنْهُمْ** ، إذا خلت . و**ربيع** ، و**ربيع** لارتباع الناس والدوابّ فيهما. فان قيل : قد توجد الدوابّ ترتبع في غير هذا الوقت، قيل: قد يمكن أن يكون هذا الاسم لزمهما في ذلك الوقت ، فاستمرّ تعريفهما بذلك مع انتقال الزمان واختلافه . و**جُمادى** و**جُمادى** ، لجمود الماء فيهما في الزمان الذي سمّيت به هذه الشهور ، لأنّهم لم يعلموا أنّ الحرّ والبرد يدوران فتنتقل أوقات ذلك. و**رجب** ، لخوفهم إيّاه . يقال : **رَجَبْتُ الشيء** ، إذا خفته. و**شعبان** ، لتشعّبهم إلى مياههم وطلب الغارات . و**رمضان** ، لشدّة حرّ الرمضاء فيه ذلك الوقت. والوجه الآخر أنّه اسم من أسماء الله تعالى ذكره . ولا يجوز أن يقال: **رمضان** ، وإنّما يقال: **شهر رمضان** . و**شوّال** ، لأنّ الإبل كانت تشول في ذلك الوقت بأذنابها من شهوة الضراب، تشاءمت به العرب ، ولذلك كرهَت التزويج فيه . و**ذو القعدة** ، لقعودهم فيه عن الحرب والغارات . و**ذو الحجّة** ، لأنّ الحجّ فيه ـ انتهى .

يتّضح لنا ممّا تقدّم وممّا قاله **أبو ريحان البيرونيّ** في «**الآثار الباقية**» حول سبب تسمية الأشهر القمريّة أنّهم كانوا يضعون هذه الأسماء للفصول الشمسيّة وفقاً للشهور الشمسيّة مدّة من حياتهم . ثمّ عادوا من الشهور الشمسيّة إلى الشهور القمريّة التي لا تنطبق على الفصول ثانية بسبب قانون الإسلام . وهذا هو **النسيء** الذي اعتبره الله زيادة في الكفر بسبب تأخير الأحكام والواجبات عن وقتها إلى وقت آخر يليها رعاية للمصالح الدنيويّة.

الأوّل : تأخير الأشهر الحرم من وقتها كما في شهر محرّم الذي كانوا يؤخّرونه وينسئون حرمته ، ويسمّونه صفراً ، ولم يبالوا بالحرب والقتال والنهب والغارة فيه . وكانوا يكفّون عن القتال خلال أربعة أشهر في السنة من حيث الكميّة لا من حيث النوعيّة حفظاً لحرمة الأشهر الأربعة المحترمة (ذي القعدة ، وذي الحجّة ، ومحرّم ، ورجب) **وِلِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ** .

الثاني : تأخير أيّام الحجّ أو أيّام الصوم وبعض العبادات والمناسك إلى وقت آخر ، لملاءمة المناخ ، ومن أجل بيع البضائع التجاريّة ، وجذب القبائل لأداء الحجّ . ولذلك كان الحجّ يقام في فصل خاصّ من حيث اعتدال الجوّ ، ويدور في الشهور القمريّة ، حتّى يعود إلى زمنه الأصليّ كلّ ثلاث وثلاثين سنة حسب السنة الكبيسة الدقيقة ، وكلّ ستّ وعشرين سنة حسب الكبيسة التقريبيّة ، كما مرّ بنا في رواية عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه ، وقد رجع إلى وقته الأصليّ في حجّة الوداع التي حجّها **رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم** ، ولذلك قال رسول الله في خطبته : **إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ** . ونحن لا نصرّ على أن ننظر إلى الآية القرآنيّة في **عدّة الشهور والنسيء** متعلّقة بتأخير الأشهر الحرم ، أو تأخير الحجّ عن وقته المعيّن ، بل إنّ الآية المباركة ـ عامّة ومطلقة ـ تشمل كلا النوعين من النسيء ، ونقل الروايات المشهورة بل المستفيضة يعضد هذا المعنى أيضاً .

وفي ضوء ذلك ، فإنّ تأخير حرمة الأشهر الحرم عن وقتها حرام في الشريعة الإسلاميّة النيّرة ، وكذلك تأخير الآداب والأحكام والتعاليم المقرّرة في أوقات معيّنة كالصوم في شهر رمضان ، والحجّ في شهر ذي الحجّة . لذلك فإنّ استبدال الشهور الشمسيّة بالشهور القمريّة ، واستبدال السنين الشمسيّة بالسنين القمريّة لا يجوز بأيّ وجه من الوجوه .

وليس للمسلم أن يصوم في شوّال أو في غيره من الشهور المعتدلة . أو يصوم في فصل الشتاء لملائمة الجوّ وقصر النهار . أي : ليس له أن يجعل صومه وفقاً لحساب السنين والشهور الشمسيّة .

وليس له أن يحجّ في المحرّم أو في غيره من الشهور المعتدلة بسبب ملائمة الجوّ وتبعاً لبيع البضائع والأُمور الإعتباريّة والمصالح المادّيّة والدنيويّة . فيجعل حجّه في فصل الربيع أو الخريف . أي : لا يحقّ له أن يحجّ طبقاً لحساب السنين والشهور الشمسيّة .

وكذلك الأمر بالنسبة إلى التكاليف الأُخرى من واجبات ومستحبّات ومحرّمات ومكروهات . وكذلك بالنسبة إلى الأحكام الإجتماعيّة والسنن الإعتباريّة والآداب والتقاليد والعادات التي يواجهها في المجتمع .

وليس للمسلم أن يجعل السنة الشمسيّة ملاكاً وميزاناً لأعماله وتأريخه ، ذلك لأنّ القرآن المجيد جعل السنة القمريّة سنة المسلم بكلّ صراحة ، فقال : عزّ من قائل : **إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ**.[1]

تصرّح هذه الآية بأنّ السنين والشهور الإسلاميّة الرسميّة هي السنون والشهور القمريّة من جهات متعدّدة :

الأُولى : قوله : **مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ** . لأنّ من الضروريّات أنّ الإسلام لم يجعل شهراً ما من الأشهر الحرم ، إلّا هذه الأشهر الأربعة من الشهور القمريّة ، وهي ذو القعدة ، وذو الحجّة ، ومحرّم ، ورجب . وهذه الأشهر هي من الشهور القمريّة ، لا الشمسيّة . وجاء في روايات عديدة ، وفي خطبة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّ ثلاثة منها متواليـة وواحداً فرد :

١ـ الآية ٣٦ ، من السورة ٩ : التوبة .

ثَلَاثَةٌ مِنْهَا سَرْدٌ ، وَوَاحِدٌ مِنْهَا فَرْدٌ.[1] والمتوالية هي: **ذو القعدة ، وذو الحجّة ومحرّم** ، والفرد هو **شهر رجب** .

الثانية : قوله : **عِندَ اللَّهِ** .

والثالثة : قوله : **فِى كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ** . فهذان القيدان يدلّان على أنّ الشهور غير قابلة للتغيير والاختلاف أبداً . ولا تأثّر بالوَضْع والجعل وغيرهما من الأُمور الوضعيّة لأنّها عند الله الذي لا يتغيّر علمه وإحاطته ، وفي كتابه يوم خلق السماوات والأرض .

فقد كانت هكذا في الحكم المكتوب في كتاب التكوين ، وفي القانون المدوّن في لوح الخلق ، **وَلَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ تَعَالَى** . ومعلوم أنّ الشهور الشمسيّة مهما كان وضعها وعنوانها وتأريخها، شهور عرفيّة وضعيّة تبلورت على أساس حساب المنجّم والزيادة والقلّة الاعتباريّة والوضعيّة .

أمّا الشهور القمريّة فإنّها كانت كما هي عليه الآن منذ خلق الله السماوات والأرض . تبدأ برؤية الهلال عند خروجه من المحاق ومن تحت الشعاع ، وتنتهي بالمحاق والدخول تحت الشعاع . **وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ * وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَـٰهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ * لَا ٱلشَّمْسُ يَنبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ.**[2]

١ـ جاء في تفسير الإمام الفخر الرازيّ ، ج ٤ ، ص ٦٣٤ ، من الطبعة ذات الأجزاء الثمانية قوله : قد أجمعوا على أنّ هذه الأربعة ثلاثة منها سرد ، وهي : ذوالقعدة، وذو الحجّة والمحرّم، وواحد فرد ، وهو رجب . وقال في ص ٦٣٥: قوله: **ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ** إشارة إلى الشهور الاثني عشر ، لأنّ الكفّار كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهراً .

٢ـ الآيات ٣٨ إلى ٤٠ ، من السورة ٣٦ : يس .

والشهور القمريّة حسيّة ووجدانيّة ولها بداية ونهاية معيّنتان في عالم التكوين . فهي على عكس الشهور الشمسيّة التي تمثّل شهوراً عرفيّة واصطلاحيّة . وعلى الرغم من أنّ الفصول الأربعة والسنين الشمسيّة حسيّة تقريباً ، إلّا أنّ الشهور الاثني عشر التي لها أصل ثابت هي الشهور القمريّة . وفي ضوء هذا المعنى ، فإنّ معنى الآية سيكون على النحو التالي :

أنّ الشهور الإثنا عشر التي تتألّف منها السنة هي الشهور الثابتة في علم الله سبحانه وتعالى . وهي الشهور التي عيّنها في كتاب التكوين يوم خلق السماوات والأرض . وقرّر الحركات العامّة لعالم الخلق ، ومنها حركات الشمس والقمر . وأصبحت تلك الحركة الحقيقيّة والثابتة أساساً وأصلاً لتعيين مقدار هذه الشهور الإثني عشر .

ومن الآيات التي تنصّ على لزوم التأريخ القمريّ هي الآية الخامسة من سورة يونس التي مرّ ذكرها : **هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ** .

ومن الواضح أنّ الناس في أيّ بقعة كانوا من البرّ والبحر والجبال والصحارى يستطيعون أن يضبطوا حسابهم على امتداد الشهر القمريّ دون الحاجة إلى المنجّمين وأهل الحساب ، وذلك من خلال رؤية الأشكال المختلفة للقمر في السماء كالهلال ، والتربيع والتثليث ، والتسديس حتّى الليلة الرابعة عشرة حيث يظهر فيها بدراً . وهي ممّا يختصّ بها الشهر القمريّ لا الشمسيّ . وعلى الرغم من ذكر الشمس في الآية السابقة ، إلّا أنّها جعلت منازل القمر سبباً للحساب والتقويم .

ومن هذه الآيات : **يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ**

وَٱلْحَجّ.[١]

إنّ استبدال الشهور القمريّة بالشمسيّة هو النسيء الذي يعني تأخير الأعمال عن موعدها المقرّر. وهذا هو الذي اعتبره القرآن الكريم زيادة في الكفر. وهو ما جاء في الكلمات البيّنة الرائعة التى وردت في خطبة **رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم** التي ألقاها بمنى وأعاد فيها الشهور القمريّة إلى وضعها الطبيعيّ بعد أن استبدلت الشهور الشمسيّة بها في العصر الجاهليّ، وكانت قد جعلت على أساس سنّة **إبراهيم الخليل وإسماعيل الذبيح عليهما السلام**. وأعلن على رؤوس الأشهاد أنّ هذا الحجّ هو الحجّ الصحيح الذي وقع في وقته، وحان أوانه إثر استدارة الزمان. ويطلق على هذا الحجّ: **حِجَّة الإسلَام** لأنّه استقرّ في موضعه وفقاً للقانون الإسلاميّ، ووقع في شهر ذي الحجّة، وهو شهر الحجّ الحقيقيّ.

وجاء في «السيرة الحلبيّة»: **يُقَالُ لَهَا: حِجَّةُ الْإِسْلَامِ، قِيلَ لِإِخْرَاجِ الكُفَّارِ الْحَجَّ عَنْ وَقْتِهِ لِأَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يُؤَخِّرُونَ الْحَجَّ فِي كُلِّ عَامٍ أَحَدَ عَشَرَ يَوْماً حَتَّى يَدُورَ الزَّمَانُ إِلَى ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً فَيَعُودُ إِلَى وَقْتِهِ. وَلِذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذِهِ الْحِجَّةِ: إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّ هَذِهِ الْحِجَّةَ كَانَتْ فِي السَّنَةِ الَّتِي عَادَ فِيهَا الْحَجُّ إِلَى وَقْتِهِ، وَكَانَتْ سَنَةَ عَشْرَ.**[٢]

ونصّ على ذلك كلّ من **اليعقوبيّ**، **والمسعوديّ**، **وابن الأثير**[٣] بل إنّ

١ـ الآية ١٨٩ من السورة ٢: البقرة.

٢ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣، ص ٢٨٩.

٣ـ «تاريخ اليعقوبيّ» ج ٢، ص ١١٠، طبعة بيروت؛ و «مروج الذهب» ج ٢، ص ٣٠٢، طبعة بيروت.

المسعوديّ عندما ذكر حوادث السنة العاشرة للهجرة ، نقل كلام النبيّ : **إنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ** ، مكتفياً به دون التعرّض إلى ما حصل في حجّة الوداع من أُمور .

وهذه المعاني كلّها صورة معبّرة ناطقة وشاهد صدق على أنّ استبدال السنين الشمسيّة بالقمريّة لا يجوز . وعلى المسلم أن يولى غاية اهتمامه لحفظ الأوقات على أساس التأريخ الذي قرّره رسول الله مرتكزاً على سنّة إبراهيم الخليل ، وجعله القرآن الكريم حتماً ولازماً .

لقد منّ الله عزّ وجلّ عَلَيَّ بتوفيقه وعنايته فأعددت رسالة حول لزوم التعويل على بداية الشهور القمريّة برؤية الهلال في الخارج . وهذه الرسالة موسوعة علميّة وفقهيّة في لزوم اشتراك الآفاق في رؤية الهلال لدخول الشهور القمريّة . وقد اشتملت على بحوث فنيّة ذات أُسلوب رسائليّ تتكفّل بعلاج كلّ إشكال ، وقطع دابر كلّ خلاف .

تفيد هذه الرسالة ، بالبرهان العلميّ والدليل الشرعيّ ، أنّ الشهور القمريّة يجب أن تبدأ برؤية الهلال في الليلة الأُولى . وأنّ قول المنجّمين على أساس الحساب والرَّصَد ليس له حجّة شرعيّة . وبناءً على ضرورة الآيات القرآنيّة ، وإجماع أهل الإسلام ، وسنّة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إذ قال : **صُومُوا لِرؤيَتِهِ ، وَافْطَرُوا لِرُؤْيَتِهِ !** فإنّ الشهور القمريّة جميعها ينبغي أن تتحقّق بمشاهدة الهلال فوق الأُفق . وأينما رُئي الهلال ، بدأ الشهر . وفي الأماكن التي يتعذّر فيها رؤية الهلال في تلك الليلة ، ويُرى في الليلة التي تليها ، فإنّ بداية الشهر تكون من هذه الليلة . لذلك صحّت الفتوى المشهورة القائلة بأنّ دخول الشهر القمريّ تابع للرؤية ، وإنّ كلّ نقطة في العالم تابعة لأُفقها . وقول بعض العلماء والأساطين الذين يعتبرون خروج الهلال من تحت الشعاع كاف لجميع العالم أو لنصف الكرة

الأرضيّة ، ويحكمون بدخول الشهر في أرجاء العالم خلال ليلة واحدة ، ليس له اعتبار ، بل إنّ الأدلّة المتقنة تقضي بخلافه ، والبراهين المنتهية بضرورة ردّه ودحضه قائمة .

هذه الرسالة العلميّة والفقهيّة باللغة العربيّة ، وعنوانها : **رِسَالَةٌ حَوْلَ مَسْأَلَةِ رُؤْيَةِ الْهِلَالِ** . وقد صدرت في سياق الكتب المطبوعة تحت الرقم(٦) من دورة العلوم والمعارف الإسلاميّة .

فإن قال شخص :

ما ضرّ لو أنّ المسلمين قاموا بأعمالهم وتكاليفهم العباديّة ، من صوم وحجّ وفقاً للشهور القمريّة ، ومارسوا آدابهم وشؤونهم الاجتماعيّة والسياسيّة الأُخرى وفقاً للشهور الشمسيّة ، وحينئذٍ لا يلزم النسيء الذي يمثّل زيادة في الكفر ، إذ إنّهم يقومون بأعمالهم التي لا علاقة لها بالشرع على أساس تأريخ آخر كالتأريخ الروميّ أو الروسيّ أو الفرنسيّ أو الفارسيّ القديم من حيث تعداد أيّام الشهور ، حسب عقود اعتباريّة يضعونها . وعلى فرض أنّهم يجعلون هجرة **النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم** بداية للتأريخ في هذه التواريخ المذكورة ، فإنّ تأريخهم الرسميّ فقط هو التأريخ الشمسيّ تبعاً للمصالح الدنيويّة **فإنّنا نقول في إجابته :**

إنّ جميع الإشكالات تنبع من هذا الأُسلوب في التفكير ، وذلك :

أوّلاً : أنّ جعل التأريخ الشمسيّ تأريخاً رسميّاً، خلاف لنصّ القرآن والسنّة النبويّة وسيرة الأئمّة الطاهرين وعلماء الإسلام ، بل خلاف لمنهج المسلمين جميعهم .

ثانياً : هذا العمل يؤدّي إلى فصل الدين عن السياسة ، إذ إنّ القيام بالأعمال العباديّة وفقاً للتأريخ القمريّ ، وممارسة الأحكام الإجتماعيّة والشؤون السياسيّة طبقاً للتأريخ الشمسيّ من المصاديق الواضحة لفصل

الدين عن السياسة . وينتهي بعزل الدين عن شؤون الحياة المهمّة وحصره في الشؤون الشخصيّة والفرديّة .

ثالثا : يؤدّي إلى تعطيل الكتب والتواريخ المدوّنة ، وقطع الصلة بين الخَلَف والسلف الصالح ، لأنّنا نرى ـ منذ عصر صدر الإسلام حتّى الآن ـ أنّ جميع كتب التفسير ، والحديث ، والتأريخ والتراجم ، وحتّى الكتب العلميّة كالنجوم ، والرياضيّات ، والهيئة والفقه ، وغيرها قد دوّنت على أساس السنين القمريّة والشهور القمريّة . ونجد أنّ آلاف بل ملايين الكتب المؤلّفة في النطاق الذي كان يحكمه المسلمون سواء باللغة العربيّة ، أو الفارسيّة ، أو التركيّة أو الهنديّة ، أو الإفريقيّة ، أو الأُوروبيّة الشرقيّة ، كلّها تستند إلى التأريخ الهجريّ والسنوات والشهور القمريّة . فلو جعلنا التأريخ الشمسيّ هو الأساس في التأريخ ، أفلا يعني هذا إقصاء تلك الكتب عنّا ، وقطع الصلة بين هذا الجيل ، وبين الثقافة الإسلاميّة الأصيلة في القرون والأعصار الماضية ؟

إنّ استبدال التأريخ الشمسيّ بالتأريخ القمريّ يماثل استبدال الخطّ الإسلاميّ بالخطوط الأجنبيّة ، بل هو من متفرّعات ذلك الأصل ومن الفروع الناميّة لذلك الجذر .

رابعاً : يحول هذا العمل دون اتّحاد المسلمين في العالم ، ذلك لأنّ تأريخ المسلمين جميعهم هو التأريخ القمريّ ، فإذا استعملنا التأريخ الشمسيّ ، فإنّنا سنختلف معهم في التأريخ . وكذلك إذا اختار المسلمون أيضاً لأنفسهم تأريخاً آخر كالتأريخ الميلاديّ أو الزردشتيّ أو الكورشيّ أو غيرها من التواريخ . فإنّهم بهذه الطريقة ـ ويا للأسف ـ سيسيرون في اتّجاه معاكس لاتّجاه النبيّ الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم ممّا يؤدّي إلى تفرّق كلمتهم وتشرذمهم وشقّ عصاهم وانفصام عقدهم .

إنّ التأريخ من الأُمور الأُصوليّة للأحكام الإسلاميّة . واتّحاد المسلمين في التأريخ يفضي إلى اتّحادهم في الثقافة النبويّة واختلافهم فيه يؤدّي إلى تفرّقهم وتشتّتهم .

والإسلام الذي جمع الناس كلّهم من عرب ، وعجم ، وأتراك وأكراد ، وهنود ، وشرقيّين وغربيّين ، وسود وبيض ، وصفر وحمر تحت راية واحدة هي راية التوحيد ، على الرغم من اختلاف آدابهم وعاداتهم القوميّة حريّ بالتعظيم . وما أسوأ ما نفعل إذا تركنا المسلمين وشأنهم في التأريخ الذي يعتبر من أهمّ البواعث على الإتّحاد والوفاق ، وأهمّ الدعائم لتوطيد علاقاتهم وتعزيزها ! وليس من الإنصاف أن نجعل كلّ جماعة منهم تسير في الإتّجاه الذي اختارته لنفسها !

وتوحيد التأريخ كتوحيد اللغة الملحوظ في العبادات والمناسك ، كالقرآن ، والصلاة ، والدعاء ، والذكر ، يجعل المسلمين صفّاً واحداً . والإختلاف في التأريخ كالاختلاف في اللغة يشتّتهم ويفرّق كلمتهم .

وبينما نرى المسلمين في العالم يحتاجون إلى الإتّحاد والوفاق أكثر من أيّ شيء آخر ، وأنّ نبيّهم أمرهم بالإتّحاد ، وأنّ كتابهم ناداهم بقوله : **وَٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا** ، وأنّ القرآن والنبيّ أعلنا أنّ التأريخ هو القمريّ ، فلماذا نمزّق رسالة سعادتنا بأيدينا ، ونسير في الإتّجاه المعاكس ؟

وقد تنبّه أعداء الإسلام في القرون الأخيرة جيّداً إلى أنّ السبيل الوحيد للسيطرة على المسلمين ، والقضاء على كيانهم العقيديّ والثقافيّ هو إيجاد التفرقة بينهم في الآداب والتقاليد وتقسيم أقطارهم ، وتدمير الأركان التي تقوم عليها وحدتهم ، وذلك تحقيقاً لمصالحهم المادّيّة ، وإمعاناً في استغلالهم . لذلك استخدموا كلّ قواهم من أجل تقويض كيان المسلمين ،

وعملوا كلّ ما في وسعهم لتمزيق أوصالهم على امتداد السنين الخالية . وأفلحوا في ذلك من خلال خطط مزوّرة فجعلوهم طرائق قدداً ، وزعزعوا دعائم حضارتهم وآدابهم وأخلاقهم وعلومهم واحدة تلو الأُخرى .

وكان المرحوم والدي آية الله السيّد محمّد صادق الحسينيّ الطهرانيّ رضوان الله عليه يقول : عندما سيطر الإسكندر على الشرق وفتح الأقطار كلّها ، وسار حتّى الهند ، كتب إلى أُستاذه **أرسطو** يخبره أنّه استولى على أقطار الشرق جميعها . وطلب منه أن يرشده ماذا يفعل لكي تبقى تلك الأقطار تحت سيطرته .

فأجابه **أرسطو** أن يقسّم تلك الأقطار المفتوحة إلى أقطار صغيرة ، ويجعل على كلّ قطر حاكماً ، ويعلن نفسه حاكماً على الجميع ! وحينئذٍ تنقاد الشعوب كلّها إلى طاعته والعمل بأوامره ، ولا يتمرّد حاكم منهم ولا يرفع لواء المعارضة خوفاً على عرشه . وعندئذٍ تعمر تلك الأقطار ويجدّ حكّامها لحفظ مصالحه . ولو قدّر لأحد أن يقوم ضدّه ، فإنّه يبادر إلى قمعه وإخماد نار فتنته بما أُوتي من قدرة كبيرة !

بَيدَ أنّه إذا حكم تلك الأقطار وحده ، أو فوّض أُمورها إلى شخص واحد غيره . فإنّه يُخشى من أن يستفحل أمرها شيئاً فشيئاً وتتوحدّ فيما بينها وتتمرّد ضدّه . وذلك الشخص حتّى لو كان من أخصّ الخواصّ ، فإنّه يتمرّد ويطغى أيضاً ، ويطالب بالحكومة والسلطنة ، وحينَئذٍ يندحر ويأفل نجمه ، وتفلت تلك الأقطار كلّها من قبضته !

وقد انتهج الإنجليز نفس الخطّة في تعاملهم مع المسلمين . وساروا عليها بعد اندحار الإمبراطوريّة العثمانيّة المترامية الأطراف التي حكمت قسماً عظيماً من آسيا ، وأُوروبا ، وإفريقيا تحت عنوان الخلافة الإسلاميّة أكثر من ستّة قرون (من سنة ١٢٩٩ إلى سنة ١٩٢٣ م) . تعاقب على

حكومتها ثمانية وثلاثون سلطاناً على التوالي أوّلهم السلطان عثمان خان الغازي الذي تسلّم زمام الأُمور سنة ٦٩٩هـ وآخرهم السلطان عبد العزيز الثاني الذي حكم حتّى سنة ١٣٤٢ هـ وقد قسّم الإنجليز الدولة العثمانيّة عدّة أقسام ، جعلوا على كلّ قسم عميلاً من عملائهم .

فالقسم الأُوروبي الشامل لأقطار شبه جزيرة **البلقان** و**هنغاريا** وقسم من **رومانيا** الذي يضمّ **بوخارست** ، قسّموه إلى دول : **يوغسلافيا** (صربيا) ، و**ألبانيا** ، و**اليونان** ، و**بلغاريا** ، وقسم من **تركيا الأُوروبيّة** ، و**هنغاريا** (المجر) ، و**رومانيا** الشاملة **لبوخارست** .

والقسم الآسيويّ قسّموه إلى **تركيا** ، و**سورية** ، و**لبنان** و**الأردن** و**فلسطين** ، و**الحجاز** ، و**عدن** ، و**اليمن** ، و**العراق** ، و**الكويت** .

والقسم الإفريقيّ قسّموه إلى **مصر** ، و**طرابلس** التي تمثّل القطر **الليبيّ** ، وكما يلاحظ ، فإنّهم جزّءوا الدولة العثمانيّة إلى تسعة عشر جزءاً .

لقد بذل الكفّار قصارى جهودهم بعد تقسيم هذه الأقطار وقبله أيضاً من أجل القضاء على وحدة المسلمين الذين يحملون **القرآن المجيد** رمزاً لها ، وذلك بعد تغلغلهم في الأقطار الإسلاميّة الأُخرى قدراً ما وسيطرتهم عليها تحقيقاً لأهدافهم المشؤومة . وعملوا كلّ ما في وسعهم لزرع الأفكار القوميّة وتعاهدها بالرعاية ، وجعل كلّ شعب متمسّكاً بقوميّته وآدابه وتقاليده ، ومحبّاً لوطنه الذي يمثّل الحدود المعيّنة التي وضعوها في اجتماعاتهم . وشغلوا الناس بالصحف ، والإذاعات ، والسينمات ، وهيمنوا على معارفهم وثقافتهم بواسطة المدارس والجامعات ، وتأسيس الجامعات المستقلّة بذريعة الحفاظ على قوميّتهم وآدابهم التي لا تمثّل إلّا ألفاظاً جوفاء ، وهراء لا طائل تحته . وليس فيها إلّا الفخر بالعظام البالية النخرة لأسلافهم ، والتهافت على مقدار من الكؤوس والكيزان المحطّمة بوصفها

آثاراً قوميّة ، وجمعها في متاحف فخمة .

فحرّضوا الفرس على التمسّك بالآداب والتقاليد الزرادشتيّة وإحياء الزَّند [كتاب زرادشت] والأوِسْتا [كتابه المقدّس أيضاً] والمدح المفرط بملحمة الشاهنامة التي نظهما الفردوسيّ ، وعرض الأساطير الخاصّة بكورش ، وداريوش ، وسيروس ، ورستم ، وزال [والد رستم] .

وقد رأينا بأعيننا كيف كانوا يقفزون من فوق النار في آخر أربعاء من السنة الشمسيّة ، وكيف يحترمون النوروز والمهرجان [وهو عيد قديم للفرس ، يعتبر أكبر عيد بعد عيد النوروز] ويخرجون من البيوت في اليوم الثالث عشر من فروردين [يصادف الثاني من نيسان] ، وآلاف الحكايات والأساطير المخدّرة التي كانت تمثّل التعاليم السياسيّة للطبقة الحاكمة المتسلّطة على رقاب الناس وينبغي أن تطبّق في هذا البلد مع ما تتطلبّه من تكاليف باهظة .

واعتبروا لغة **القرآن** لغة أجنبيّة ، وهي اللغة الأُولى لكلّ مسلم ولم يعد لتدريسها في المدارس قيمة تذكر ، إذ امتهنوها امتهاناً حتّى كادت أن تعدم . وكانوا يستبدلون المفردات العربيّة العذبة بالمفردات الأجنبيّة والغربيّة التي يأخذونها من **كتاب** «**أوِسْتا**» متذرّعين بذرائع واهيّة ، وأنشأوا مجمعاً لغويّاً لوزارة التربيّة والتعليم لا يشمّ منه إلّا توجّه محموم يقضي بمحو الإسلام ، والاهتمام بالتغريب .

وقد طبّق المستعمرون أعداء الإسلام هذا المنهج في البلدان الإسلاميّة الأُخرى من خلال الاهتمام بالجذور التأريخيّة لكلّ بلد قبل الإسلام . ففي إيران ركّزوا على **النعرة الفارسيّة** ، وفي الأقطار العربيّة على **نعرة العروبة** ، وفي تركيا على **النعرة التركيّة** ، وفي شبه القارّة الهنديّة ، على **النعرة الهندوسيّة** ، وهكذا في بقيّة الأقطار حتّى لو كانت صغيرة ،كما في

الإمارات الواقعة على سواحل الخليج الفارسيّ نحو **قَطَر** ، و**القطيف** ، و**أبو ظبي** ، وغيرها ، إذ منحوا تلك الأقطار استقلالاً ظاهريّاً ، وضربوا على وتر **النعرة القوميّة** .

فهذه الأقطار التي قسّموها ومنحوها الاستقلال ، لم تستقلّ بحقيقة الاستقلال ، بل ظلّت تعيش في بقعتها الهزيلة شبه ميّتة ، تحت وصاية المستعمرين وانتدابهم .

ومن أهمّ الأشياء التي أفلحوا في طمس معالمها هو التأريخ الإسلاميّ القمريّ الذي أبطلوا مفعوله في كافّة الأقطار الإسلاميّة إلّا في المملكة العربيّة السعوديّة كما يبدو . ونسخوا ذلك التأريخ ، واستبدلوا التأريخ الشمسيّ به ، وذلك بحجّة أنّه نداء للإتّحاد العالميّ ، وضرورة للإرتباط بتأريخ الأقطار الصناعيّة والتجاريّة ، وأنّه لابدّ منه في العلاقات السياسيّة على الصعيد العالميّ . وأصبح التأريخ القمريّ الإسلاميّ منسوخاً بالتأريخ الشمسيّ متّخذين ميلاد السيّد المسيح بداية له . فأضحى التأريخ الميلاديّ هو التأريخ الرسميّ للبلدان الإسلاميّة ، وبذلك لا يعرف الناس شيئاً عن الهجرة النبويّة ، ولا عن محرّم وصفر .

وجعلوا بداية السنة في العراق وبين النهرين : **كانون الثاني** والشهور شهوراً روميّة ، وهكذا بدأوا بالتقويم وفقاً للشهور الميلاديّة التي تبدأ بكانون الثاني ، ويقع الشتاء في الشهر الأوّل والثاني منها . وهذه الشهور هي : **كانون الثاني ، شباط ، آذار ، نيسان، أيار، حزيران ، تمّوز ، آب، أيلول، تشرين الأوّل ، تشرين الثاني و كانون الأوّل** ،[1] وهو الشهر الأوّل

١ـ جاء في «النصاب» :

دو تشرين دو كانون و پس آنكه شباط و آذر و نيسان أيّار است

في الشتاء ، وجعلوا ميلاد السيّد المسيح بداية للتقويم ، وأطلقوا على السنين : اسم السنين المسيحيّة أو الميلاديّة .

وفعلوا مثل ذلك في أقطار بلاد الشام (سوريا ـ لبنان ـ فلسطين) ومصر وغيرها مستعملين تأريخ الإفرنج نفسه وبأسماء إفرنجيّة أجنبيّة مثل : نوفمبر ، وديسمبر وأمثالهما . وجعلوا تقويمهم ميلاديّاً أيضاً . وهكذا فعلوا في شبه القارّة الهنديّة (الهند ، والباكستان) .

وقد وجدوا أنّ من غير الصالح أن يجعلوا التأريخ ميلاديّاً في إيران

حزيران و تموز آب و أيلول نگهدارش كه از من يادگار است

وتعريبها : ⇦

⇦ **تشرينان وكانونان يتلوهما شباط ، وآذار ، ونيسان ، وأيّار**
حزيران ، وتمّوز ، وآب ، وأيلول فاحفظها فهي منّي لك تذكار

وأمّا أيّام هذه الشهور فهي : تشرين الأوّل ٣١ يوماً ، تشرين الثاني ٣٠ يوماً، كانون الأوّل ٣١ يوماً، كانون الثاني ٣١ يوماً ، شباط ٢٨ يوماً وفي الكبيسة ٢٩ يوماً، آذار ٣١ يوماً ، نيسان ٣٠ يوماً، أيّار ٣١ ، حزيزان ٣٠ يوماً ، آب ٣١ يوماً، أيلول ٣١ يوماً («التنبيه والإشراف» للمسعوديّ ص ١٨٣).

وأمّا شعر «نصاب» المعروف فهو قوله :

لَا وَلَالَبْ لَا وَلَا شش مه است لَلْ كطْ وَكطُ لَلْ شهور كوته است
لا ولا لب لا ولا لا فهذه ستّة أشهر لل كط وكط لل فهذة ستّة قصيرة

فإنّه يعود إلى الشهور الروميّة على الحمل والثور والجوزاء باللغة العربيّة . أي : أنّ عدد أيّام الشهور الروميّة من الحمل هي بالترتيب : ٣١ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣١، ٣١ ٣١، الشهور الستّة الأولى حتّى آخر السنبلة ، و ٣٠ ، ٣٠ ، ٢٩ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٠ ، الشهور الستّة الأخيرة حتّى آخر الحوت، ومجموعها : ٣٦٥ يوماً .

من الطبيعيّ ، لمّا كانت السنة الشمسيّة ٣٦٥ يوماً و ٥ ساعات و ٤٨ دقيقة و ٤٥ ثانية، وأرادوا أن لا تتأخّر السنة ، لذلك عليهم أنّ يجمعوا هذه الكسور في كلّ أربع سنوات مرّة واحدة، فتكون يوماً واحداً ، يضيفونه إلى تلك السنة . ويطلق على هذه السنة : الكبيسة.

دفعة واحدة لأنّ شعبها يتشرّف بتشيّعه واتّباعه العلماء الأبرار ولعدم استسلامه وخضوعه لحكّام الجور، على عكس الشعوب الأُخرى التي تعتنق المذهب السنّيّ فإنّها تنظر إلى الحكّام على أنّهم أولو الأمر وأنّ طاعتهم واجبة مهما كانوا. فإذا حكموا بتبنّي التأريخ الميلاديّ، فالجميع سامعون طائعون.

وكان استبدال التأريخ الميلاديّ الشمسيّ بالهجريّ القمريّ عسيراً جدّاً، بل ممتنعاً، وذلك بسبب وجود العلماء المتنفّذين في هذا البلد الشيعيّ.

لذلك نرى أنّ المستعمرين قاموا بتحقيق أهدافهم في هذا المجال مرحليّاً، لكي يعتاد الناس على المراحل السابقة ويألفوها شيئاً فشيئاً، حتّى لا يجدوا مانعاً من تنفيذ المراحل اللاحقة.

فطبّقوا مرحلة واحدة من تلك المراحل قبل ثمانين سنة، وذلك في الدورة الثانية لمجلس النوّاب، وهذه المرحلة هي استبدال الشهور الشمسيّة بالشهور القمريّة، وفي الدوائر الحكوميّة فقط دون حدوث تغيير في رأس السنين الشمسيّة، أو في أسماء الشهور الشمسيّة، فرأس السنين هو هجرة النبيّ الأعظم صلّى الله عليه وآله وسلّم من مكّة إلى المدينة المنّورة.[1]

١ـ لمّا كانت بعثة النبيّ الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم في ٢٧ رجب، وأنّه مكث في مكّة ١٣ سنة، ثمّ هاجر منها في ١٢ ربيع الأوّل؛ فإنّ لبثه في مكّة على نحو التحقيق ١٢ سنة و ٧ شهور ونصف الشهر. وأنّ مدّة مكوثه في المدينة ١٠ سنين إلّا أربعة عشر يوماً، أي: من ١٢ ربيع الأوّل، السنة الأُولى للهجرة حتّى الثامن والعشرين من صفر سنة ١١ هـ. وكانت هجرته سنة ٦٢٢ م. وصادف الأوّل من المحرّم في تلك السنة، وهو بداية السنة عند المسلمين، السادس عشر من تمّوز سنة ٦٢٢ حسب التعديل في تقويم جولين، والتاسع عشر منه حسب التعديل في التقويم الغريغوريّ الميلاديّ الحالي.

وأسماء الشهور هي الأسماء العربيّة المتداولة ، وفقاً لحركة الشمس في البروج الأثني عشر ، أي : من أوّل الربيع بالترتيب ، وهذه البروج هي :

الحَمَل ، والثَوْر ، والجَوْزاء ، والسَّرَطان ، والأسد ، والسُّنْبُلَة ، والميزان ، والعَقْرَب ، والقَوْس ، والجَدْي ، والدَّلْو ، والحوت .

وقد طرحوا المسوّغ لهذا التغيير في المجلس ، وهو تنظيم الشؤون الماليّة ، وذكروا أنّ السنة الشمسيّة من مصلحة الحكومة ، ذلك لأنّ السنة الشمسيّة تزيد على السنة القمريّة أحد عشر يوماً وحينئذٍ تصبّ ميزانيّة الحكومة ودفع رواتب الموضفين وفقاً لهذه الشهور في مصلحة الحكومة ونفعها .

وعلى سبيل المثال ، لو كانت نفقات الحكومة حسب السنين الشمسيّة أربعة وعشرين مليوناً سنويّاً ، فإذا أرادت أن تنفق ذلك المبلغ حسب الشهور القمريّة فإنّ عليها أن تزيد النفقات مليونين في كلّ ثلاث سنوات ، وذلك لزيادة شهر في كلّ ثلاث سنوات ، فتتضرّر الحكومة مليونين .[1]

١ـ وتنبّه العثمانيّون إلى هذا الموضوع أيضاً قبل سبعين سنة ، فغيّروا التأريخ الرسميّ إلى تأريخ شمسيّ . أي : بدّلوا تأريخهم في سنة ١٢٥٦ هـ ، إلّا أنّ السهو الذي ارتكبوه آنذاك هو جعلهم التأريخ شمسيّاً منذ ذلك الحين فما تلاه ، وبقاؤهم على التأريخ القمريّ في المدّة التي سبقت ذلك الحين ، فتأريخهم منذ اليوم الأوّل للهجرة لايدلّ على القمريّ ، ولاعلى الشمسيّ . إذ إنّ سبعين سنة منه شمسيّة بأسماء روميّة كشباط وتشرين وغيرهما ، وما سبق ظلّ قمريّاً وشهوره محرّم وصفر وغيرهما من الشهور .

لذلك نرى حتّى هذا التأريخ الذي نؤلّف فيه كتابنا هذا ، وهو ربيع الأوّل سنة ١٤٠٥ هـ ، أنّه مضى على ذلك التأريخ ١٥٠ سنة ، وأنّ النقص في هذا المقدار أربع سنوات ونصف ، فيجب أن يكون تأريخ السنوات العثمانيّة ١٤٠٠ سنة . غير أنّ مصطفى كمال باشا عندما تسلّم مقاليد الأُمور لم يغيّر التأريخ الهجريّ ، ويجعله ميلاديّاً فحسب ، بل جهد على جعل

وكذلك عندما بدأت دائرة الجمارك أعمالها في إيران ، تصوّروا أنّ التأريخ الشمسيّ ضروريّ في الشؤون الحكوميّة . فسألوا الناس : أيّ سنة شمسيّة هذه ؟ فلم يحصلوا على شيء . قالوا : ثمّة حَمَل وثور في سنين المنجّمين ، وهم يعلمون ذلك ، وهو ما أخذه البلجيك وطبّقوه .

وكلّما فكّرتُ في هذه الأدلّة لأعرف كيف تكون كافية لاستبدال الشهور والسنين القمريّة الإسلاميّة بالشهور والسنين الشمسيّة ، لم أهتدِ إلى شيء . وهل يكون الدليل على هذه الدرجة من الضعف ، إذ يغيّرون السنة المتداولة في بلد ما إلى سنة شمسيّة بسبب حاجة التعرفة الجمركيّة إلى ذلك ، ويبدّلون جميع الآداب والتقاليد والعطل والإجراءات الإداريّة والمراسيم في كافّة الداوئر كدائرة العدل ، والتربية والتعليم وغيرهما ، وحتّى وزارة الماليّة ويتلاعبون بشؤون البلد كلّها من خلال هذه الممارسات ؟ فأيّ حساب هذا ؟! وأيّ كتاب هو ؟!

وأمّا الميزانيّة ونفقات الحكومة التي تتضرّر حسب الشهور القمريّة ، فإنّ دليلها باهت واهٍ إلى درجة أنّ الإنسان يندهش من عقول الذين اقترحوا تغيير التأريخ ودرايتهم .

فمن قال بأنَّ تجعل الحكومة ميزانيّتها من الضرائب التي تجمعها من الشعب حسب الشهر والسنة القمريّة ، ثمّ تصرفها حسب الشهر والسنة الشمسيّة ، وتدفعها لموظّفيها ؟ فلو جمعتها الحكومة حسب التأريخ الشمسيّ ، فإنّها تدفعها وفقاً لذلك التأريخ . ولو جمعتها حسب التأريخ القمريّ ، فإنّها تدفعها وفقاً له أيضاً . وهكذا تبقى النسبة متعادلة ومحفوظة

جميع الآداب والتقاليد والنهج أجنبيّة ، وعطّل المساجد، واستبدل الجمعة بالأحد كعطلة رسميّة.

في كلا الحالين ، ولا يمكن أن يُتَصَوَّر ربح وخسارة أبداً .

فلو كانت ميزانيّة البلاد أربعة وعشرين مليوناً في السنة الشمسيّة ، وأراد ذوو الأمر صرفها حسب السنة القمريّة ، فلن تبقى على المبلغ نفسه ، بل تقلّ طبعاً ، وما يضرّ دفع المقدار الأقلّ حسب شهور وسنين أقصر ؟

إنّ تعيين الميزانيّة وعائدات الحكومة ومصاريفها ، وكذلك إنفاقها وجمعها ، كلّ ذلك سواء كان حسب السنين الشمسيّة أو القمريّة ، فإنّه يعود إلى الحكومة ، وهي صاحبة التصرّف ، والتناسب محفوظ على أيّ حال ، لا ينقص أو يزيد ريالاً واحداً .

لو دعوتم عشرة ضيوف إلى بيتكم مثلاً ، فإنّكم تضعون أمام كلّ واحد إناءً أو صحناً لطعامه ! ولو دعوتم عشرين ضيفاً ! فعليكم أن تهيّئوا عشرين إناءً ! والضيوف في كلا الحالين يأكلون من أوانيهم المعدّة لهم ويشبعون ! بَيدَ أنّكم لو دعوتم عشرين ضيفاً ، ووضعتم أمامهم طعاماً يكفي لعشرة ضيوف فقط ! فإنّ الجميع يبقون جياعاً !

ولا ضرورة تلزمكم أن تدعوا عشرين ضيفاً ، وتقدّموا لهم طعاماً يكفي لعشرة ! فإمّا أن تدعوا عشرين ، تقدّموا لهم طعاماً لعشرين ، أو تدعوا عشرة ، وتقدّموا طعاماً لعشرة . وفي كلتا الحالتين يشبع ضيوفكم جميعهم ، ولا تخجلون بسبب قلّة الطعام ، وتؤدّون ما عليكم !

إنّ كلّ ما أتى به أُولئك الأشخاص، تبريرات وذرائع واهية . فهم يريدون إلغاء محرّم ، وصفر ، ورمضان ، وذي الحجّة وطمس معالمها . ليخطوا خطوتهم الأُولى ، ويطووا مرحلة من المراحل ليمهّدوا الطريق لخطوات قادمة ومراحل لم تطو بعد .

قام المجلس الثاني بإلغاء السنين والشهور القمريّة من التقويم الرسميّ . واستبدل الحَمَل والثَوْر والجوزاء بمحرّم وصفر . وعندما

اعترضت عليهم الفئة المؤمنة الواعية الملتزمة بأنّ هذه الخطوة تعني إلغاء الشعائر الإسلاميّة ! وتغيير محرّم وصفر ! أجابوا :

لا دخل لنا بمحرّمكم وصفركم ! أقيموا مجالس العزاء في هذين الشهرين ! وصوموا في شهر رمضان ! وأدّوا مناسك الحجّ في ذي الحجّة !

لا يعنينا أبداً ممارسة أعمالكم العباديّة في أوقاتها المقرّرة في الشرع ! إنّه شيء يخصّكم ! فنحن نجعل التأريخ الشمسيّ تأريخاً رسميّاً للبلاد بسبب الأعمال الحكوميّة ، والعلاقات الدبلوماسيّة وتنظيم شؤون الحكومة وتنسيقها ، والأنظمة الإداريّة والوزارات ! وليس في هذا ضرر لأيّ شخص أو لأيّ مرفق حيويّ !

ومتى طلبنا منكم أن تصوموا في الحَمَل ! أو تحجّوا في السرطان ! فالحقّ ـ حينئذٍ ـ معكم ! ولكم أن تعترضوا علينا !

ولم يقل أحد لهؤلاء : إنّ الإسلام لا يفرّق بين الشؤون العباديّة والسياسيّة ، وإنّ الأنظمة الإداريّة لا تنفصل عن الصلاة والصوم ، وإنّ عمل الوزارات يصبّ في خدمة الثقافة الإسلاميّة الأصيلة ، والحجّ والزيارة ، وصوم شهر رمضان ، وإقامة العزاء على سيّد الشهداء عليه السلام . وليس عندنا : نحن وأنتم ! فالحكومة الإسلاميّة واحدة ، والأُمّة الإسلاميّة واحدة !

إنّ استبدال التأريخ القمريّ بالتأريخ الشمسيّ يؤدّي إلى فصل الشعب المسلم عن الحكومة ، ويستلزم عزل الإسلام عن الحقل الاجتماعيّ والرسميّ . ويؤول ـ في الحقيقة ـ إلى نسْخِ الإسلام وإقرار النظام الغربيّ والتغريب .

فهذه هي المرحلة الأُولى من التغيير التي كانت جارية وسارية المفعول في البلاد على امتداد عشرين سنة ، إلى أن حان الوقت لتنفيذ

المرحلة الثانية لهذه الخطّة ، وكانت الأرضيّة ممهّدة من كلّ الجهات ، وأعداء الإسلام يتربّصون وينتهزون الفرصة لتنفيذ تلك المرحلة .

فكانت الدورة الخامسة لمجلس النوّاب التي عقدت جلستها الثالثة والأربعين بعد المائة يوم الثلاثاء ٢٧ حوت ١٣٠٣ شمسيّ المصادف ٢١ شعبان ١٣٤٢ قمريّ ، فنسخت التأريخ الشمسيّ الذي كان وفقاً للشهور العربيّة وبأسماء عربيّة ، وأبدلته بالتأريخ الهجريّ الشمسيّ القديم .

وكلّ ما طرح في المجلس من كلمات وخطب للحؤول دون تحقيق هذا الأمر لم يؤت أُكُله . ولا سيّما كلمة السيّد شريعتمدار الدامغانيّ الذي تحدّث بنحو استدلاليّ ، فقال :

إنّ الشهور الشمسيّة المعيّنة وفقاً لحركة الشمس في البروج أفضل من الشهور التأريخيّة القديمة المزيّفة المختلفة التي لا تنسجم مع المبادئ العلميّة من قريب أو بعيد .

علماً أنّ أصل الاقتراح الذي طرح في المجلس جاء من قبل **الاقطاعيّ كيخسرو شاهرخ**[1] المجوسيّ المعادي للإسلام وأحد أعضاء المحفل الماسونيّ الإيرانيّ ، وبتشجيع من قبل **السيّد حسن تقي زاده**[2] العميل الخاصّ للأجانب في إيران ومن رؤساء المحفل الماسونيّ والمتمرّسين ذوي الخبرة الممتدّة ستّين سنة فيه .

وكان **للسيّد محمّد تديّن**[3] دور ملحوظ في هذا الموضوع كما يظهر

١ـ يرجع إلى كتاب «فراموشخانه وفراماسونرى در ايران» وتعني : «المحفل الماسونيّ والماسونيّة في إيران» تأليف إ سماعيل رائين ، الطبعة الخامسة ، ج ٢ ، ص ١٤٢ إلى ص ١٤٧. وكذلك الصفحات ٤٩ و ٥٠ و ٥٤ و ٧٥ و ٤٥١ .

٢ـ «فراموشخانه و فراماسونري در إيران» ج ٣ ، ص ٥٣١ إلى ٥٣٤.

٣ـ كان لهذا الشخص دور يؤبه له في مؤازرة البهلويّ [رضا خان] وتمكينه من التسلّط

من كلامه في ذلك المجلس .

وهذا الاقتراح يقضي بإجراء تغييرين في التأريخ الشمسيّ الرسميّ للبلاد : **الأوّل** : استبدال كالحمل والثور والجوزاء بالشهور . الشهور الفارسيّة القديمة وهي : **فروردين أُرديبهشت ، خُرداد ، تِير ، أُمرداد ، شهريور ، مهر ، آبان ، آذر ، دي ، بهمن ، إسفند** .[1]

الثاني : يكون عدد أيّام الشهور الستّة الأُولى : ٣١ يوماً والشهور الخمسة التى تليها : ٣٠ يوماً ، والشهر الأخير : ٢٩ يوماً فيصبح المجموع : ٣٦٥ يوماً . ويحسب الشهر الأخير (إسفند) : ٣٠ يوماً في كلّ أربع سنوات ، وذلك للكسر الموجود فتحسب تلك السنة : ٣٦٦ يوماً .

وكانوا يقولون :

إنّ هذا التقويم مأخوذ من تقويم **السلطان ملك شاه السلجوقيّ** . حيث إنّ هذا الملك لمّا رأى أنّ السنين الشمسيّة تسير إلى الوراء بسبب عدم محاسبة التعديلات ، وعدم محاسبة السنين الكبيسة بدقّة ، لذلك جعل السنين الشمسيّة بهذا الشكل مستهدياً بتنظيم وتنسيق الحكيم عمر الخيّام وبعض المنجّمين الآخرين ؛ إذ تكون الشهور جميعها ثلاثين يوماً في كلّ شهر ، ويصبح المجموع ثلاثمائة وستّين يوماً ، وعندها كانوا يضيفون خمسة أيّام لآخر شهر آبان أو إسفند ، لكي لا يحصل نقص في السنين ، ويسمّون تلك الأيّام الخمسة : **الخَمْسَة المُسْتَرَقَّةَ** . ويعود السبب في ذلك إلى أنّ المجوس قبل الإسلام كانوا لا يحسبون خمسة أيّام إضافية ضمن

على الناس . وكان عضواً في مجلس الشورى لعدّة سنين ، ثمّ رئيساً للوزراء في عهده ثمّ في زمن ابنه [محمّد رضا] .

١ـ ذكر المسعوديّ هذه الأسماء في كتاب «التنبيه والإشراف» ص ١٨٤ .

السنة ، وكانوا يتطوّعون للقيام بالأعمال الخيريّة خلال تلك الأيّام .

وكانت السنة تتألّف من ثلاثمائة وخمسة وستّين يوماً بالأيّام الخمسة المضافة إليها . وكانوا يكبسون سنة في كلّ أربع سنوات ، فيحسبونها ثلاثمائة وستّة وستّين يوماً . وللحصول على حساب أدق ،كانوا يحسبون كبيسة ثانية ، ويجعلون السنة الكبيسة سنة خامسة مرّة واحدة في كلّ ثلاث وثلاثين سنة ، أي :كان المفروض أن يحسبوا سنة ٣٢كبيسة بعد سنين ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ . إلّا أنّهم أخّروها سنة وكبسوا سنة ٣٣ .[١]

وفي ضوء هذا الحساب ، تتأخّر السنون الشمسيّة يوماً واحداً فحسب إلى ستّة آلاف سنة .

وهكذا نظّم **السلطان ملك شاه السلجوقيّ** هذا التقويم ، وجعل يوم جلوسه على العرش بداية للسنة معرضاً عن التأريخ الهجريّ ومهملاً إيّاه . وأراد أن يشيع هذا التقويم . إلّا أنّ الناس رفضوا ذلك بسبب تغيير بداية التأريخ من الهجرة إلى الجلوس على العرش ، فلم يلق تقويمه ترحيباً من الناس ، غير أنّه دقيق من حيث المحاسبة .

فإذا جعلنا أيّام الشهور الستّة الأُولى من السنة : ٣١ يوماً ، وأيّام الشهور الستّة الأُخرى : ٣٠ يوماً ، وأيّام إسفند : ٢٩ يوماً ، ونكبس كلّ أربع سنين مرّة واحدة ، وكلّ ثلاث وثلاثين سنة نكبس كبيسة ثانية ، فلا يظهر أيّ تغيير في عدد أيّام السنة ، ولا تتأخّر السنة أيضاً أي : أنّ هذا الحساب

١ـ في ضوء محاسبات الخيّام ، ينبغي كبس ثماني سنين في كلّ ثلاث وثلاثين سنة لكي لا يظهر اختلاف . لذلك بناءً على هذا الوضع ، يكبسون سنة في كلّ أربع سنين . وفي رأس السنة الأخيرة وهي السنة الثالثة والثلاثون يجعلون الكبيسة في رأس السنة الخامسة وهي السنة الثالثة والثلاثون . لذلك فالدورة الأخيرة للسنين الأربع البسيطة والسنة الخامسة ستكون كبيسة.

ينسجم مع تقويم ملك شاه من حيث المحتوى ويغايره من حيث عدد أيّام كلّ شهر خاصّة . وهذا الأمر ليس ذا بال .

وخلاصة القول إنّ هذا الحساب ضروريّ في السنين الشمسيّة بمقدار أوّل السنة وآخرها ، ولكن ليس هناك من فرق فيما إذا كانت أيّام الشهر الشمسيّ ثلاثين أو واحد وثلاثين ، أو قلّ عن ذلك أو زاد ، فالأصل في الحساب هو مجموع أيّام السنة .

نحن نجعل اسم فروردين للشهر الأوّل من الربيع ، طابق شهر الحَمَل أو لم يطابق .

هذا من حيث عدد أيّام الشهور ، وأمّا من حيث تغيير الأسماء فقد قالوا :

لا يهمّنا ، لأنّ التغيير هو تغيير الألفاظ ، ولا يضرّ أحداً . إذ إنّه رفع للألفاظ العربيّة واستعاضة الألفاظ التراثيّة القديمة بها ، وفي ذلك إحياء للسنن القوميّة . وكلّ شعب ينبغي أن يحترم طقوسه وشعائره . ويزيدون على ذلك أنّهم يزعمون بأنّ الإسلام دعاهم إلى إحياء السنن القوميّة .

ولمّا قيل لهم : إنّكم تقصدون رفع محرّم وصفر وطمس معالمهما ! قالوا :

لا ، لا نقصد ذلك ! فالأُمور الشرعيّة لها حرمتها وإنّما نريد رفع الألفاظ العربيّة ووضع ألفاظنا العريقة الجميلة العذبة موضعها ! ولا ينبغي لنا أن نكون أشدّ تحمّساً على العروبة من العرب أنفسهم . فما يستعمل بين النهرين (العراق) وغيره هذا اليوم هو : تشرين ، وكانون ، وشباط ، ولا نعرف دولة من الدول العربيّة قد استعملت الحَمَل ، والجوزاء ، والسنبلة .

وهنا قال **المرحوم المجاهد والعالم العظيم السيّد حسن المُدَرِّس** :

إنّ الأقطار الإسلاميّة كلّها تستعمل مُحَرَّم ، وصَفَر .

فقالوا :

لا يعنينا محرّم ، وصفر ، فهما ممّا يعني الشعوب ويخصّها ، إذ تقوم بشؤونها الشرعيّة حسب تلك الشهور ، وإنّما يرجع كلامنا إلى التقويم الحكوميّ الرسميّ ، لا الشؤون الشرعيّة للناس . وها نحن نريد أن نغيّر أسماء الشهور في هذا التقويم الرسميّ الشمسيّ نفسه الذي لا زلنا نعهده إلى اليوم . هو أمر لا ضرر فيه ، ولا علاقة له بمحرّم وصفر ، إذ لهما حرمتهما . وما نريده هو استبدال الحَمَل والجوزاء بأُرديبهشت وفروردين وليس هذا إلّا إحياءً لتقاليدنا العريقة وتراثنا القديم .

فقال أحد النوّاب المعارضين :

إذا أردتم تغيير الألفاظ فغيّروها إلى الألفاظ التي اخترعها أحد المنجّمين المعاصرين لهذه الشهور ، وهي تناسبها أكثر من غيرها . وهذا المنجّم هو **السيّد جلال الدين الطهرانيّ** ، فقد وضع تقويماً ، وجعل شهور السنة الشمسيّة كالآتي : **چَمَنْ آرا ، گُل آور ، جان پرور ، گرما خيز ، آتش بيز ، جهان بخش ، دِژَم خوي ، باران ريز ، أندوهگين ، سرماده ، برف آور ، مشگين فام** .[1]

فهذه الأسماء أجمل ، وتناسب الشهور من حيث المعنى أكثر من الأسماء التي أعدّها الإقطاعيّ كيخسرو من الكتب القديمة .

فچمن آرا أكثر مناسبة من فروردين الذي ترجم إلى «هم مانندي روانان» ويعني : مساواة الأرواح . [چمن آرا في اللغة العربيّة يعني : مُزيّن المرج] . وگل آور أفضل من أُرديبهشت الذي ترجم إلى «النظم التامّ

١ـ ذكر السيّد جلال الدين الطهرانيّ هذه الأسماء في الصفحة ٧٩ من تقويمه المؤرّخ سنة ١٣٠٩ شمسيّ . [١٩٣٠ م] .

وقدسيّة الأفضل» .

والخلاصة فقد أصرّوا على أنّ «فروردين» و«أُرديبهشت» وغيرهما أفضل ، وذلك إحياءً للأعراف القديمة . وحتّى أنّهم قالوا بأنّ «مُرداد» ينبغي أن يكون : أمرداد ، وذلك لمجيئه بالهمزة المفتوحة في اللغة القديمة .[1]

١ـ يقول دهخدا في معجمه [معجم خاصّ باللغة الفارسيّة] في مادّة أمرداد: جاء في «**الابستا**» : **أَمُرْتات** . وتات مقطع أخير في الكلمة ، وليس له استعمال مستقلّ . ويلاحظ هذا المقطع في خُرداد أيضاً .

وأمّا المقطع الآخر في الكلمّة فإنّه يتألّف من جزءين : الأوّل : «اَ» وهو من أدوات النفي ، يعني : لا . ويستعمل له بالفارسيّة كلمة «نا» أو «بي» . الثاني : **مِرْت** أو **مَرْت** ويعني : الموت والوفاة والفناء والهلاك . فيعني أمرداد ـإذَنْ : عدم الموت والفناء أو الخلود . وينبغي أن يكون مُرداد بأداة النفي : «اَ» لا مجرّداً عنها ، لأنّ المعنى يخالفه.

و**أَمرداد** في دين زرادشت : **أمشاسْپَندي** ، ويمثّل عدم الفناء ، والخلود ، أو مظهر الذات التي لا تزول : **أهُورمزدا** [وجود غير مرئيّ وخالق الحياة وواحد لاشريك له وعظيم وعالم] . وقد فوّض إليه حراسة النباتات والخضروات في عالم التراب (الأرض) (عن «معجم إيران القديمة» بقلم إبراهيم پور داود ، ص ٥٩) . ويُرجع إلى: «مزديستا» [يطلق على دين زرادشت] وتأثيره في الأدب الفارسيّ ، للدكتور معين. وكذلك يرجع إلى : «**أمشاسْپَندان**» .

وخلاصة ما نقلناه هنا عن «معجم دهخدا» جاء في تعليقة مادّة مرداد من هذا المعجم. ويقول أيضاً : أمرداد وهو الشهر الخامس في السنة ، وقد وكّل إليه اليوم السابع من الشهر، من **أمشاسْپَندان** ومظهر **أهورمَزدا** في الخلود ، وثواب أعمال المحسنين في جنّات الله تعالى. ورعاية النباتات في العالم الأرضيّ تقع على أمرداد.

ورأى المؤرّخ اليونانيّ **إسترابون** معبد أمرداد في آسيا الصغرى . وكان يقام حفل **أمردادگان** في يوم أمرداد من شهر أمرداد .

ويسمّيه المجوس في إيران : أمرداد أيضاً (من حاشية الدكتور معين على «البرهان القاطع» ذيل مرداد) . وجاء في هذه التعليقة أيضاً أنّ تات وهو المقطع الأخير في الكلمة يدّل على اسم مؤنّث مجرّد .

وكم دعا النوّاب المعارضون إلى :

التأمّل في هذه الأُمور ، وإلى اهتمام المجلس بأعمال أهمّ منها ، ومناقشة الموادّ المهمّة التي تستلزم الإهتمام ، وعدم تضييع الوقت في تغيير الأسماء ، إلّا أنّ دعوتهم لم تلق أُذناً صاغية ، إذ تمّ التصويت على ما أرادوا حالاً .

وحقّاً لقد خدعوا النوّاب المعارضين في هذه الجلسة ، وقالوا :

إنّها ألفاظ تراثيّة قديمة لأجل حفظ الروح القوميّة .

ولم يناقش أحد أنّ هذه الألفاظ أُخذت من «**الأبستا**» ، وأنّ أسماء ستّة من الملائكة الممثّلين **لأهُورمزدا** [وجود غير مرئيّ وخالق الروح والحياة] الحي الدائم موجودة بين هذه الشهور ، وهي : أُرديبهشت ، وخرداد وأمرداد ، وشهريور ، وبهمن ، وإسفند .

وكثير من النوّاب المعارضين أصابهم الدوار فلم يعرفوا ماذا يقولون . وكانوا يقولون :

نحن لا نعارض الآداب والتقاليد القوميّة .

ويقول في هذا المعجم أيضاً في مادّة **أمشاسْپَند** : هو المَلَك . وجاء في الابستا «أمِشَه وسِپَنته» مركّبة من جزءين : الأوّل «أمشه» وهو مركّب أيضاً من «اَ» علامة النفي ، و«مشه» من مادّة مَرْ بمعنى مُردن [الموت] . الثاني «سپنته» يعني المقدّس. فيكون المعنى : «جاودان مقدّس» [الخالد المقدّس] .

عدد «أمشاسپندان» أو «مهين فرشتگان» سبع ، وقد اندرج ستّ منها في الشهور ⇦ ⇦ الاثني عشر الحاليّة . هو من = **بَهْمَن** ، اشه وهيشته = **أُرديبهشت** ، خشتره وائيريه = **شهريور** ، سپنته أرمئيتى = **سپندارمذ** ، هئورو تات = خرداد ، أمرتات = **أمرداد** ، ووقع **سپتامينيو** (العقل المقدّس) على رأس هذه الستّ . بعد ذلك استبدلوا **أهورامزدا** به ، وقد ذكر اسم **أمشاسْپندان** مرّات عديدة في «گات» وهو أقدم قسم في الابستا.

فلم يقل أحد : هذه الآداب القوميّة هي آداب زرادشت والمجوس وقد نسف الإسلام دين زرادشت وآدابه وشعائره ، وشعّت شمسه المتألّقه فأذابت كلّ ما يدعو إلى ذكر «أهورمزدا» وملائكته .

وماذا يعني أن نجعل التأريخ على أساس الأيّام والشهور المجوسيّة في دولة إسلاميّة نظامها محمّديّ وتوجّهاتها قرآنيّة ؟ إنّه نسخ للإسلام ، وليس حديثاً عن ألفاظ جميلة حلوة . بل هو حديث عن غزو شيطانيّ غاشم لكيان الإسلام العظيم . إنّكم تضعون أسماء الشهور هذا اليوم بأسماء ملائكة الدين المجوسيّ ! وتبقون الهجرة النبويّة بداية للتأريخ بسبب خوفكم وعدم مؤاتاة الظروف ! وستبدّلونه غداً ! وتجعلون مكانه التأريخ الهخامنشيّ مع بداية جلوس سيروس ، وهو أكبر ملك هخامنشيّ على العرش ، أو مع بداية سلطنة كورش أو داريوش ! أو تجعلون بداية التأريخ اعتلاء البهلويّ على العرش ، كما فعل السلطان السلجوقيّ ، زاعمين أنّه المبدع للجديد ، والثائر ضدّ الرجعيّة والأفكار البالية !

لقد دافع أحد النوّاب في تلك الجلسة نوعاً ما ، وهو المرحوم شريعتمدار الدامغانيّ فقال مستدّلاً :

لا فائدة في تغيير أيّام الشهور وهو يمثّل خروجاً على الموازين العلميّة ، وأسماء الحَمَل ، والثَوْر والجَوْزاء ، أفضل من أسماء فروردين ، وأُرديبهشت ، وغيرها التي لا تحمل معنى مناسباً .

قال ذلك إلّا أنّه لم يسبر أغوار الموضوع ولم يبرهن على أنّ الإقتراح المطروح حول تغيير التأريخ بوصفه إحياءً للسنن القوميّة ، هو في الحقيقة إحياء لسنّة زرادشت والمجوس وإماتة للأحكام الشرعيّة والمحمّديّة الأساسيّة في بلد إسلاميّ ، إذ ـ كما قلنا هنا ، وكما ذكرنا ملائكة الدين الزرادشتيّ في التعليقة ـ لعلّه لم يعلم ، ولم يطّلع على جذور هذا

التغيير . لأنّ المقترحين خبّأوا مقاصدهم ، وخاضوا في الموضوع من منطلق استبدال الألفاظ العربيّة بالألفاظ القديمة فقط ، وقالوا :

إنّ المسألة مسألة تغيير الألفاظ فحسب ، وهي سهلة ويسيرة جدّاً .

وفي السابع والعشرين من حوت ١٣٠٣ الموافق للحادي والعشرين من شعبان سنة ١٣٤٢ ، ولثلاثة أيّام بقين للنوروز تمّ التصويت بأقصى سرعة وفي جلسة واحدة[1] فبدّلوا التأريخ ،[2] وبعد إجراء المراسيم المطلوبة ، صادقوا على هذا الإقتراح في الحادي عشر من فروردين سنة ١٣٠٤ شمسيّ [١٩٢٥/٣/٣١م] . وكان مؤتمن الملك (حسين بيرنيا) رئيساً للمجلس يومئذٍ فأرسل ما صادق عليه المجلس إلى الحكومة بوصفه بلاغاً تعميميّاً تنفّذه الدوائر الحكوميّة . وجاءوا بالألفاظ الجميلة لأُرديبهشت ، وبهمن ، وغيرها بوصفها هديّة العيد للشعب الإيرانيّ (عيد النوروز القوميّ) . وسقوا الشعب المسكين هذا السمّ الزعاف الذي تعلوه طبقة من القوميّة المعسولة ، إلى

١ـ بحيث إنّهم لم يعيّنوا تعديل هذا التأريخ واكتفوا بجعل إسفند ثلاثين يوماً في السنين الكبيسة ، إلّا أنّ السنة الكبيسة لم تعيّن . ولهذا السبب كاد الخطأ يقع في سنة ١٣٠٨ ، لأنّه كان واضحاً كالمعتاد أنّ السنة الرابعة بعد السنوات الثلاث : ٣٠٥ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ يجب أن تحسب كبيسة ، بينما الصحيح هو أنّها يجب أن تكون بسيطة لأنّ سنة ١٣٠٩ هي آخر سنة من دوران ٣٣ سنة ، ممّا ينبغي أن تجعل كبيسة . ولهذا السبب أخطأ أحد التقاويم فيها ، فاعتبر شهر إسفند من سنة ١٣٠٨ ثلاثين يوماً . وهذا العمل يقتضى أن يكون اليوم الثاني من الحمل مطابقاً لليوم الأوّل من فروردين. وهذا الخطأ منبثق عن خلل قانوني غفل عنه المجلس («تقويم سنة ١٣٠٩» للسيّد جلال الدين طهرانيّ ، ص ٧٨).

٢ـ ما ذكرناه هنا عن مجلس النوّاب حول تغيير التأريخ،نقلناه عن الصحف الرسميّة الملكيّة [التي كانت تصدر في العهد البهلويّ البائد] من ص ١٠١٠ إلى ١٠١٤ ومن ص ١٠٥٦ إلى ص ١٠٦٠ . فيما يتعلّق بالجلسة الثالثة والأربعين بعد المائة المحضر المفصّل ، صباح الثلاثاء ٢٧ حوت ١٣٠٣ الموافق للحادي والعشرين من شعبان سنة ١٣٤٢.

درجة أنّ كثيراً من الناس لم يعوا حقيقة الأمر لحدّ الآن فهم ينطقون بالأسماء القديمة دون أن يعرفوا جذورها .

وفي أعقاب اتّخاذ تلك الأسماء (فروردين ، أُرديبهشت وغيرهما) طابعاً رسميّاً في الدوائر الحكوميّة ، والمدارس ، والتقاويم والإعلانات ، نلاحظ **أوّلاً** : أنّ هذه الأسماء التي لم يعرفها إلى ذلك الزمن إلّا عدد يسير من الناس . قد اشتهرت وعرفت ، وانتقلت من المدارس إلى البيوت ، ومن تقاويم إداريّة إلى تقاويم جداريّة وبيتيّة فحفظ الكبير والصغير ، والرجل والمرأة آذر ، وبهمن ، وإسفندكما تحفظ سورة الإخلاص .

وثانياً : أنّ أسماء : محرّم ، وصفر ، وربيع الأوّل ، وجمادى الآخرة ، وذي القعدة وغيرها قد زالت تدريجيّاً . فلا أحد يعرف هذه الشهور ، ولا يدري متى تبدأ ومتى تنتهي ، ولا يطبّق ممارساته اليوميّة وواجباته الإجتماعيّه ومراسيمه ودعواته وحفلاته ومآتمه على هذه الشهور .

وكان شهر محرّم ، وشهر رمضان أشهر من غيرهما نسبيّاً بسبب إقامة العزاء ، والصوم . وجميع الناس الذين كانوا يصومون ـ إلّا الشيوخ الكبار منهم ـ يقولون : نصوم هذه السنة من ١٥ بهمن إلى ١٤ إسفند . مثلهم في ذلك مثل الشباب الذين يقيمون في الخارج فإنّهم يؤدّون عباداتهم حسب الشهور الميلاديّة مثل **فبراير ، ومارس ، وأبريل ، ومايو ، ويونيو ، ويوليو** ، وغيرها . وهذا التوجّه يتأسّى بالمنهج الذي رسمه الإستعمار الكافر لعزل النظام الإسلاميّ الرصين .

ومن هنا نفهم جيّداً مبلغ ما حقّقه الكافر من نجاح في تحقيق هدفه ، إذ وضع الأسماء الأجنبيّة والمجوسيّة بدل الأسماء الإسلاميّة وجعلها متداولة مستعملة من قبل الرجل والمرأة ، والعالم والعامّيّ والموظّف الحكوميّ

والتاجر ، والعامل والفلّاح ،[1] حتّى لوحظ أنّ بعض العلماء يستعملون

.....

١ـ وأحدثوا مثل هذا التغيير في الساعات ، وذلك بناءً على دخول الشهور القمريّة التي تبدأ بخروج القمر من تحت الشعاع ، ورؤيته بعد غروب الشمس ، فإنّ أوّل كلّ شهر قمريّ يبدأ من أوّل ليلته ، وليلة كلّ يوم مقدّمة على اليوم نفسه. لذلك فإنّ الساعة ١٢ ⇦ ⇦ هي أوّل الغروب وبداية دخول الليل ، وكلّ ساعة تمرّ تعني أنّ ساعة واحدة من الليل قد مضت. ولهذا جاء في الشرع المقدّس ذكر الواجبات التي يقوم بها الإنسان في الساعة الأُولى أو الثانية أو الثالثة أو الرابعة التي مضت من الليل. وهذا يكون إذا ما جعلنا بداية حساب الساعة، وهو أوّل الليل ، الساعة ١٢، أي : أوّل الساعة، وحينئذٍ نرى أوّلاً : أنّه سيتّضح كم ساعة قد مضت من الليل، فالساعة السادسة تعني أنّ ستّ ساعات مضت من الليل . وثانياً: أنّنا سنعلم عدد ساعات النهار من خلال بياض النهار ، لأنّ الساعة ١٢ تعني غروب الشمس وبداية الليل، فنعلم أنّ الساعة ٥ في النهار تعني أنّ عندنا سبع ساعات من النهار ، والساعة ٩ تعني أنّ عندنا ثلاث ساعات من النهار . وعلى هذا فساعة التوقيت المسائيّ لتحديد مقدار الليل، ومقدار النهار بسيطة ومفيدة جدّاً . والمسلم الذي يريد أن يستفيد من ليلة ويستثمر نهاره يعلم كم مضى من الليل ، وكم بقى للنهار .

وأمّا الساعات الزواليّة (التوقيت الظهريّ) فلا تدلّ على الليل والنهار . أنّها تدلّ على منتصف الليل ومنتصف النهار فقط ، بينما نرى أنّ عملنا يبدأ من أوّل الغروب، فما جدوى بداية منتصف الليل لنا ؟ مضافاً إلى ذلك فإنّ الساعة الواحدة تعني الواحدة صباحاً ، بينما قد مضى على أوّل الليل ساعات أكثر ، والساعة الواحدة لا تعني الساعة الواحدة حينئذٍ .

والصبح بالنسبة إلى الإنسان المسلم عبارة عن أوّل الفجر الصادق أو أوّل طلوع الشمس، وبعد ذلك يبدأ يومه ، لا أنّ يومه يبدأ من منتصف الليل . فبداية منتصف الليل للأشخاص الذين لا يفرّقون بين الليل والنهار وبداية كلّ واحد منهما ونهايته. إذ إنّهم قسّموا الساعات الأربع والعشرين إلى قسمين كلّ منهما اثنتا عشرة ساعة، بداية منتصف النهار، ومنتصف الليل ، شأنهم بذلك كغير المسلمين . وفي هذه الحالة فإنّ ما بعد الساعة ١٢ ليلاً يعود إلى غد تلك الليلة ، ومنتصف الليل بعد ذلك اليوم إلى الساعة ١٢ يعود إلى اليوم نفسه أيضاً. أي : أنّ كلّ يوم كامل يتألّف من منتصفي ليل مقدّم ومؤخّر . ولهذا يقولون : ليلة الثلاثاء، ومساء الثلاثاء ، أي : ليلة سابقة وليلة تالية .

الشهور القديمة في بياناتهم أيضاً . ويستعملون التأريخ الشمسيّ والأسماء المجوسيّة في تواقيعهم . وقد يلحقون التأريخ القمريّ بها أحياناً ، فيستعملون ما يطابق السابع من المحرّم سنة ١٣٨٧ هـ مثلاً . وقد يتركون ذلك التأريخ مكتفين بالتأريخ القديم وحده .

فهذه هي المرحلة الثانية من التغيير ، وقد طوت خمسين سنة من عمرها . وكانوا يتحيّنون الفرص باستمرار لتنفيذ المرحلة الثالثة من المشروع ، والأهم من التغيير الحاصل في المرحلتين السابقتين وهو نسخ التأريخ الهجريّ واستبداله بالتأريخ الشاهنشاهيّ . أي : نسخ رسول الله نفسه ، وسيطرة الطاغوت ، ورسميّة حكّام الجور وتلاعبهم بمقدّرات الشعب وعقائده .

وعلى الرغم من أنّ الطاغوت كان يحكم قبضته على الشعب مدّة

أمّا في ضوء الشهور القمريّة فإنّ لليوم ليلة كاملة حتماً ، وتلك الليلة تسبق نهار ذلك اليوم، فلا يحدث خطأ في الحساب ، فليلة الثلاثاء تعني الليلة التي تسبق يوم الثلاثاء، والليلة الرابعة عشرة من شهر رمضان تعني الليلة التي تلي اليوم الثالث عشر منه، وهكذا؛ وجميع الأحكام والواجبات المقرّرة لليالي ، هي لليالي التي تسبق النهار، وتبدأ من أوّل ⇦ ⇦ الليل، أي : الساعة ١٢ ، أوّل التوقيت المسائيّ . [التوقيت يبدأ من الغروب]

ولكن لمّا كانت ساعات التوقيت الظهريّ [الظهر بداية التوقيت] متداولة في البلدان الغربيّة، فإنّ حكومات البلدان الإسلاميّة وقّتت ساعاتها تدريجيّاً على أساس ساعة غرينتش الزواليّة. وسارت الشعوب شيئاً فشيئاً على نهج حكوماتها . إذ وقّت الناس الساعات في بيوتهم حسب التوقيت الظهريّ ، وذلك من أجل الاستماع إلى المذياع وغيره حيث تستعمل الساعات الزواليّة ، ومن أجل إرسال أطفالهم إلى المدارس، والذهاب إلى الدوائر . في حين أنّهم يحصلون على فوائد أكثر إذا استعملوا التوقيت المسائيّ [الغروب بداية التوقيت].

وكانت ساعة التوقيت الظهريّ تسمّى الساعة الإفرنجيّة [الأجنبيّة] ، أو الإنجليزيّة، أمّا ساعة التوقيت المسائيّ فتسمّى : الساعة الشرعيّة.

طويلة ، إلّا أنّه لم يعلن حتّى ذلك الحين عن نسخ حكومة رسول الله ، والقرآن ، ونسخ الشرف والفضيلة والوحي والنبوّة والولاية ، ونسخ الإيمان والعقيدة .

وإذا هم يعلنون ـ بهذا التغيير ـ على رؤوس الأشهاد عدم الحاجة إلى الدين ، والنظام المحمّديّ ، وقطع حلقة الوصل بين الظاهر والباطن ، والخروج من كنف رسول الله المعنويّ الروحانيّ والإستغناء عن الأحكام الإلهيّة .

ونعرض فيما يلي ما جاء في العدد ١٤٩٥٩ من صحيفة «اطّلاعات» المؤرّخة في ٢٤ إسفند ١٣٥٤ [١٩٧٥/٣/١٥ م] ثمّ نتطرّق إلى الحديث عنه بشكل مقتضب :

العنوان البارز في الصحيفة :

تمّت اليوم المصادقة على قرار تأريخيّ اتّخذه المجلسان في جلستهما المشتركة ويقضي بتغيير التقويم وبداية التأريخ في إيران . وسيكون عيد النوروز القادم في سنة ٢٥٣٥ الشاهنشاهيّة .

«هويدا» ، رئيس الوزراء : التقويم الدينيّ سيبقى ساري المفعول كما في السابق .

القرار الصادر عن الجلسة المشتركة لمجلسي الشيوخ والنوّاب التي ترأسها جعفر شريف إمامي في قصر الأعيان .

حيّا رئيس الجلسة في البداية العائلة البهلويّة المالكة وقدّم شكره لها على ما قامت به من جهود مضنية لرفعة البلد وشموخه ورقيّه طيلة خمسين عاماً معرباً عن تقديره لذلك . واعتبر ثورة الشاه والشعب السبيل الوحيد لتحرّر الوطن واستقلاله .

وفيما يلي نصّ القرار :

بإيمان قاطع بالنظام الشاهنشاهيّ [الملكيّ] الذي كان منذ أكثر من خمسة وعشرين قرناً ركناً ركيناً لدولتنا وحصناً حصيناً لقوميّتنا قرّر المجلسان اعتبار حكومة كورش الكبير مؤسّس النظام الشاهنشاهيّ في إيران بداية للتقويم واستهلالاً لتأريخ إيران القوميّ .[1] وباعتقاد راسخ بمبادئ حزب رستاخيز [البعث] الإيرانيّ صادق المجلسان على هذا القرار وذلك في جلستهما المؤرّخة في الرابع والعشرين من إسفند سنة ألف وثلاثمائة وأربع وخمسين .

وقد استهلّ رئيس المجلس الكلام في هذه الجلسة ، ثمّ تلاه السناتور الدكتور عيسى صدّيق ، وتحدّث بعده كلّ من : هلاكو رامبد والسناتور عماد تربتي ، والدكتور مصطفى ألموتي ، والسناتور شوكت ملك جهانباني ،

١ـ ينبغي أن نعلم أنّ جميع المسلمين في العالم ، منذ عصر صدر الإسلام وإلى الآن، جعلوا بداية تأريخهم هجرة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم من مكّة المكرّمة إلى المدينة المنوّرة. وهذا القرار الذي صادق عليه المجلسان يمثّل خروجاً من الصفّ الإسلاميّ وإعلان الانفصال عن المسلمين بعدم الاهتمام بشأن رسول الله . وذكر المسعوديّ في كتاب «التنبيه والإشراف» ص ١٩٥ إلى ٢٤٠: أنّ المسلمين بعد الهجرة كانوا يسمّون السنين بالحوادث المهمّة التي تقع فيها، ويصبح ذلك الاسم علماً لها ، فأطلقوا على السنة الأُولى : سنة الهجرة والثانية : سنة الأمر ، والثالثة : سنة التمحيص ، والرابعة : سنة الترفيه ، والخامسة : سنة الأحزاب، والسادسة : سنة الاستئناس ، والسابعة : سنة الاستغلاب ، والثامنة : سنة الفتح، والتاسعة: سنة ... ، والعاشرة : سنة حجّة الوداع ، والحادية عشرة : سنة الوفاة؛ ويقول في ص ٢٥٢: وفي السنة ١٧ أو ١٨ شاور عمر الصحابة حول التأريخ ، فكثر منهم القول ، فأشار عليه أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب أن يؤرّخ بهجرة النبيّ وتركه أرض الشرك . فجعلوا التأريخ من المحرّم ، وذلك قبل مقدم النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إلى المدينة بشهرين واثني عشر يوماً ، لأنّهم أحبّوا أن يبتدئوا بالتأريخ من أوّل السنة.

والدكتورة مهين صنيع . وعندها تمّت المصادقة على القرار بالإجماع .

وقد أثنى شريف إمامي في كلمته الإفتتاحية على جهود الشاه ودعا إلى دمج المجلسين بسبب ضيق الوقت ، ثمّ طلب أن يتكلّم ثلاثة أعضاء من كلّ مجلس (يوم ميلاد رضا شاه) .

وتُلي القرار من قبل الدكتور جواد سعيد نائب رئيس المجلس النيابيّ ، ثمّ تحدّث «هويدا» .

وكان المتحدّث الأوّل هو الدكتور صدّيق ، فأشاد بجهود رضا شاه ، وتحدّث عن الظروف التي كانت تمرّ بها إيران آنذاك والفوضى التي كانت سائدة . وأحصى الإنجازات الهامّة التي حقّقها رضا شاه يومئذٍ ، ومنها :

إيفاد الطلبة الجامعيّين إلى الخارج ، وتأسيس جامعة طهران في فروردين سنة ١٣١٠ [١٩٣١ م] والتعليم المجّانيّ في جميع أرجاء البلاد ، وتشكيل النوادي ، وإنشاء المسابح من قبل وليّ العهد ، وإقامة الذكرى الألفيّة للفردوسيّ سنة ١٣١٣ ، وافتتاح مقبرته في طوس (وفي تلك السنة أقامت الجامعات العالميّة المهمّة احتفالات لتكريم الفردوسيّ وخدماته للغة الفارسيّة ، والقوميّة الفارسيّة ، وتأريخ الفرس) ، وإنجاز مهم جدّاً كان يبدو مستحيلاً ، وهو إلغاء الحجاب في ١٧ دي ١٣١٤ [١٩٣٥/١/٧ م] ، وتجمّع العلماء من شتّى أنحاء العالم للتحقيق حول الفردوسيّ والمفاخر الفارسيّة . حيث أطال الشرح في هذا المجال ، وتحدّث عن جهود الشاه محمّد رضا فى إعلانه إلغاء الحجاب . ثمّ تطرّق إلى ما يسمّى بالثورة البيضاء . وتحدّث بعده السناتور عماد تربتي فتطرّق إلى مواضيع شتّى كما فعل صدّيق . وتلاه السناتور شوكت ملك جهانباني ، فتحدّث عن جهود رضا شاه في إعلانه إلغاء الحجاب . وتحدّث بعده الدكتور مصطفى ألموتي فخاض في ما خاضوا فيه . أعقبه هلاكو رامبد ، فالدكتورة مهين صنيع اللذين دار

حديثهما حول المواضيع المطروحة نفسها .

وبعد المصادقة على القرار ، تحدّث السناتور العلّامة وحيدي . ولمّا كان حديثه مشحوناً بالإفتراء والكذب والمكر ، وفيه ما فيه من التشويه والتدليس والتبديل المعنويّ ، إذ أعلن عن دعمه لحكّام الجور بدهاء عجيب مع الدليل والبرهان ، وأشاد بهم على لسان رسول الله مطبّقاً الروايات والأخبار المأثورة حول الإمام العادل على السلاطين الجائرين والحكّام الفاسقين الظالمين ، لذلك ننقل حديثه هنا نصّاً ليطّلع القرّاء على كيده وتدليسه وتلبيسه . بدأ حديثه قائلاً :

اسمحوا لي أن أوافيكم بموجز عن عظمة كورش الكبير مؤسّس الشاهنشاهيّة الفارسيّة ، وعن وجوب طاعة الملوك والحكّام مستهدياً بمبادئ الدين الإسلاميّ المبين ، وموازين الإستنباط والإجتهاد .

لقد جاء في علم الأُصول أنّ مصادر الإستنباط هي : الكتاب ، والسنّة ، والإجماع ، والعقل . فالكتاب هو القرآن المجيد ، كتاب سماويّ ومرشد عالميّ نزل على الرسول الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم . ويلاحظ في هذا الكتاب الإلهيّ المقدّس آيات باهرة تتحدّث عن شخصيّة كورش الكبير وإنسانيّته وحبّه الخير للآخرين ، وتسمّيه : **ذُو ٱلْقَرْنَيْنِ** . قال تعالى : **وَيَسْئَلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُو مِنْهُ ذِكْرًا** ، وتسمية كورش الكبير بذي القرنين من لطائف المعجزات في القرآن المبين ، إذ ثبت بعد بحوث علميّة دقيقة أنّ طرفي قبّعة هذا الإمبراطور لهما نتوءان . ولذلك ذكر القرآن الكريم هذا الملك العظيم بذي القرنين .

ثمّ قال دفعاً للشبهة التي ترى أنّ المقصود بذي القرنين هنا هو الإسكندر :

كان الإسكندر ظالماً سفّاحاً ، والقرآن الكريم لا يمدح الظالم السفّاح

أبداً .

وقال بعد ذلك :

وتعكس آيات أُخرى أيضاً فكر هذا الإمبراطور العادل وسلوكه .

وأردف قائلاً :

وأنا أتحدّث عن عظمة هذا الملك والإعتقاد بنظام الملكيّة والسلطنة ، أنقل لكم ما جاء في الخبر أنّ الله الجليل خاطب نبيّه إبراهيم الخليل قائلاً : يا إبراهيم ! أنت مظهر علمنا والمَلِك مظهر ملكنا . ويستنبط من هذا الخبر أنّ مقام الملكيّة والسلطنة الشامخ كان ولا يزال يستظلّ بعناية إلهيّة خاصّة .

وقال الشاعر جلال الدين مولويّ إشارة إلى مضمون هذا الخبر : «پادشاهان مظهر شاهى حقّ» [1]

وتقرّر السنّة النبويّة هذا الخبر أيضاً . وجاء في المأثور والخبر المشهور أنّ النبيّ الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يشير مراراً إلى عظمة الزمن الذي ولد فيه ، فقد نقل عنه قوله في جمع من أصحابه : **وُلِدْتُ فِي زَمَنِ الْمَلِكِ الْعَادِلِ** . ونجد هنا أنّ النبيّ الأعظم يثني بكلّ صراحة على أنوشيروان إمبراطور فارس آنذاك .

أمّا الحديث الآخر الذي يوجب طاعة الملك بكلّ وضوح وأرى من الأفضل قبل ذكره أن أُنَبِّه على مصدره ، ثمّ أتطرّق إليه لئلّا يتبادر إلى الأذهان أنّ هذا الكلام غير مأثور ، ولا يمكن التعويل عليه . فمصدره كتاب معتبر وعظيم لأحد علماء الإسلام ، وهو الشيخ الصدوق . والحديث مذكور في كتابه «الأمالي» ، وجاء فيه : **لَا تُذِلُّوا رِقَابَكُمْ بِتَرْكِ طَاعَةِ السُّلْطَانِ !** إلى أن يقول : **وَإِنَّ صَلَاحَكُمْ فِي صَلَاحِ سُلْطَانِكُمْ وَإِنَّ السُّلْطَانَ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ**

١ـ معناه : الملوك مظهر لملك الحقّ .

الرَّحِيمِ ؛ فَأَحِبُّوا لَهُ مَا تُحِبُّونَ لِأَنْفُسِكُمْ وَاكْرَهُوا لَهُ مَا تَكْرَهُونَ لِأَنْفُسِكُمْ.

وثمّة حديث آخر جاء في هذا الكتاب المعتبر والقيّم ، وهو قوله : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : **طَاعَةُ السُّلْطَانِ وَاجِبَةٌ ، وَمَنْ تَرَكَ طَاعَةَ السُّلْطَانِ فَقَدْ تَرَكَ طَاعَةَ اللَهِ ، عَزَّ وَجَلَّ وَدَخَلَ فِي نَهْيِهِ.**

ونرى هنا أنّ هذا الحديث يعتبر طاعة الملك كطاعة الله ولا غبار عليه.

وأمّا وجوب طاعة الملك بالإجماع ، فإنّنا لمّا كنّا نعلم أنّ الإجماع هو الرأي الكاشف عن قول المعصوم ، وأنّ سيّد المعصومين وإمامهم أوجب طاعة الملك بالنظر إلى وحدة الملاك فمن هذا المنطلق تصبح طاعة الملك واجبة .

وبخاصّة علينا نحن الإيرانيّون الذين لنا خصوصيّاتنا الإيمانيّة والروحانيّة كما قال مولى المتّقين وأمير المؤمنين . وقد عُرفنا في التأريخ أنّنا نعتبر أوامر الشاه هي أوامر الله سواء كانت صادرة من الله أو من الشاه ، وذلك انطلاقاً من سنننا القوميّة .

ومن الجدير ذكره أنّ طاعة الملك مسلّمة الصدور عن المعصوم حسب ما تفيده الأخبار العديدة ، لذلك نعتبرها كالإجماع المصطلح بالنظر إلى وحدة الملاك .

وأمّا الدليل العقليّ الذي يدور حول لزوم طاعة الملك ، فمن البديهيّ أنّ معصية الملك العادل والعالِم والمقتدر تؤدّي إلى تخلخل النظم ، وتصدّع الأُمور السياسيّة والإجتماعيّة والعلميّة والإقتصاديّة وغيرها .

لَوْلَا السُّلْطَانُ لَأَكَلَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً .

أيّها النوّاب المحترمون ! ولحسن الختام نذكر حديثاً مشهوراً نقله شيخ المحدّثين الحرّ العامليّ ، وهو قوله : **السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَهِ فِي الْأَرْضِ ، يَأْوِي إِلَيْهِ كُلُّ مَظْلُومٍ** . وقد ترجمه الشاعر العزيز سعدي شعراً ، وأضاف

إليه امتزاج الظلّ بصاحبه :

پـــادشه ســـايهٔ خـــدا بـــاشد سايه از ذات كى جدا باشد؟[١]

والآن حيث تمّ تشكيل هـذه الجلسة الحـماسيّة المشـتركة لتكـريم الذكرى الخمسين للحكومة الشاهنشاهيّة البهلويّة المباركة التي تتزامن مـع الميلاد السعيد لعـميد الأُسـرة الشـاهنشاهيّة ، يـطيب لي أن أبـعث السـلام والتحيّة إلى الروح الطاهرة لهذا الشـاهنشاه الكـبير ، وأسأل اللـه تـعالى أن يمنّ علينا بتوفيق الطاعة لجلالة الشاهنشاه آريامهر وخدمته أكثر فأكثر .

يـحيا الشـاهنشاه آريـامهر ، والمـلكة الكـريمة فـرح ، ووليّ العـهد الميمون رضا .

تحيا إيران .

ويلاحظ من خلال التمعّن في هذا الكلام كم مسخ العلاّمة الوحـيديّ نفسه وكم شوّه الحقائق الواضحة .[٢]

١ـ وتعريبه : السلطان ظلّ الله ، ومتى انفصل الظلّ عن الذات ؟

٢ـ العلاّمة الوحيديّ نجل الشيخ أبو القاسم رئيس العلماء الكرمانشاهيّ ، ومن أحفاد المرحوم آية الله الشيخ محمّد باقر الوحيد البهبانيّ . وكان من الطلاّب الفضلاء في النجف الأشرف، ومن تلاميذ أساتذة بارزين كالشيخ ضياء الدين العراقيّ. وقيل إنّـه حـصل عـلى إجازات متعدّدة في الاجتهاد من مختلف العلماء . وفي سنة ١٣١٤ شمسيّ (١٩٣٥ م) حيث أمر رضا شاه بعقد مجالس الضيافة المختلطة، كان هذا الرجل وزوجته من المدعوّين فـي كرمانشاه. وكان المضيّف هو السيّد أصغرشاه. وبينما حضر مدير شرطة المدينة وكثير من المدعوّين مع زوجاتهم السافرات، دخل العلاّمة الوحيديّ ، وكان يعتبر أحد العلماء ، دخل بزيّ علماء الدين مع زوجته ونظم قصيدة طويلة قرأها في ذمّ الحجاب مطلعها : «به شـرع أحمد مرسل حجاب لازم نيست» يعني : «لا ضرورة للحجاب في شريعة أحمد المرسل» . ثمّ تعرّض إلى مدح البهلويّ . وجاء بعدها إلى طهران ونـزع العـمامة والجبّة والعـباءة ولبس البنطلون ووضع رباط العنق ، وحلق لحيته . ولم يألُ جهداً في مؤازرة الأُسرة البهلويّة حتّى

ولا نناقش هنا ما قاله سائر المتحدّثين ، ولا قضيّة رفع الحجاب وانتهاك عفّة النساء ، أو تكريم الفردوسيّ صانع الأساطير الذي اعتبروه رمزاً للقوميّة ، ورفعوه في مقابل الإسلام بذريعة مجابهة العرب ومواجهتهم وتجمّعوا حول تمثاله ليلطموا عليه الصدور ، وأمثال هذه الخزعبلات ، ذلك لأنّ هؤلاء المتحدّثين أشخاص معروفون لا يخفى أمرهم على أحد ، إذ درسوا منذ طفولتهم في هذه المدارس الاستعماريّة ، وتعلّموا على يد هؤلاء المعلّمين الذين يسيرون على منهج مرسوم لهم من الخارج لإضعاف الإسلام والتبجّح بالقوميّة الفارسيّة الزرادشتيّة المجوسيّة البالية . فلا نرتّب أثراً على سماع هذه الكلمات المكرّره التي يجترّونها .

وذلك لأنّ اتّجاه هؤلاء ومبدأهم ومنتهاهم وغايتهم وهدفهم ليس إلّا هذه الكلمات الجوفاء الفارغة التي لا تُغني ولا تُسمن . ولعلّهم درسوا في الخارج وسمعوا هذه الأباطيل من أُولئك الأساتذة الأجانب الذين يتظاهرون برغبتهم في تقدّم البلدان الشرقيّة ورقيّها كأنّهم أعطف عليها من أهلها . ولنا أن نقول لهم : أظئر أعطف من أُمّ على ولدها ! فقد سمعوا تلك الأباطيل

آخر عمره . وكان من وعّاظ السلاطين . وأحد أعضاء مجلس الشيوخ والنوّاب مدّة طويلة إلى أن نزلت على رأسه صاعقة وذاق جزاء أعماله المشينة . **وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ وَعْدُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ** (الآية ٣١، من السورة ١٣ : الرعد) . وعاش الوحيديّ حياة الترف طيلة الحكم البهلويّ ⇦ ⇦ الجائرالذي امتدّ لخمسين سنة . وباع دينه وشرفه لأجل دنياه . وأصبح في زمرة المستجدين والوصوليّين النفعيّين المجتمعين على مائدة الظلمة الملطّخة بالدم إلى أن صار هدفاً لرصاصة الغيب الإلهيّ **خائباً قد خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةَ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ** ، وإذا به يهوي في جهنّم بغتة ، فيُحشر مع مواليه ؛ **ٱلْمُنَافِقُونَ وَٱلْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِن بَعْضٍ** . وهذا هو الجزاء الدنيويّ ، فماذا سيكون الجزاء الأُخرويّ ، **وَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا الْمَوْتُ لَكَفَى ، كَيْفَ وَمَا بَعْدَ الْمَوْتِ أَعْظَمُ وَأَدهَى .**

وتعلّموها وتعلّقت بها أرواحهم فأصبحوا أدوات طيّعة بِيَدِ الأجانب والإستعمار الكافر . لذلك لا عجب أن يعتبروا الشاه البهلويّ الإمبراطور العادل الوحيد الذي يرعى شعبه ، وهو الذي يشهد التأريخ على عمالته للإستعمار ، وقد تسلّط على رقاب الناس بالحديد والنار ، وفُرض على الشعب المسلم طيلة خمسين سنة فأذاقه الأمرّين إبعاداً وسجناً وتعذيباً وقتلاً وأسراً .

بل العجب من «الوحيديّ» وأمثاله ، إذ كيف يبيعون شرفهم وكرامتهم وهم على ما هم عليه من الرصيد العلميّ تطييباً لقلب ملك جائر هم أعرف بظلمه منّا ، ويلهجون باسمه في المجالس والمحافل الخاصّة من أجل حطام الدنيا الزائل . ويتملّقون تملّقاً تشمئزّ منه الطباع ليقتاتوا من فتات مائدته الوضيعة . ويضحّون بدينهم وكتابهم ونبيّهم ويبيعونها بثمن بخس من أجل منصب لا يبقى ، وبغية التزوّد من الحطام الكاسد لأُولئك الزعانف التافهين .

فكلّ عاقل وعالم له أدنى إلمام بمادئ الأُصول والفقه في الإسلام يفهم من كلام هذا الرجل أنّه لم يأت بشيء غير التزوير والخداع والمكر والزيغ ، ولم يقدّم للناس إلّا تشويه الحقائق .

فالقرآن الذي نزل من الباري تعالى لتوطيد دعائم العدل والتوحيد ، متى أوجب طاعة الحاكم ؟ والنبيّ الذي عانى ما عانى من الهموم طيلة ثلاث وعشرين سنة لتثبيت أركان التوحيد والعدل والكفاح ضدّ الشرك والظلم، وطيلة مدّة هجرته لعشر سنوات في المدينة كان في الصفّ الأوّل للمجاهدين وأقربهم إلى العدوّ ، وكان يذهب في الغزوات التي كانت تقع في كلّ شهرين على النحو المتوسّط ، كيف يأمر بإطاعة الملك ، ويفرض اتّباعه بلا نقاش ؟

وهذه الروايات التي نقلها مع ما فيها من الضعف والإرسال في سندها لا تدلّ على اتّباع الحاكم الجائر . فالمراد بالسلطان هو السلطان العادل ، والإمام بالحقّ أو الفقيه الجامع للشرائط المنصوب من قبل الإمام .

وحرمة اتّباع السلطان الجائر ، والإقتداء بالحاكم الفاسق العاصي وفقاً للحديث المتّفق عليه بين الفريقين القائل : **لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ** لا تُبقى إطلاقاً أو عموماً لمطلقات وجوب طاعة السلطان على فرض صحّة سندها . وقد حصر القرآن الكريم وجوب الطاعة برسول الله ، وأُولي الأمر المراد بهم أئمّة الدين وخلفاء المرسلين بالحقّ ، وأوجب القرآن طاعة الأنبياء العظام المبعوثين من ربّ العالمين لا غير ، وأمر بلزوم اتّباعهم واقتداء الناس بهم .

والقرآن الذي يعنّف حكّام الجور في العالم كفرعون ، والنمرود ، وهامان ومن دار في فلكهم ، ويأمر الأُمم باتّباع الأنبياء ويحثّها على التمرّد ضدّ أُولئك الطغاة الذين وقفوا بوجه الأنبياء ،كيف يوجب طاعة أمثالهم بلا قيد ولا شرط ؟

إنّ خيانة الوحيديّ في نقل هذه الأخبار تتمثّل بـ: **أوّلاً** : في طرحه هذه الأخبار وكأنّها صحيحة السند ومشهورة ومعروفة ، وهي ليست كذلك طبعاً ، ولم يذكرها أيّ كتاب من مجاميع الشيعة أو السنّة بسند صحيح . وثانيا : في إطلاقه لها وتغاضيه عن ذكر القيد والمقيّد والخاصّ ، والمخصّص . وهذه خيانة عظمى .

وثمّة مؤاخذة كبيرة على من قال بأنّ ذا القرنين المذكور في القرآن هو كورش الفارسيّ . وعلى فرض صحّة هذا المعنى ، فإنّ القرآن أثنى على شمائل ذي القرنين وحسب ، ولم يرد فيه ذكر يؤكّد على لزوم متابعته بوصفه ملكاً ، فأين وجد ذلك ؟ ليدلّنا ويرينا ما وجده .

والعجيب أنّه يستدلّ على أنّ ذا القرنين لا يمكن أن يكون الإسكندر المعروف ، لما قيل إنّه كان ظالماً والقرآن لا يمدح الظالم ، فكيف يجوز له حينئذٍ أن يوظّف هذا الكلام من أجل لزوم اتّباع الشاه والشاهنشاه والأُسرة البهلويّة ، ويزعم أنّ ذلك جاء في بيان القرآن وعلى لسان الأخبار ؟ وكأنّ هؤلاء جميعهم معصومون وطاهرون ومطهّرون ، أو كأنّهم ملائكة ، أو هم الذين نزلت فيهم آية التطهير !

إنّ ما ينسب إلى رسول الله قوله : **وُلِدْتُ فِي زَمَنِ الْمَلِكِ الْعَادِلِ** حديث مزيّف وموضوع لم تذكره كتب الحديث الشيعيّة والسنيّة كلّها . فقد كان «أنوشيروان» رجلاً ظالماً ولم يمدحه رسول الله . وقوله : « كلام مأثور وخبر مشهور أنّ النبيّ الأكرم كان يشير مراراً إلى عظمة الزمن الذي ولد فيه ، وهو في جمع من أصحابه» كذب محض .

من أين جاءت شهرة هذا الخبر ؟ وفي أيّ كتاب من كتب الحديث أو الفقه أو الرجال اشتهر ؟ ونبيّنا لم ينطق بذلك في جمع من أصحابه قطّ ، فضلاً عن أنّه قال ذلك مراراً .

وكلام الفردوسيّ : « چه فرمان يزدان چه فرمان شاه» أي : «سواء كانت أوامر الله أو أوامر الشاه» يتوكّأ على دين المجوس الذين يعتقدون أنّ الشاه ممثّل عن الله ، فما علاقة ذلك بالإسلام ؟ والإسلام يرفض الإله الذي هو في مقابل الشيطان ، ويعتبر الإعتقاد به شركاً وثنويّة ، فضلاً عن أنّه ظلّ الله وممثّله .

إنّ الفردوسيّ مسؤول أمام الله وسيقف في ساحة العدل الإلهيّ في عرصات القيامة على ما ارتكبه من أخطاء ، وما فعله من خلط وخبط . وعليه أن يستعدّ للجواب . فشعره أبعد ما يكون عن الحقائق وقد فرض على الناس طاعة السلطان والشاه والحاكم مهما كانوا .

ثمّ إنّ الوحيديّ قلب المعنى تماماً في كلام نقله ، وهو قوله : **وَإِنَّ صَلَاحَكُمْ فِي صَلَاحِ سُلْطَانِكُمْ** . لأنّ معنى هذا الكلام هو «أنتكم ستكونون صالحين إذا كان سلطَانكم صالحاً» . أمّا الوحيديّ فإنّه قلب المعنى بقوله : «صلاحكم فيما يراه الملك صالحاً لكم» . أي : ستكونون صالحين إذا طبّقتم ما يراه الملك صالحاً لكم ! وهذه خيانة في الترجمة .

وممّا يستشكل عليه (الوحيديّ) هو أنته لمّا أراد الاستهداء بالإجماع كأحد الأدلّة الاصطلاحيّة الأُصوليّة الأربعة التي أقامها ، ولم يكن هناك إجماع قطّ ، قال : لمّا كان قول المعصوم ملاكاً لحجيّة الإجماع ، وقوله حجّة من حيث الكاشفيّة ، وجاء ذكره في هذه المسألة ، فملاك الإجماع قائم بناءً على وحدة ملاك الإجماع والخبر الصادر عن المعصوم . في حين أنّ أهل العلم والتخصّص في علم الأُصول يعلمون أنّ هذا ليس إجماعاً ، فالإجماع في مقابل السنّة التي تمثّل الروايات الصادرة عن المعصوم ، عبارة عن اتّفاق المسلمين جميعهم اتّفاقاً كاشفاً عن رأي المعصوم . أمّا هذا المُتَحَدِّث فإنّه زوّر معنى الإجماع ليزيد أدلّته ، وبعبارة أُخرى ، أراد الخيانة أيضاً في مسألة أُصوليّة ، لتتمّ خدمته ، وتظهر الأدلّة الأربعة جميعها قائمة وثابتة .

وأمّا الدليل العقليّ ، فإنّ العقل يحكم بخلاف ما قالوا ، ويحكم بأنّ الإنسان لا ينبغي له أن يتّبع الباطل والفساد ، ولا يحقّ له أن يطيع السلطان الجائر والحاكم الظالم ، بل عليه أن يحرّر نفسه من ربقة حكومته التعسفيّة . يطيع السلطان العادل ذا الرؤية الواقعيّة ، المنكر لذاته والمضحّي والمتحمّس من أجل الأُمّة ، والمتحقّق بالحقيقة وواقع الأمر ، ذا السريرة النقيّة من شوائب الرذائل الأخلاقيّة وحبّ الدنيا ونزوة حبّ الظهور والصيت والسمعة ، والنَّفَس الاستكباريّ والغرور ، والعجب ، والتمحور .

أجل ، فلقد فصّلنا الكلام هنا في تفسير ما قاله ليعلم الناس أنّ حكّام

الجور في كلّ زمان يحتضنون مثل هؤلاء في أجهزتهم الحكوميّة ويهتمّون بإعدادهم إعداداً خاصّاً وذلك لخداع الناس وإضلالهم، وليسود الصمت المطبق والوجوم على الأجواء فلا ينبس أحد ببنت شفة.

وعندئذٍ لا يتعجّب أحد كيف أصبح أمثال أبي هُريرة، وأبي الدرداء، وكعب الأحبار، وسَمُرَة بن جُنْدُب وغيرهم من الذين كانوا في عداد الصحابة فترة من عمرهم، بطانة لمعاوية، ومن الذين يسيل لعابهم على مائدته الملوّنة مقتاتين من فضلاتها. وعند ذاك يحلو لهم أن يختلقوا آلاف الأحاديث في فضيلة الشيخين، وبني أُميّة، وعثمان، ومعاوية. ولا يتورّعوا عن اختلاق الطعن والقدح في أمير المؤمنين عليه السلام والتحدّث إلى الناس من على المنبر نقلاً عن لسان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم. فالتأريخ يعيد نفسه ولا يمثّل إلّا تكراراً للحوادث الواقعة. ولو أردنا أن نتمثّل بلاط معاوية، فلننظر إلى مجلسي الشيوخ والنوّاب وأعضائهما. فالصورة واحدة، وما نراه اليوم مرآة تعكس ذلك الوضع تماماً.

ولقد أرسل **معاوية** إلى **سَمُرَة بن جُنْدُب** ووعده ببذل مائة ألف درهم له ليروي أنّ قوله تعالى: **وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَهِ وَٱللَهُ رَءُوفٌ بِٱلْعِبَاد**.[1] نزل في ابن ملجم أشقى رجل في قبيلة مراد. وقوله تعالى: **وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ * وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ وَٱللَهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ**.[2] نزل في

١ـ الآية ٢٠٧، من السورة ٢: البقرة.

٢ـ الآيات ٢٠٤ إلى ٢٠٦، من السورة ٢: البقرة.

أمير المؤمنين **عليّ بن أبي طالب** ، فلم يقبل . فبذل له مائتي ألف درهم ، فلم يقبل . فبذل له أربعمائة ألف درهم ، فقبل .[١]

فتغيير التأريخ يمثّل نهاية المرحلة الثالثة من المراحل التي تمّ تطبيقها من قبل الإستعمار دون أيّ اطّلاع قبليّ من الشعب ، وبادروا إلى اتّخاذ هذه الخطوة بأسرع ما يكون إذ دمجوا المجلسين معاً خوفاً من اطّلاع الناس عليه ، حيث من الطبيعيّ أن يكون في الفترة التي تتخلّل المجلسين ، ممّا قد يؤدّي إلى قيام الشعب . فبادروا إلى ذلك لكي لا يعترض أحد ويطالب بحظر القرار .

وكان واضحاً في تلك الجلسة أنّ تغيير التأريخ يعني أنّ أمر الإسلام قد انتهى وأنّهم قد قضوا عليه . ومن الوجهة السياسيّة قدّموا للشعب المحروم والمظلوم في إيران تعصّبهم القوميّ والزرادشتيّة المجوسيّة .

وتحدّث **هوشنك النهاونديّ** رئيس الجامعة ، فقال :

«إنّ تعيين بداية جديدة لتأريخنا يعتبر أهمّ خطوة لترسيخ القوميّة الفارسيّة العريقة ، وإعطائها الصفة الرسميّة .

والتقويم الجديد تقويم فارسيّ قوميّ كامل بكلّ معنى الكلمة . ويعبّر عن تطوّر أصيل في تأريخنا الحافل بالمفاخر والأمجاد» .

وقال **فرهنك مِهر** ، رئيس جامعة بهلويّ في شيراز :

«وُلِدَتْ إيران وحدة مستقلّة ، وولد شعبها كتلة منظّمة مع كورش والسلسلة الهخامنشيّة» .

وتحدّث **أمير عبّاس هويدا** ، رئيس الوزراء ، بعد المصادقة على

١ـ «الغدير» ج ٢ ، ص ١٠١ ، عن «تاريخ الطبريّ» ج ٥ ، ص ٢٢٩ ، و «الكامل» لابن الأثير ، ج ٣ ، ص ١١٧ ؛ و «شرح ابن أبي الحديد» ج ٢ ، ص ٢٤ .

القرار فقال في بعض كلامه :

«نتحدّث في هذه اللحظات من القرن السادس والعشرين للتأريخ الشاهنشاهيّ . ومن البديهيّ أنّ التقويم الهجريّ وهو تقويمنا الدينيّ سيبقى ساري المفعول وله حرمته الخاصّة ... إلّا أنّ قراركم هذا اليوم يمثّل هذه الحقيقة ، وهي وجود إيران واحدة ونظام شاهنشاهيّ واحد على امتداد هذه المدّة الطويلة وهما متلاصقان بحيث يمثّلان مفهوماً واحداً» .

وفي غد ذلك اليوم ، أي : يوم الاثنين ٢٥ إسفند ١٣٥٤ شمسيّ كتبت صحيفة «اطّلاعات» في مقالتها الافتتاحيّة قائلة :

«ونلاحظ الآن من خلال القرار المصادق عليه في الجلسة المشتركة للمجلسين أنّ هذا التقويم القوميّ السابق (المقصود هو فروردين ، وأُرديبهشت ، ولكن على أساس تأريخ الهجرة النبويّة) قد أصبح ينطلق الآن من قاعدة أدق متمثّلة ببداية الإمبراطوريّة الفارسيّة ، أي : جلوس كورش الكبير على عرش الحكم الفارسيّ . فتقويمنا القوميّ الذي يبدأ باليوم الأوّل من فروردين ، وشهوره الاثنا عشر كلّها فارسيّة ، وأسماؤها تراثيّة فارسيّة عريقة ،كان يشكو من النقص كما يبدو إذ لم يشمل تأريخ فارسيّ قبل الإسلام ...»

إلى أن قالت الصحيفة :

«فهذا الوضع السائد ليس منطقيّاً لدولة لها تأريخها المدوّن والمنظّم ، وقاعدتها الشاهنشاهيّة مستمرّة منذ جلوس كورش الكبير على العرش إلى يومنا هذا. وذلك لأنّ الأحداث التأريخيّة كلّها، ومنها هجوم العرب على بلاد فارس لم تخلخل استمرار التأريخ والإمبراطوريّة الفارسيّة .

وفي الوقت الذي قبلنا فيه الدين الإسلاميّ المقدّس ، ونعتزّ بذلك . فقد كان ولا زال لنا تأريخنا وحضارتنا . وتقويمنا الدينيّ الذي يبدأ

بالمحرّم ، وينتهي بذي الحجّة ،كما في البلدان الإسلاميّة جميعها ، له منزلته الخاصّة به . وتقويمنا القوميّ الذي يبدأ بفروردين ، وينتهي بإسفند له منزلته أيضاً .

فذلك هو التقويم الهجريّ ، وهذا هو التقويم الشاهنشاهيّ ، أحدهما يمثّل ديننا ، والآخر يمثّل قوميّتنا» .

يستبين جيّداً ممّا تقدّم أنّ القصد من تغيير التأريخ هو فصل الدين عن القوميّة ، وفصله عن السياسة والشؤون الإجتماعيّة ، وإضفاء الرسميّة على الشعائر القوميّة والآداب والسنن الجاهليّة ، وعزل الدين الحقّ والسنّة المحمّديّة عن الحياة ، ومصادرة الأصالة والشرف المودعين في فطرة الناس واللذين يؤيّدهما الدين ويعزّزهما .

وقد أشرنا فيما سبق إلى أنّ هؤلاء يقولون : «لا شغل لنا بالتأريخ الهجريّ ، فله موقعه ومنزلته . إلّا أنّ التأريخ الرسميّ الحكوميّ ينبغي أن يكون شمسيّاً وفروردينيّاً وشاهنشاهيّاً» .

أي : أنّ ما ينفع البلاد هو فروردين ، والاعتزاز بعرش كورش والملوك الهخامنشيّين . وهذا هو الذي يفصل الناس عن الدين ويقطع علاقتهم بدينهم ، ودفاعهم عن وطنهم وأعراضهم وأرواحهم وأموالهم ضدّ الأجانب . وهو ما يروق للإستعمار .

وأيّ ضرر يصيب الإستعمار وخططه المشؤومة إن وضعت العجوز الفلانيّة التأريخ الهجريّ في طيّات مفاتيح الجنان ، أو عيّن الشيخ الفلانيّ آداب ليلة الرَّغائب وأعمالها في ضوئه ؟

يقولون :

«لو اتّخذنا الهجرة النبويّة بداية لتأريخنا ، فإنّ هذا يؤدّي إلى النقص والإنكسار في تأريخنا ، ولكن لو اتّخذنا جلوس كورش على العرش بداية

له ، فإنّ هذا يبعث على رفعتنا وشموخنا » .

أُفٍّ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ .[١]

فشعوب العالم بأسرها تفتخر وتتشرّف بانتمائها إلى أنبيائها . والنصارى في شتّى أرجاء العالم يتّخذون ميلاد السيّد المسيح عليه السلام تأريخاً لهم . وهؤلاء المجوس واليهود جميعهم يجعلون تقويهم على هذا الأساس نفسه .

فهل صار محمّد المصطفى وصمة عار لكم حتّى تتأبوا من الإنتماء له ؟!

أنتم مطيّة الإستعمار ، تركتم البلدان الإستعماريّة جميعها وراءكم ! فإنّها غيّرت تأريخها من الهجريّ إلى الميلاديّ . والسيّد المسيح نبيّ عظيم ، وقد أعرضتم عنه أيضاً ! بل وعن جميع الأنبياء إذ نبذتموهم وراء ظهوركم وأقبلتم على كورش وسيروس لائذين بهما من دون الأنبياء ! **أُفٍّ لَكُمْ وَلِمَا تَسِيرُونَ عَلَى مَنْهَجِ الشَّيْطَانِ .**

وهنا تثور غِيرة الله سبحانه تعالى ، ويأبى مقام عزّته مثل هذه الإنتهاكات الصارخة . وبعد مراحل ثلاث : الأُولى : استبدال الشمسيّ بالهجريّ ، الثانية : استبدال القديم بالشمسيّ ، **الثالثة** : استبدال الشاهنشاهيّ بالقديم . فلابدّ أن يعمّهم البلاء ويذوقوا وبال أمرهم ويلاقوا جزاء ماكسبت أيديهم وما سوّلت لهم أنفسهم . وتنهار قصورهم على رؤوسهم . ويستبدل الخبر بالأثر . **فَجَعَلْنَـٰهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِٱلْأَمْسِ .**[٢]

١ـ الآية ٦٧ ، من السورة ٢١ : الأنبياء .

٢ـ الآية ٢٤ ، من السورة ١٠ : يونس .

فَأَخَذَتْهُمْ صَـٰعِقَةُ ٱلْعَذَابِ ٱلْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ.[١]

وكان من المتوقّع ممّا نقلناه ، وبعد انهيار قصر الظلم والإستبداد ، والتحرّك العارم للشعب المسلم الذي ارتضع أبناؤه لبن أُمّهات أرضعنهم باسم الحبيب المصطفى خلال ألف وأربعمائة سنة ، وتفويض أمر الشعب إلى الشعب نفسه في مجلس الخبراء ، أن يكون التأريخ هجريّاً قمريّاً فقط ، إلّا أنّهم لم يفعلوا ذلك . وتمّ تدوين المادّة السابعة عشرة من دستور الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة على النحو التالي :

«بداية التأريخ الرسميّ للبلاد هجرة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم وكلا التأريخين : الشمسيّ ، والهجريّ رسميّان معتبران . وتعتمد الدوائر الحكوميّة في أعمالها على التأريخ الشمسيّ . والعطلة الرسميّة الأُسبوعيّة هي يوم الجمعة» .

ونرى هنا أنّ الإصلاح الذي أُجري في هذا المجال تناول المسألة الثالثة فقط ، أي : الرجوع من التأريخ الشاهنشاهيّ إلى التأريخ الهجريّ الشمسيّ . وحيث السنون الشمسيّة لا زالت رسميّة سارية المفعول ، والشهور المجوسيّة القديمة كخرداد وبهمن لم تتغيّر أيضاً .

وهنا ثلاثة إشكالات :

الأوّل : ما هو معنى الجمع بين التأريخين واعتبارهما رسميّين معاً ؟ ونحن نعلم أنّ القرآن الكريم يركّز على الشهور القمريّة في التأريخ فقط . وكذلك السنّة النبويّة ومنهج أئمّة الدين فإنّهما يقتصران على الشهور القمريّة لا غير إجماعاً واتّفاقاً ، فرسميّة الشهور والسنين الشمسيّة منضمّة إلى الشهور القمريّة أمر غير صحيح أبداً .

١ـ الآية ١٧ ، من السورة ٤١ : فصّلت .

والثاني : لماذا تتبنّى الدوائر الحكوميّة التأريخ الشمسيّ في أعمالها ، إذ يبقى الإشكال قائماً في كلا المرحلتين ؟ وإذاكان الدين غير منفصل عن السياسة ، فلابدّ أن تتبنّى الدوائر الحكوميّة الشهور القمريّة فقط . فمن أين جاء هذا الانفصال ؟

والثالث : إنّ تبنّي التأريخ الشمسيّ من قِبَل الدوائر الحكوميّة عبارة أُخرى لإضفاء الرسميّة على الشهور والسنين الشمسيّة ، لأنّ الرسميّة لا معنى لها إلّا أن يطبّق التأريخ عملياً . وعلى هذا فالدوائر الحكوميّة تعترف بالتأريخ الشمسيّ لا القمريّ . وتتعامل فيما بينها به دون القمريّ . وهذا هو المحذور عينه والحرج نفسه .

وما الفرق بين هذا المشروع وذلك المشروع الذي تمثّل بالتغيير الثالث المصادق عليه في المجلسين ؟ فأصحاب ذلك المشروع كانوا يقولون :

«التأريخ الهجريّ له موقعه وحرمته ، ويستعمل عند القيام بالأُمور الدينيّة . والتأريخ الشاهنشاهيّ القديم يستعمل في الشؤون الرسميّة للبلاد ودوائرها ، وفي الزيارات الحكوميّة الرسميّة ، والجلسات ، والندوات ، والمؤتمرات والإحتفالات ، والمناسبات ، والمعاهدات ، وغير ذلك» .

وهؤلاء اليوم لا يهتمّون بالتأريخ القمريّ في الشؤون الرسميّة ، ويؤرّخون ذكرى الثورة ، واستشهاد رجالها ، والإحتفالات وغيرها بالتأريخ الشمسيّ . فاستشهاد المرحوم الشيخ مرتضى مطهّري مثلاً كان في اليوم الخامس من جمادى الآخرة ، بينما يؤرّخونه في اليوم الثاني عشر من أُرديبهشت .[1] وهكذا دأبهم في المناسبات الأُخرى ، فيؤرّخون استشهاد

١ـ استشهد المرحوم المطهّري في الخامس من جمادى الآخرة سنة ١٣٩٩هـ

المرحوم دستغيب ، والمرحوم صدوقي ، والمرحوم قاضي ، والمرحوم أشرفي ، والمرحوم مفتّح الذي جعلوا يوم استشهاده يوماً للفيضيّة (مدرسة دينيّة في قم) والجامعة ، ويوماً لتلاحم طلّاب العلوم الدينيّة مع طلّاب الجامعات ، وغير ذلك من المناسبات، بالتأريخ الشمسيّ الفارسيّ .

ويؤرّخون رحلة العلّامة آية الله الطباطبائيّ التي وقعت في الثامن عشر من المحرّم ،[1] في ٢٤ آبان ، في حين أنّ روح ذلك المرحوم تستاء من إحياء المناسبات السنويّة بالتأريخ الشمسيّ . وهو متحقّق بالحقّ وحقّانيّة تطبيق الشهور والسنين القمريّة .

ناهيك عن أنّ هذه المناسبات ، والإحتفالات والإستشهادات ، والتأبينات لمّاكانت قد جرت على أساس النهضة الدينيّة الإسلاميّة ، فمن الأنسب أن يحتفل بذكراها باعتماد الشهور القمريّة وذلك لترسيخها وتخليدها في أذهان أبناء الجيل المعاصر والقادم ، فاستشهاد العالم المظلوم الغريب المجاهد السيّد حسن المدرّس رضوان الله عليه ب(كاشْمَر) في السابع والعشرين من شهر رمضان ، وهو صائم . وحيث كان قائماً بالصلاة عند غروب الشمس . فهل من الأفضل أن نحيى ذكراه في هذا التأريخ أو في العاشر من آذر ؟ [2] واستشهاد المرحوم الشيخ فضل الله النوريّ شهيد

الموافق ١٢ أُرديبهشت سنة ١٣٥٨ .

١ـ كانت وفاته في صباح يوم الأحد ١٨ محرّم الحرام سنة ١٤٠٢ هـ قبل الظهر بثلاث ساعات. وأرجئ تشييع جثمانه الطاهر إلى اليوم التالي ريثما يطّلع الأخيار والأبرار في المدن الأُخرى.

٢ـ استشهد المرحوم المدرّس في السابع والعشرين من شهر رمضان سنة ١٣٥٦، الموافق ١٠آذر ١٣١٦ .

طريق الحقّ والعدالة الذي شنقوه يوم الثالث عشر من رجب ،[1] وهو يوم ميلاد أمير المؤمنين عليه السلام فأيّهما أفضل إحياء ذكراه في هذا التأريخ أو في الشهر الشمسيّ الفلانيّ ؟

وعندما ثار الشعب بعد العاشر من المحرّم ، وأقام مجالس العزاء عشرة أيّام بتمامها ، وأحيى ذكر سيّد الشهداء عليه السلام في المجالس والمحافل من خلال الخطب والكلمات والمحاضرات التي ختمت بالخطاب التأريخيّ الذي ألقاه قائد الثورة في المدرسة الفيضيّة عصر العاشر من المحرّم ، ممّا أدّى إلى اعتقال كثير من العلماء والفضلاء في طهران والمدن الأُخرى ، حيث نُقِلَ قائد الثورة إلى طهران لإعدامه ، ووثبة الشعب المسلم في طهران وقم ، فهل من الأفضل أن نحيى هذه الذكرى في اليوم الثاني عشر من المحرّم أو في الخامس عشر من خرداد ؟

ولمّا نهض أهالي طهران في الليلة الأُولى من المحرّم واليوم الأوّل منه وكانوا قد لبسوا الأكفان وهم يردّدون شعار : الله أكبر ، إحياءً لذكرى سيّد الشهداء عليه السلام وقام النظام البهلويّ السفّاح بقمع هذه الوثبة قمعاً دمويّاً ، فهل من الأفضل أن نحيى هذه الذكرى في الأوّل من المحرّم ، أو في الخامس من مِهر ؟

أجل ، فإنّ الشهور القمريّة هي ملاك التقويم للأمّة الإسلاميّة ، لا غيرها ، وذلك وفقاً للأدلّة الشرعيّة والتجربة التأريخيّة .

وتعقد الندوات والجلسات هذه الأيّام في أقطار العالم الإسلاميّ حسب التأريخ الميلاديّ ، والإيرانيّون يؤاخذون تلك الأقطار على استعمال

١ـ استشهد المرحوم الشيخ فضل الله النوريّ في ١٣ رجب ١٣٢٧ شنقاً في ميدان سبه [ساحة الجيش] بطهران .

التأريخ الميلاديّ . ولو تساءلت تلك الأقطار عن التأريخ الذي ينبغي أن تتبنّاه وتشترك فيه مع الأقطار الأُخرى ، فهل هناك تأريخ يوحّدها مع غيرها سوى التأريخ الهجريّ القمريّ ؟ وتؤاخذنا تلك الأقطار أيضاً أنّ السنين الشمسيّة غير إسلاميّة ، وأنّ فروردين وبهمن وغيرهما من الشهور الفارسيّة هي غير إسلاميّة أيضاً ، إذَنْ ينبغي أن نتلاحم ونتكاتف لإصلاح شؤوننا على أساس قاعدة قرآنيّة صحيحة ، وذلك لتتضافر جهودنا ونساهم جميعنا في أوّل شيء يمثّل شرطاً لوحدة المسلمين .

ونقول مرّة أُخرى أيضاً :كيف لا يصحّ أن نؤرّخ ذكرى استشهاد أمير المؤمنين عليه السلام بالتأريخ الشمسيّ ، لأنّه سيقع في شوّال يوماً ، وفي ربيع الأوّل يوماً آخر ؟ وكيف لا يصحّ أن نجعل عاشوراء بالتأريخ الشمسيّ ، لأنّه سيقع في رجب مرّة ، وفي شوّال مرّة أُخرى ؟ وكيف لا يصحّ أن نجعل النصف من شعبان حيث ولادة الإمام صاحب الزمان عليه السلام بالتأريخ الشمسيّ ، لأنّه سيقع في محرّم يوماً ، وفي صفر يوماً آخر ؟ وبصورة عامّة تدور في السنة كلّها ، وكذلك لا تصحّ في سائر المناسبات السنويّة .[1]

١ـ جاء في «فروع الكافي» طبعة مطبعة حيدري ، ج ٤ ، ص ١٤٩ حول عيدالغدير: أنّ محمّد بن يعقوب الكلينيّ روى عن سهل بن زياد ، عن عبد الرحمن ابن سالم ، عن أبيه ، قال: سألت جعفر بن محمّد عليهما السلام : هل للمسلمين عيد غير يوم الجمعة والأضحى والفطر؟ قال : نعم ، أعظمها حرمة ! قلت : وأيّ عيد هو جعلت فداك ؟ قال : اليوم الذي نصب فيه رسولُ الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أميرَ المؤمنين عليه السلام وقال : **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ !** قلتُ : وأيّ يوم هو ؟! قال : وما تصنع باليوم ؟ إنَّ السَّنَةَ تدور ؛ ولكنّه يوم ثمانية عشر من ذي الحجّة ... إلى آخر الرواية التي تحدّثت عن أعمال يوم العيد من ذكرالله، والصوم، والعبادة ، وذكر محمّد وآل محمّد . ولمّا أراد السائل أن يعرف يوم الغدير حسب

وهذا هو النسيء الذي نهانا عنه القرآن ، وحذّرتنا منه السنّة النبويّة بشدّة من خلال خطبة حجّة الوداع . ذلك لأنّ السنين الشمسيّة تتأخّر عن السنين القمريّة . ولو قدّر أن نجعل التقويم على أساس التأريخ الشمسيّ ، فقد أخّرنا أحد عشر يوماً كلّ سنة عن أوقات السنة السابقة ؛ إذَنْ لا سبيل لنا إلّا تبنّي الشهور القمريّة ، وذلك لكي لا نبتلي بالنسيء ، ولنجعل كلّ فعل في موضعه وزمانه الخاصّ به .

ولمّا ورد ذكر النسيء في خطبة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بمنى ، ممّا اضطرّنا إلى شرحه وتفسيره ، جرّنا الحديث حول النسيء إلى بحث كامل وشامل حول الشهور القمريّة والسنوات الشمسيّة .

فللّه الحمد وله المنّة على تقديم هذا البحث النزيه لمطالعته من قِبَل القرّاء المحترمين لهذه الرسالة .

تَذييل : السنة الشمسيّة عبارة عن دوران الأرض حول الشمس . أي : من بداية وصول الأرض إلى أوّل برج الحمل ، إلى وصولها ثانية في تلك النقطة ، وهو عبارة عن ثلاثمائة وخمسة وستّين يوماً وخمس ساعات

الفصول والشهور الشمسيّة، منعه الإمام وقال : إنّ المدار في تعيين الأيّام والأعياد وغيرهما هو الشهور القمريّة لا الشمسيّة . وعيد الغدير هو في اليوم الثامن عشر من ذي الحجّة . وهو غير معروف حسب الشهور الشمسيّة ، لأنّ الأيّام تدور في السنّة ، وكلّ يوم من الشهر القمريّ لا يوافق يوماً خاصّاً من الشهر الشمسيّ ، بل هو يدور باستمرار . على سبيل المثال، يقع عيد الغدير في الربيع وبرج الحمل مرّة ، وفي الصيف وبرج السرطان مرّة أُخرى ، وفي الخزيف وبرج القوس مرّة ثالثة ، وهكذا . ولمّا كان المدار في الأُمور الشرعيّة والحساب هو الشهور القمريّة ، فلا جدوى من معرفة الشهور الشمسيّة وانطباق الأُمور والحساب عليها. ولذلك قال للسائل : وما تصنع باليوم ؟! إنّ السَّنة تدور ، ولكنّه يوم ثمانية عشر من ذي الحجّة.

وثماني وأربعين دقيقة وخمس وأربعين ثانية . ولمّاكان تقسيم هذا المقدار على اثني عشر شهراً غير محسوس ، ويبقي كسراً ، لذلك كما أنّ محاسبة المنجّم ضروريّة لأصل تعيين هذا المقدار ، فهي من الأُمور الضروريّة والحتميّة أيضاً لكيفيّة تقسيم هذا المقدار على الشهور الاثني عشر . ولمّا اختلف المنجّمون في كيفيّة التقسيم ، لذلك تتباين الشهور الشمسيّة على أساس التواريخ المختلفة : **الروميّ والميلاديّ القيصريّ** المعروف بتأريخ **جولين** ، **والميلاديّ الغريغوريّ** ، **والهجريّ الشمسيّ** ، **والشمسيّ اليزدجرديّ** ، **والجلاليّ الملكشاهيّ** ، **والشمسيّ القديم** .[1] ويختلف عدد

.....

١ـ تتألّف **السنون الروميّة** من اثني عشر شهراً هي : تشرين الأوّل ٣١ يوماً، ⇦ ⇦ تشرين الثاني ٣٠ يوماً ، كانون الأوّل ٣١ يوماً ، كانون الثاني ٣١ يوماً ، شباط ٢٨ يوماً وفي الكبيسة ٢٩ يوماً ، آذار ٣١ يوماً ، نيسان ٣٠ يوماً ، أيّار ٣١ يوماً ، حزيران ٣٠ يوماً، تمّوز ٣١ يوماً، آب ٣١ يوماً ، أيلول ٣٠ يوماً .

تعديل التأريخ الروميّ بتعديل تأريخ جولين ، وكبيسته أيضاً مرّة واحدة في كلّ أربع سنين تضاف في آخر شباط . ولذلك فإنّ السنين الكبائس تتألّف من ٣٦٦ يوماً.

والسنون **الميلاديّة القيصريّة** تشبه السنين الروميّة تماماً من حيث مقدار الشهور والكبائس، إلّا أنّها تفترق عنها في أنّ بداية السنة فيها هي الأوّل من كانون الثاني سنة ٧٥٤ من بناء مدينة روما ، وأنّ ولادة السيّد المسيح في الخامس والعشرين من كانون الأوّل.

وتجري سنون هذا التأريخ كسنين التأريخ الروميّ ، ويعرف هذا التأريخ بتأريخ جولين. وشهوره هي : يناير ٣١ يوماً ، فبراير ٢٨ يوماً وفي الكبيسة ٢٩ يوماً ، مارس ٣١ يوماً، أبريل ٣٠ يوماً ، مايو ٣١ يوماً ، يونيو ٣٠ يوماً ، يوليو ٣١ يوماً ، آغسطس ٣١ يوماً، سبتمبر ٣٠ يوماً ، أُكتوبر ٣١ يوماً ، نوفمبر ٣٠ يوماً ، ديسمبر ٣١ يوماً.

وكما يلاحظ هنا فإنّ أسماء الشهور تختلف عن أسماء الشهور الروميّة فقط وأمّا مقدارها فهو متساو ، لأنّ يناير الواقع بين الشهر الأوّل والشهر الثاني من الشتاء، يطابق كانون الثاني . وفبراير هو شباط نفسه ، وهكذا بقيّة الشهور . في هذا التأريخ المعروف بتأريخ

. . . . . .

جولين تتألّف السنة ـ كما في التأريخ الروميّ ، من ثلاثمائة وخمسة وستّين يوماً وستّ ساعات ٣٦٥/٢٥ . فلهذا تكون السنة كبيسة مرّة واحدة في كلّ أربع سنوات.

أمّا التأريخ الميلادي **الغريغوريّ** ، فلمّا كانت السنة الحقيقيّة فيه شمسيّة فإنّه يفترق عن السنة الشمسيّة في تأريخ جولين . لذلك فإنّ التأريخ فيه يتأخّر يوماً واحداً في كلّ ١٢٠ سنة. فلهذا صحّحه **البابا غريغوريوس** بمساعدة المنجّم الإ يطاليّ ليليو، فمضافاً إلى أنّهم يجعلون السنة كبيسة مرّة واحدة في كلّ أربع سنوات ، كانوا ينقصون ثلاثة أيّام في كلّ أربعمائة سنة. وذلك على النحو التالي : يفترض أنّهم يجعلون السنة كبيسة في رأس كلّ مائة سنة ، إلّا أنّهم لا يفعلون ذلك ، ولا يكبسون ثلاث مرّات ، أي : في رأس ثلاثمائة سنة ، ويكبسون عادة في رأس القرن الرابع. وكان التأريخ قد تأخّر عشرة أيّام حتّى عصر غريغوريوس ، فكان الناس يظنّون أنّ التأريخ هو (٥) أُكتوبر فأمر أن يجعلوه (١٥) أُكتوبر ، فاشتهر التأريخ الغريغوريّ منذ ذلك الحين ، ونسخ تأريخ جولين . ويستعمل النصارى كلّهم هذا اليوم التأريخ الغريغوريّ ⇦ ⇦ ويتعاملون به.

وأمّا **التأريخ الهجريّ الشمسيّ** الذي يبدأ بهجرة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم وسنونه شمسيّة حقيقيّة ، وشهوره المتمثّلة بالبروج الشمسيّة قد نظّمت مطابقة لحركة الأرض في البروج الاثني عشر بحيث لا تزيد على ٣٢ يوماً، ولا تنقص عن ٢٩ يوماً ، فشهوره على النحو التالي :

الحَمَل ٣١ يوماً ، الثَوْر ٣١ يوماً ، الجَوزاء ٣٢ يوماً ، السَرَطان ٣١ يوماً ، الأسَد ٣١ يوماً، السُنْبَلَة ٣١ يوماً ، الميزان ٣٠ يوماً ، العَقْرَب ٣٠ يوماً ، القَوْس ٢٩ يوماً، الجَدْي ٢٩ يوماً، الدَّلْو ٣٠ يوماً ، الحوت ٣٠ يوماً . وأوّل السنة الهجريّة الشمسيّة هو أوّل الاعتدال الربيعيّ دائماً .

وتعديل هذا التأريخ لضبط الكبائس هو تعديل التقويم الملكشاهيّ نفسه الذي سيأتي فيما بعد .

وأمّا **التأريخ الشمسيّ اليزدجرديّ** فإنّه يبدأ بجلوس يزدجرد الثالث آخر الملوك الساسانيّين على العرش ، وكان ذلك في سنة ١١ هـ. وسنون هذا التقويم تقريبيّة. لأنّ السنة حسبت (٣٦٥) يوماً ، فلهذا يتأخّر التأريخ يوماً واحداً في كلّ أربع سنوات على النحو التالي : فروردين ٣٠ يوماً ، أُرديبهشت ٣٠ يوماً ، خُرداد ٣٠ يوماً ، تِير ٣٠ يوماً ، مُرداد ٣٠

أيّام الشهر في كلّ واحد من هذه التواريخ .

وأمّا السنون القمريّة فلمّا كانت اثنا عشر شهراً قمريّاً ، والشهر القمريّ محسوس ومشهود ، وهو عبارة عن الفترة بين مقابلتين متواليتين للشمس والقمر ، وبدايته ينبغي أن تتحقّق برؤية الهلال ، فلا حاجة إلى محاسبة المنجّم ، والتعديلات ، وضبط الكبائس ، وعلى الرغم من أنّ المنجّمين نظّموا لهم كبائس ، إلّا أنّها تعود إلى الشهور القمريّة النجوميّة ، لا إلى الشهور القمريّة الشرعيّة التي يجب أن تتمّ برؤية الهلال بعد خروجه من المحاق .

ولمّا كان الدين الإسلاميّ المقدّس هو دين الفطرة : **فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ ٱللَهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَهِ ذَٰلِكَ**

يوماً، شَهريور ٣٠ يوماً ، مِهر ٣٠ يوماً ، آبان ٣٠ يوماً ، آذر ٣٠ يوماً ، دي ٣٠ يوماً، بهمن ٣٠ يوماً، إسفند ٣٠ يوماً .

وكانوا يضيفون خمسة أيّام باسم (اندركاه) إلى آخر إسفند أو آبان ، وهي الخمسة المسترقّة نفسها .

وأمّا **التأريخ الجلاليّ الملكشاهيّ** فهو التقويم الذي تمّ تنظيمه بمساعدة الحكيم عمر الخيّام. والسبب في ذلك هو أنّ التأريخ الشمسيّ اليزدجرديّ كان متداولاً حتّى ذلك الحين وهو عصر حكومة ملكشاه . ولمّا كان التأريخ يتأخّر يوماً واحداً في كلّ أربع سنوات بواسطة النقص في الحساب ، فلهذا جعلوا عدد الشهور مثل التأريخ اليزدجرديّ ، وأضافوا خمسة أيّام في آخر إسفند . وقالوا بدور ٣٣ سنة لنقص الكبائس وضبطها ، إذ يكبسون ثماني سنوات في كلّ ٣٣ سنة ، أي ، مرّة واحدة في رأس كلّ سنة رابعة ، وأربع سنوات متوالية بسيطة، ويكبسون في رأس السنة الخامسة . وبهذا التقويم لا يرد نقص حتّى ستّة آلاف سنة. ⇦

⇦ وأمّا **التأريخ الشمسيّ القديم** الذي أصبح رسميّاً في الدورة الخامسة لمجلس النوّاب، فشهوره الستّة الأُولى التي تبدأ بشهر فروردين كلّ واحد منها ٣١ يوماً، والخمسة التي تليها ٣٠ يوماً ، والشهر الأخير ، إسفند ٢٩ يوماً ، وجعلوه في الكبيسة ٣٠ يوماً.

ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ.[1] فلهذا ترتكز أحكامه وقوانينه كلّها على قاعدة الفطرة والطبيعة والمشاهدة والرؤية وأمثالها . يقول :

متى رأيت الهلال في أُفق السماء بعد المحاق فاجعله أوّل الشهر ! واستمرّ بهذا الشهر حتّى الرؤية الأُخرى !

هذا تعليم بسيط ويسير وعامّ ولا يقبل التغيير والتحريف والزيادة والنقصان .

وهذه الكيفيّة من محاسبة الشهر ، ورؤيته في أوّله ، ومشاهدة سيره في السماء ، لتعيين الوقت قضيّة عامّة يتساوى فيها العالم والجاهل ، والرياضيّ والأُمّيّ ، والمنجّم وغير المنجّم ، والحضريّ والبدويّ ، والحاضر والمسافر ، ولا يختلف فيها هؤلاء ، ولا يُشْتَبَه بها في الحساب .

ولو بقى شخص على ظهر السفينة الرّاسيّة في الماء أعواماً كثيرة ، مثلاً خمسين سنة أو أكثر ، أو عاش على سفوح الجبال وحده بعيداً عن أنظار الناس ، أو قضى عمره في القرى والأرياف منعزلاً عن مجتمعه ، أو انقطع عن القافلة ، وظلّ في البوادي والفلوات سنيناً من عمره ، فإنّه يعرف شهره ، ويعرف اليوم الذي يعيش فيه .

والإسلام الذي هو دين عامّ وعالَميّ وفطريّ قد قرّر لجميع الناس في العالم تنظيم السنين والشهور على أساس رؤية الأهلّة والشهور القمريّة . وهذا الأمر في غاية من الدقّة بحيث لو افترق شخصان من المجاهدين في سبيل الله ، أحدهما في شرق الكرة الأرضيّة ، والآخر في غربها ، وظلّا على ذلك الإفتراق أعواماً مديدة ليس معهما تقويم ، ولا منجّم ولا حاسب ، ثمّ التقيا ، فإنّهما يعلمان في أيّ يوم من أيّام السنة ، وفي أيّ شهر من شهورها

١ـ الآية ٣٠ ، من السورة ٣٠ : الروم .

يعيشان . ذلك لأنّ عندهما حساب الشهور بواسطة رؤية الهلال ، وحساب السنين باثني عشر شهراً لكلّ سنة ، وكذلك عندهم حساب الأيّام .

وهذا قانون لا يعتريه النقصان والزيادة ، وهو غنيّ عن محاسبة المنجّم . ولا خلاف بين القائلين به وأتباعهم . ولا يحتاج إلى الجَعْل والحَدْس والتقريب والتخمين والوضع العرفيّ .

وهذا قانون يتيسّر له توجيه الناس وإدارة شؤونهم . ويبثّ حكمه إلى شتّى أرجاء العالم مهماكانت الظروف والأحوال ، ويوحّد الجميع تحت راية واحدة وتأريخ واحد وتقويم واحد . وهذه هي الشريعة السهلة العامّة التي تحدّث عنها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، إذ قال : **بُعِثْتُ عَلَى شَرِيعَةٍ سَمْحَةٍ سَهْلَةٍ** .

أمّا لو قدّر أن يكون التقويم الشرعيّ والإسلاميّ هو التقويم الشمسيّ ، فالله أعلم بالإشكالات التي ستحصل جرّاء ذلك .

أوّلاً : الحاجة إلى الرَّصَد ، والمنجّم ، وتعيين نقطة الإعتدال الربيعيّ ، أو الخريفيّ ، والإسلام لا يقيّد أحكامه أبداً بالحاجة إلى أمر خارجيّ مجعول .

ثانياً : أيّ شهر من الشهور الشمسيّة يمكن أن يكون معتبراً ؟ ذلك لأنّنا عرفنا أنّ مقدار الشهور الشمسيّة يتفاوت حسب التقاويم المختلفة .

ثالثاً : لو خُوّل المنجّم صلاحيّة تعيين الشهور ، فإنّ كلّ واحد من المنجّمين ينظّم الشهور بشكل خاصّ حسبما يراه . ممّا يبعث على نشوب الخلاف والإختلاف بين أبناء الأُمّة في التقويم والأحكام . ونحن نعلم أنّ المنجّمين لو لم يخطئوا في أصل حساب الكبيسة وتعيين مقدارها ، فإنّ الصلاحيّة في تعيين مقدار الشهور أمر مجعول وخاضع لنفوذهم . ولا يمكن تقديم رأي لمنجّم خاصّ على رأي منجّم آخر مع حفظ أُصول

الحساب .

ورابعاً : يؤدّي هذا الأمر إلى اختلاف المسلمين في بقاع مختلفة من العالم لتعذّر الحصول على تقويم وتأريخ معيّنين . ويضيع أهل القرى والأرياف ، والقوافل ، والمسافرون عبر البحر والجوّ ـ لو طال سفرهم ـ حسابهم . وحينئذٍ لا يبقى مفهوم ومصداق لخلود الشريعة ، **وَحَلَالُ مُحَمَّدٍ حَلَالٌ إِلَىَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَحَرَامُ مُحَمَّدٍ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .**[1]

ولذا نرى كيف اعتبرت الآية الكريمة : **إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ** :

أوّلاً : ترتيب الشهور القمريّة منوطٌ بالخلق ، وعددها الاثنا عشر مرتبطٌ بأصل التكوين والفطرة ، وخلق السماوات والأرض . مضافاً إلى أنّها عرضت ذلك بوصفه الدين القيّم ، أي : الثابت . وبعبارة أُخرى ، أنّ السنين القمريّة والشهور القمريّة هي دين الله القيّم الثابت وحكمه الذي لا يتغيّر ولا يقبل التحريف ما دامت السماوات والأرض .[2]

مرحباً بهذا الدين ذي التأريخ الدقيق والمنظّم إلى درجة أنّ هذا اليوم الذي نحن فيه ، وهو الرابع من ربيع الثاني سنة ألف وأربعمائة وخمس للهجرة ، هو نفسه في أرجاء العالم كافّة ، وبين المسلمين جميعهم بلا خلاف ، فاليوم هو نفسه ، وكذلك الشهر والسنة .

١ـ حديث نبويّ رواه الشيعة والسنّة .

٢ـ في ضوء ذلك يقول الشيخ الطبرسيّ في تفسير «مجمع البيان» طبعة صيدا ج ٣، ص ٢٨ بعد تفسير هذه الآية المباركة : وفي هذه الآية دلالة على أنّ الاعتبار في السنين بالشهور القمريّة لا بالشمسيّة ، والأحكام الشرعيّة مُعَلَّقَةٌ بها . وذلك لِمَا علم الله سبحانه فيه من المصلحة ، ولسهولة معرفة ذلك على الخاصّ والعامّ .

والآن ندرك كيف حاول الإستعمار أن يخلخل هذا التأريخ القويم ، ويقطع وشائج الوحدة بين المسلمين ، ويقصّ هذا الحبل المتين على أساس الشهور والسنين الشمسيّة ، مع أنّ بداية الهجرة محفوظة ، أو على أساس استبدال التأريخ الهجريّ بالتأريخ الميلاديّ أو الشاهنشاهيّ . **قَطَعَ اللَهُ أَيْدِيَهُمْ ، وَتَبَّتْ كَلِمَتَهُمْ ، وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا وَبِمَا عَمِلُوا ، وَثَبَّتَ اللَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِدِينِهِمُ الْقَوِيمِ وَصِرَاطِهِمُ الْمُسْتَقِيمِ ، وَأَعْلَى كَلِمَةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَهِيَ الْكَلِمَةُ الْعُلْيَا .**

ثانياً : من المنافع التي تدرّها السنون والشهور القمريّة ـ كما يبدو ـ تطوّر أعمال المسلمين في جميع الفصول والأوقات المختلفة من السنة . مثلاً صيام شهر رمضان يدور في الفصول المختلفة . ويصوم المسلم في الشتاء ، والربيع ، والصيف ، والخريف دون أن يكون هناك أيّ تخلّف . وفي ضوء ذلك ، مضافاً إلى أنّ طبيعته في الفصول الأربعة تحتاج إلى الصوم في الفصول الأربعة ـ حسب فهم الأحكام والقوانين من أصل الفطرة ـ وأنّ الفوائد الصحيّة للصوم تعود إليه بنحو تامّ . فإنّه يهيّئ طبيعته وإرادته للجوع في أوقات طويلة وحارّة أيضاً . وفي ضوء ذلك يتيسّر على المسلم الجهاد في سبيل الله ، وهو الفريضة الواجبة والعامّة على الشيوخ والشباب ولا تختصّ بفصل الشتاء واعتدال الجوّ . وربّما تقع في الصيف القائظ . إذ يلزم على الأُمّة الإسلاميّة أن تنهض للجهاد ضدّ خصومها وتدافع عن حقوقها الحقّة سواء في الجوّ الحارّ الشديد والنهار الطويل أو في البرد القارص وشدّته . وكذلك الحجّ الذي يقام في ذي الحجّة ويدور في الفصول الأربعة فإنّه يعدّ الإنسان للجهاد ، والسفر في طرق نائية مهما كانت الظروف مضافاً إلى ما يقتطفه المسلم من ثمار الحجّ حتّى في البرد القارص والحرّ الشديد .

وحصيلة القول : إنّه لمّا كانت طبيعة الإنسان تتغيّر في الفصول الأربعة على امتداد السنة ، فإنّ الإسلام المرتكز على قاعدة الفطرة البشريّة قد وضع أحكامه وتعاليمه لتلائم طبيعة الإنسان في دورة الفصول الأربعة .

وأمّا ما تناقلته الألسن ولاكته الأفواه عن عيد النوروز ، وأنّ الإسلام أيّده ، ورغّب في الغسل والصلاة والدعاء عند تحويل الشمس في برج الحمل ، فهو كلام عار عن الصحّة ومجرّد من الحقيقة .

فلم يرغّب الإسلام في هذا المجال قطّ ، بل رفضه واعتبر الإحتفال بهذا العيد كتقليد قوميّ بدعة من البدع . والرواية الواردة في هذا الباب عن المُعَلَّى بْنِ خُنَيْس ضعيفة السند . والروايات والأحاديث الأُخرى على هذا المنوال . والغسل والدعاء أيضاً على أساس أدلّة التسامح في السنن في ضوء روايات : **مَنْ بَلَغَهُ ثَوَابٌ عَلَى شَيْءٍ فَأَتَى بِهِ الْتِمَاسَ ذَلِكَ الثَّوَابِ أُوتِيَهُ وَإِن لَمْ يَكُنْ كَمَا بَلَغَ** ، فلا هو مشرعٌ للحكم ، و لا هو أساس للتمّسك بتلك الروايات في هذا المجال . وفي نيّتنا تأليف رسالة شاملة وكاملة حول عيد النوروز وعدم جواز التمسّك بأدلّة التسامح في السنن في هذا المجال **بحول الله وقوّته ، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العليّ العظيم**.

وكذلك ورد النهي عن المهرجان وهو (عيد مهركان) . واعتبر الشارع أنّ التمسّك بالنوروز والمهرجان من آداب الجاهليّة . ونأمل أن تظهر حقائق أكثر من خلال تأليف هذه الرسالة **إن شاء الله تعالى**.

إلى هنا ننهي حديثنا عن الشهور والسنوات القمريّة والشمسيّة ، ولن نتكلّم بعدُ عن تفسير النسيء الوارد في الآية الكريمة ، وفي الحديث النبويّ الشريف المأثور في حِجَّة الوداع . ونتعرّض هنا إلى المناسك الأُخرى التي أدّاها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في أرض مِنى .

لقد جاء رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى المَنْحَر قادماً من

المحلّ الذي خطب فيه بمنى ، ونحر بيده المباركة جميع البدن التي ساقها بنفسه .

وقلنا سابقاً إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ساق معه ٦٣ أو ٦٤ أو ٦٦ أو ٦٧ بدنة . و ساق أمير المؤمنين عليه السلام من اليمن ٣٧ أو ٣٦ أو ٣٤ أو ٣٣ بدنة إلى رسول الله . و أشركه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم معه في حجّه و هديه . فكان كنفس النبيّ في جميع المناسك .

فلهذا اشتركا في نحر البدن التي كان عددها مائة . فشرع رسول الله بالنحر أوّلاً ، وقيل : نحر ٦٣ بدنة بمقدار عمره ، إذ نحر عن كلّ سنة من عمره بدنة . ونحر أمير المؤمنين عليه السلام الباقي و هو تمام المائة . وكان ناجِيَة بن جُنْدب الخُزَاعيّ الأسْلَميّ حارساً على البدن كلّها .[1]

فأمر رسول الله أن يأخذوا من كلّ بعير بضعة ، ويجعلونها في القدر ويطبخونها . وبعد ذلك أكل هو ووصيّه العظيم أمير المؤمنين عليهما صلوات المصلّين ، من لحمها وشربا من مرقها .

وتصدّق رسول الله بالبدن كلّها ، وحتّى جلودها ، وجلالها وما علّق في أعناقها ، ولم يعط للجزّار منها شيئاً ، بل أعطاه أجره من شيء آخر غير الأجزاء والأعضاء وما يتعلّق بها .[2]

ولمّا فرغ رسول الله من النحر ، حلق رأسه الشريف ، حلقه مُعَمَّرُ بْنُ عَبْدِ اللَهِ . وأشار إلى الجانب الأيمن من رأسه ، فبدأ الحلاّق به فحلقه .

١ـ «فروع الكافي» ج ٤ ، ص ٢٥٠ ؛ و ص ٢٤٧ ، و ٢٤٩ أيضاً ؛ و «سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ١٣٤ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٢ ، ص ١٨٧ و ١٨٨ ؛ و «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٣٠٢ ؛ و «بحار الأنوار» ج ٦ ، ص ٦٦٦ ؛ و «روضة الصّفا» ج ٢ ، ذكر حجّة الوداع ؛ و «حبيب السّير» ج ١ ، الجزء الثالث ، ص ٤١٠ .

٢ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٣٠٣ ؛ و «بحار الأنوار» ج ٦ ، ص ٦٦٥ .

وأعطى أبا طلحة الأنصاريّ شعره ليقسّمه بين الناس ، ويصل لكلّ واحد شعرة أو شعرتان منه . ثمّ أشار إلى الجانب الأيسر ، فحلقه الحلّاق .

وأعطاه أيضاً لأُمّ سَليم زوجة أبي طلحة الأنصاريّ ، أو لكُرَيْب ، أو لأبي طلحة نفسه ليقسّمه بين الحجّاج .[1]

ولمّا فرغ من حلق رأسه ، ارتدى لباساً نظيفاً ومخيطاً وتحرّك نحو مكّة للطواف ، وأداء صلاة الطواف .

ولا يخفى أنّ الناس عندما كانوا يسألونه قبل التحرّك عن الحلق أو عن التقصير ، كان يقول : **رَحِمَ اللَهُ الْمُحَلِّقِينَ** . وفي رواية أنّه لمّا حلق بعض الصحابة وقصّر البعض الآخر ، قال : **اللَهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ** .

قالوا : **وَالمُقَصِّرِينَ ؟**

فأعاد رسول الله قوله : **اللَهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ** .

فقالوا : **وَالْمُقَصِّرِينَ ؟**

فقال رسول الله للمرّة الثالثة : **اللَهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ !**

ولمّا قالوا في المرّة الرابعة : **وَالْمُقَصِّرِينَ ؟**

قال رسول الله : **وَالْمُقَصِّرِينَ** .[2]

وقال البعض ، كان هذا التكرار من النبيّ في عُمْرَة الحُدَيْبِيَّةِ لا في حِجَّةَ الوَدَاع . ولكن لمّا ورد هذا الحوار في حِجَّة الوداع مضافاً إلى عُمْرة الحُدَيْبِيَّة ، فلا يستبعد أن يكون رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قد استغفر للمحُلّقين ثلاث مرّات ، وللمقصّرين في المرحلة الرابعة في كلا الموضعين .

١ـ «سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ١٣٤ .

٢ـ نفسه ، و «روضة الصّفا» ج ٢ ، ذكر حجّة الوداع .

ولمّا تحرّك رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من منى إلى مكّة، طلب عند المسجد الحرام ماءً، ولمّا أراد بعض الصحابة، ومنهم عمّه العبّاس أن يأتوه بالماء من بيوتهم، قال: «اسقوني ممّا يشرب الناس».[1] ثمّ أتى زمزم فنزع له السقّاؤون من بني عبد المطّلب، الذين كانوا مشغولين بنزع الماء دلواً.

فتناول منه، ثمّ مجّ مقداراً منه في الدلو وناوله السقّائين ليفرغوه في البئر ثانية، وقال: لولا أخاف أن يظنّ الناس أنّ هذا من المناسك، فيأتون زمزم لنزع الماء وتُغْلَبون، لأحببت أن أنزع الماء بيدي، حتّى أضع الحبل على عاتقي.[2]

طاف رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وصلّى، ورجع إلى مِنى في نفس اليوم. وقيل: صلّى الظهر بمكّة. وقيل: بمنى، وهذا القول بعيد، لأنّه مهما كان النهار طويلاً، فإنّ أداء مناسك منى من الرمي والحَلْق، ونحر ثلاث وستّين بدنة، وطبخها، وشرب شيء من مرقها، وإلقاء خطبة طويلة، والإجابة على أسئلة الناس، والقدوم إلى مكّة وهي تبعد فرسخين، وأداء المناسك في بيت الله الحرام، كلّ ذلك مستبعد أن ينتهي قبل الظهر بساعة، ويرجع إلى مِنى، ويصلّي فيها صلاة الظهر.[3] وجاء في «البداية والنهاية» ج ٥، ص ١٩١ أنّ حجّ النبيّ كان في الصيف، والنهار كان طويلاً.

فالقول الأقرب هو أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى الظهر بمكّة،

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥، ص ١٩٢.

٢ـ «سنن البيهقيّ» ج ٥، ص ١٤٦، ١٤٧، و «البداية والنهاية» ج ٥، ص ١٨٥، و «طبقات ابن سعد» ج ٢، ص ١٨٢.

٣ـ «البداية والنهاية» ج ٥، ص ١٩١.

ثمّ اتّجه تلقاء مِنى .

وينبغي أن نعلم أنّ الحجّ مهما كان نوعه ، تمتّعاً ، أو قِراناً ، أو إفراداً فله طوافان : أحدهما : يقال له : طواف الزيارة أو الإفاضة ، وهو أوّل طواف يقوم به المحرم بإحرام الحجّ ، سواء قبل الوقوف في عرفات كطواف القارِن والمفرد فيما إذا رغبا ، فإنّهما يقومان بذلك بعد الإحرام والدخول في مكّة . ونرى أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وأمير المؤمنين عليه السلام حيث كان حجّهما حجّ قِران ، وكانا قد ساقا معهما هدياً ، عندما دخلا مكّة ، طافا ، وسعيا أيضاً في أوّل وهلة قبل الوقوف في عرفات . وبعد هذا الطواف أيضاً ، سعيا بين الصفا والمروة .

وبالطبع فإنّ على القارن والمفرد بعد هذا الطواف أن يسعيا أيضاً بين الصفا والمروة ، سواء بعد الوقوف في عرفات كالمتمتّع ، أو كالقارِن والمفرد اللذين لم يطوفا ولم يسعيا قبل الوقوف .

والطواف الآخر : هو الطواف الذي يتمّ بعد الفراغ من مناسك الحج ، ويقال له : طواف النساء . ولا خلاف بين الشيعة والسنّة في وجوبه .

وهذا الطواف ليس جزءاً من أعمال الحجّ ، بل هو عمل واجب ومستقلّ ، ومنفصل عن أجزاء الحجّ . ولو لم يقم به أحد ، فلا إشكال في حجّه . غاية الأمر أنّه سيكون قد ترك عملاً واجباً وأنّ أثره الذي يترتبّ عليه وهو حلّيّة النساء سينعدم .

وسبب تسمية طواف النساء هو حلِّيَّة النساء والعقد عليهنّ ، والشهود على العقد ، في مقابل طواف الإفاضة الذي يمثّل جزءاً من الحجّ ، وما يترتّب عليه هو حلِّيَّة الطيب والعطر .

وأهل السنّة يوجبون هذا الطواف أيضاً . غاية الأمر أنّهم يسمّونه

طواف الوداع . ويعتبرون ما يترتّب عليه حلّيّة النساء أيضاً ، إذ تبقى النساء على حرمتهنّ بدونه .

والسبب في أنّهم لا يسمّونه طواف النساء هو أنّهم جميعاً لا يرون حلّيّة الطيب في طواف الزيارة والإفاضة . وأكثرهم يرى أنّ استعمال الطيب يحلّ بمجرّد الحلق أو التقصير في منى . فلا تضادّ بين هذين الطوافين عندهم فيسمّون الطواف الأخير : طواف النساء . إلّا أنّ ما يترتّب على هذا الطواف ـ كما ذكرنا ـ هو حلّيّة النساء عندهم إجماعاً . فطواف الوداع الواجب عندهم ـ في الحقيقة ـ هو هذا الطواف ، وأثره هو نفس الأثر ، واختلاف التسمية لا يستدعي تغيير حقيقة العمل .

بَيدَ أنّ الشيعة ـ مضافاً إلى هذا الطواف الواجب ـ ترى استحباب طواف آخر يسمّى طواف الوداع عند الخروج من مكّة .

ولا يسعى في طواف النساء أو الوداع عند العامّة ، مع أنّه واجب . وفيه صلاة ركعتين واجبة تقام بعده . غير أنّ طواف الإفاضة فيه سعي ، والعمل بدونه ناقص .[1]

فلهذا نرى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وأمير المؤمنين عليه السلام قد سعيا بعد طواف الإفاضة ، غير أنّهما لم يسعيا بعد طواف النساء أو الوداع الذي قاما به بعد الوقوف في عرفات وأداء المناسك يوم عيد الأضحى .

أمّا الذين أحرموا للحجّ من مكّة بأمر رسول الله ، وكان حجّهم حجّ الإفراد ، فعليهم بعد الوقوف وأداء المناسك في منى أن يطوفوا طواف الإفاضة ، ويسعوا ، ثمّ يطوفوا بعد السعي طواف النساء أو طواف الوداع ،

١ـ انظر : «سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ١٤٦ .

فالحمد للّه وحده .

رجع رسول الله إلى منى يوم عيد الأضحى بعد أداء المناسك في بيت الله الحرام . وعندماكان يسأله الناس حول تقديم بعض المناسك الخاصّة بمنى على البعض الآخر جهلاً أو نسياناً ،كان يقول : لَا حَرجَ . سواء تقدّم الحَلْق على الذبح ، أو الحَلْق على الرمي ، وحتّى لو تقدّم طواف الزيارة على الرمي .كان يقول : لَا حَرَجَ .[1]

وهنا تنسجم الروايات المأثورة عن الشيعة والعامّة مع هذا الحكم . وننقل فيما يلي روايتين عن الشيعة ، وروايتين عن العامّة .

أمّا عن الشيعة ، فقد روى عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل بن دُرَّاج ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يزور البيت قبل أن يحلق ، قال : **لَا يَنْبَغِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاسِياً .**

ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَهِ صَلَّى اللَهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ أُنَاسٌ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَا رَسُولَ اللَهِ ! إِنِّي حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ ، فَلَمْ يَتْرُكُوا شَيْئاً كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يُؤَخِّرُوهُ إِلَّا قَدَّمُوهُ ، فَقَالَ : لَا حَرَجَ .[2]

والثانية : رواية رواها عدّة من الأصحاب ، عن سهل بن زياد ، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر قال : قلت للإمام الباقر عليه السلام : إنّ رجلاً من أصحابنا رمى الجمرة يوم النحر ، وحلق قبل أن يذبح .

فقال : إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لمّاكان يوم النحر ،

١ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٣٠٥ ، طبعة مصر ، سنة ١٣٥٣ هـ .

٢ـ «فروع الكافي» ج ٤ ، كتاب الحجّ ، ص ٥٠٤ ؛ و «بحار الأنوار» طبعة كمباني ، ج ٦ ، ص ٦٦٢ .

أتاه طوائف من المسلمين ، فقالوا : يا رسول الله ! ذبحنا من قبل أن نرمي ، وحلقنا من قبل أن نذبح ، ولم يبق شيء ممّا ينبغي لهم أن يقدّموه إلّا أخّروه . ولا شيء ممّا ينبغي لهم أن يؤخّروه إلّا قدّموه ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله : **لَا حَرَجَ ، لَا حَرَجَ** .[1]

وأمّا عن العامّة ، فقد جاء في «صحيح مسلم» عن عمرو بن العاص ، قال : وقف رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في حجّة الوداع بمنى على راحلته للناس يسألونه .

فجاء رجل ، فقال : يا رسول الله ! لم أشعر أنّ التحلّل قبل النحر ، فحلقت قبل أن أنحر ، فقال : **اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ** .

ثمّ جاءه رجل آخر ، فقال : يا رسول الله ! لم أشعر أنّ الرمي قبل النحر ، فنحرتُ قبل أن أرمي ، فقال : ارْمِ وَلَا حَرَجَ .

وجاءه آخر ، فقال : إنّي أفضت إلى البيت قبل أن أرمي ! فقال : **ارْمِ وَلَا حَرَجَ** .

قال : فما سئل رسول الله عن شيء قدّم ولا أخّر إلّا قال : **افْعَلْ وَلَا حَرَجَ** .[2]

الثانية : رواية رواها أحمد بن عمر بن أَنَس العذريّ بسنده عن أُسامة بن شريك ، قال : شهدت رسول الله في حجّة الوداع وهو يخطب ، وهو يقول : **أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وأَخَاكَ ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاك** . قال : فجاء قوم ،

١ـ «فروع الكافي» ج ٤ ، كتاب الحجّ ، ص ٥٠٤ ؛ و «بحار الأنوار» طبعة كمباني ، ج ٦ ، ص ٦٦٢ .

٢ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٣٠٥ : و «سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ١٤١ ، و ص ١٤٢ أيضاً ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٩٩ .

فقالوا : يا رسول الله ، قيِّدنا بنوير بوع !

فقال رسول الله : لا تجني نفس على أُخرى ، ثمّ سأله رجل نسي أن يرمي الجمار ، فقال : **ارْمِ وَلَا حَرَجَ** . ثمّ أتاه آخر ، فقال : يا رسول الله ! نسيت الطواف ، فقال : **طُفْ وَلَا حَرَجَ** .

ثمّ أتاه آخر ، حلق قبل أن يذبح ، قال : **اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ** . فما سألوه يومئذٍ عن شيء إلّا قال : **لَا حَرَجَ ، لَا حَرَجَ** .

ثمّ قال : **قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ الْحَرَجَ إِلَّا رَجُلاً اقْتَرَضَ امْرَءاً مُسْلِماً فَذَلِكَ الَّذِي حَرَجَ وَهَلَكَ . وَقَالَ : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً إِلَّا الْهَرَمَ .**[1]

نعم لقد دار البحث حول التقديم والتأخير في مناسك منى بعضها على البعض الآخر في مجالين .

الأوّل : عند الجهل بلزوم التقديم أو النسيان . وفي هذه الحالة تجمع الروايات على عدم لزوم الإعادة والتكرار ، كما مرّ في رواية جميل المتقدّمة . وهنا مع فرض لزوم التقديم والتأخير وشرطيّة ذلك ، كما يستفاد من الروايات ، ينبغي أن نقول بأنّ الشرطيّة منحصرة عند التذكّر والعِلْم ، لا عند الجهل والنسيان .

الثاني : عند التعمّد والعلم . وحينئذٍ على الرغم من الروايات الواردة في لزوم الإثم والذنب والحرج ، مع فرض صحّة الحجّ ، وقطع أصحابنا بعدم لزوم التكرار والاعادة ، ينبغي القول : إنّ هذه الشرطيّة في التقديم والتأخير من باب تعدّد المطلوب ، لا من باب وحدة المطلوب المشروطة بهذا الشرط . وفي هذه الحالة لو أتى أحد بأصل الماهيّة والطبيعة ، فإنّ المطلوب قد تحقّق ، ولا مجال للإعادة والتكرار ، إلّا أنّه في الوقت نفسه

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٩٧ ، و «سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ١٤٦ .

فات مطلوب آخر ، وهو التقديم والتأخير ، ممّا يستلزم الحَرَج والذنب . وعلى الرغم من أنّ الحجّ أيضاً صحيح وكامل ، ولكنّه ليس حجّاً تامّاً . وهنا يستبين الفرق بين الكمال والتمام . ويسمّى يوم العيد : يوم النَّحْر ، ويوم الأضحى ، ويوم الحجّ الأكبر .[١]

ويسمّى اليوم الحاديّ عشر ، والثاني عشر ، والثالث عشر : أيّام التَّشْريق ، وذلك للمعان الشمس وإشراقها على لحوم الأضاحي التي تُشَرَّق وتتلألأ بسبب أشعّة الشمس ، ولذلك أُطلق على الليالي التي تسبقها : لَيَالي التَّشْرِيق . ويصطلح على اليوم الحاديّ عشر : يَوْم الرُّؤوس ويوم القَرّ أيضاً . لأنّ الحجّاج يأكلون فيه رؤوس الأضاحي غالباً ، ويقرّون فيه مقابل يوم النَّفْر . واليوم الثاني عشر هو **يَوْم الأَكْرُع أو يَوْمَ الأَكَارِع أو يَوْمُ النَّفْرِ الأَوَّل** لأنّ الحجّاج يطبخون فيه أكارع الإبل والأغنام وباعتباره أوّل يوم يفرغ فيه الحجّاج من أعمالهم ، أو يذهبون إلى مكّة ، أو إلى أوطانهم فقد سُمّي بيوم النفر . كما يدعى اليوم الثالث عشر **بِيَوْمُ النَّفْرِ الثَّانِي** إذ ينفر فيه الحجّاج الذين لم ينفروا يوم النفر الأوّل .[٢]

ويجب على الحاجّ أن يبقى في منى حتّى منتصف الليل ، وذلك في الليلتين الحادية عشرة والثانية عشرة . إلّا أن يكون في مكّة مشغولاً بالعبادة .

ولمّا كان العبّاس بن عبد المطلّب عمّ النبيّ يتولّى سقاية الحاجّ ، فلهذا

١ـ في عبارة يوم الحجّ الأكبر ينبغي أن نعلم أنّ الأكبر صفة لليوم لا للحجّ . أي : أكبر وأفضل يوم من أيّام الحجّ وهو عيد الأضحى .

٢ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ٢٠٣ .

استأذن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم أن يبقى في مكّة ليالي منى .[١]

وأجاز رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لرعاة الإبل أن يرموا جمراتهم يوم العيد ، ولا يرموا في اليوم الذي يليه ، بل يرموا بدله في اليوم التالي لهذا اليوم وهو يوم النفر الأوّل . وأجاز لهم أيضاً أن يرموا بالليل .[٢]

وجاء في بعض الروايات أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يأتي إلى مكّة ليلاً لزيارة بيت الله ، ثمّ يرجع .

وأقام رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في مسجد الخَيْف بمنى . وأمر أن يقيم المهاجرون في الجانب الأيمن ، والأنصار في الجانب الأيسر ، وسائر الناس بعد ذلك .

وقيل له : يا رسول الله ! ألّا نبني لك بمنى بناء يظلّك ؟ فلم يقبل ، وقال : **مِنى مُنَاخُ مَنْ سَبَقَ** .[٣]

ورمى رسول الله في اليوم الحادي عشر الجمرة الأُولى ، ثمّ رمى الجمرة الوسطى وبعدها رمى جمرة العقبة ، كلّ جمرة بسبع حصيّات ، يكبّر مع كلّ حصاة .

ووقف عند الأُولى والوسطى إلى القبلة قبل الرمي ، ودعا الله عزّ وجلّ ثمّ رمى . أمّا في جمرة العقبة فلم يقف إلى القبلة ، ولم يدعُ ، بل رمى ورجع .[٤]

وما ذكره المرحوم الفيض الكاشانيّ في كتاب «المحجّة البيضاء» من

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ٢٠٠ .

٢ـ «سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ١٥٠ و ١٥١ ؛ و «فروع الكافي» ج ٤ ، ص ٤٨١ ، ٤٨٢ .

٣ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ١٩٩ ؛ و «سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ١٣٨ و ١٣٩ .

٤ـ «فروع الكافي» ج ٤ ، ص ٤٨٠ إلى ٤٨٢ ؛ و «سنن البيهقيّ» ج ٥ ، ص ١٤٨ ؛ و «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ٣٠٠ .

وجوب الوقوف إلى القبلة عند رمي جمرة العقبة سهو ،كما يبدو .

وخطب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في اليوم الحاديّ عشر أيضاً ، وحذّر من المخالفة ، ورغّب الناس باتّباع السنّة . وقال بعد إسقاط الربا ووضعه عامّةً ، ووضع ربا عمّه العبّاس خاصّةً ، وإهدار كلّ دم أُريق في الجاهليّة ، وكذلك دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطّلب ، وإسقاط كلّ مظلمة أُخرى كانت في الجاهليّة ، ودعوة الناس إلى احترام أموال المسلمين ، وبيان حرمة النسيء ، واستدارة الزمان كهيئته الأُولى :

أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْض ! أَلَا إنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ وَلِكَنَّهُ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَكُمْ.[1]

ثمّ قال :أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ! أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ! ثُمَّ قَالَ : لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَإنَّهُ رُبَّ مُبَلِّغٍ أَسْعَدُ مِنْ سَامِعٍ !

قال حمّيد : قال الحسن حين بلغ هذه الكلمة : **قَدْ وَاللَهِ بَلَّغُوا أَقْوَاماً كَانُوا أسْعَدَ بِهِ.**

وقال الحافظ أبو بكر البزّاز : لمّا نزلت سورة النصر على رسول الله بمنى في أيّام التشريق ، ركب راحلته ، ووقف للناس بالعقبة ، فاجتمع إليه ما شاء الله من المسلمين ، فخطب فيهم .

وبعد فقرات كثيرة أوصى فيها بالنساء وأداء الأمانة ، وأكّد على حرمة الأشهر الأربعة ، وغير ذلك ، قال : **وَلَا يَحِلُّ لِامْرِءٍ مِنْ مَال أخيهِ إلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ.**

ثمّ قال : **أَيُّهَا النَّاسُ ! إنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَم تَضِلُّوا:**

١ـ حَرَّش بين القوم : أغرى بعضهم على بعض ، وكذلك بين الكلاب وما شاكلها.

كِتَابَ اللَهِ فَاعْمَلُوا بِهِ![١]

(ويتّضح من الخطب التي خطبها صلّى الله عليه وآله وسلّم قبل هذه الخطبة وبعدها، وجاء فيها لفظ: **وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي** أنّ هذه العبارة كانت موجودة في هذه الخطبة وأُسقطت منها).

وقد خطب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في حجّة الوداع خمس خطب:

الأُولى: في السابع من ذي الحجّة بمكّة المكرّمة. الثانية: يوم عرفة. الثالثة: يوم عيد الأضحى. الرابعة: يوم القَرّ: وهو اليوم الحاديّ عشر، بمنى. الخامسة: في يوم النفر الأوّل،[٢] وهو اليوم الثاني عشر، بمنى.[٣]

وبقي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بمنى أيضاً في الليلة الثانية عشرة والليلة الثالثة عشرة، ورمى الجمرات الثلاث ـ كما ذكر ـ في صباح كلّ ليلة من هاتين الليلتين. وتوجّه إلى مكّة في ظهر اليوم الثالث عشر.[٤]

ويطلق على اليوم الثالث عشر: يوم النَّفر الثاني، وعلى الإمام أن يبقى بمنى حتّى ذلك اليوم، على الرغم من أنّ أكثر الحجّاج يخرجون من منى في يوم النفر الأوّل.

وكان **مُعَمَّرُ بْنُ عَبْدِ اللَهِ بْنُ حَرَاثَةَ** هو الذي يرحل لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم [ليركب عليه. ولمّا أراد أن يركب]، فقال: يا معمّر! إنّ الرحل لمسترخي!

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥، ص ٢٠١ إلى ٢٠٣.

٢ـ «سنن البيهقيّ» ج ٥، ص ١٥١.

٣ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣، ص ٣٠٦.

٤ـ «حبيب السير» ج ١، الجزء الثالث، ص ٤٠١.

فقال معمّر : بأبي أنت وأُمّي ! لقد أشدُّه كماكنتُ أشدّة . ولكنّ بعض من حسدني مكاني منك يا رسول الله أراد أن تستبدل بي ! فقال رسول الله : ماكنت لأفعل ![1]

أجل ؛ معمّر هذا هو الذي كان يحلق رأس رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وكانت قريش تقول عند الحلق : يا معمّر ، أُذُنُ رَسول الله في يدك ! وفي يدك الموسى!

فقال معمّر : والله إنّي لأعدّه من الله فضلاً عظيماً عليّ ! [2]

وكان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قد عيّن حدود عرفات والمشعر الحرام . وها هو يعيّن حدود منى من أربعة أطراف ، ثمّ يتوجّه إلى مكّة المكرّمة .

ثمّ خرج رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من منى ، ونزل في المُحَصَّب .[3] وسمّي المحصَّب بهذا الاسم بسبب وجود الحصباء ، لأنّ الأبطح هي الأرض الرمليّة الواقعة في المسيل ، والمغطّاة بالرمل الناعم .

والمحصَّب هو المحلّ الذي تعاقدت فيه قريش مع بني كنانة للتضييق على بني هاشم ونبى عبد المطّلب ، بأن لا يناكحوهم ، ولا يبايعوهم ، ولا يؤوهم ، حتّى يسلّموا إليهم رسول الله : ليقتلوه .

وتسمّى هذه الأرض : **خَيْف بَني كِنَانَةَ** ، أي : الأرض الواسعة .[4]

وفي ضوء ذلك العقد ، كان الرسول الأكرم ومعه المسلمون محاصرين في شعب أبي طالب عليه السلام ثلاث سنوات . وكان أبو طالب

---

١ و ٢ـ «فروع الكافي» ج ٤ ، ص ٢٥٠ و ٢٥١ .

٣ـ المحصَّب أرض في الأبطح ، شرقيّ مكّة ، وتقع بينها وبين منى.

٤ـ «البداية والنهاية» ج ٥، ص ٢٠٣ إلى ٢٠٥ .

ـ بكلّ ما أُوتي من قوّة وإمكانيّة ـ يدعمهم ويحميهم ماليّاً ودفاعيّاً ، إلى أن ثبت إعجاز النبيّ إذ أخبر عمّه أنّ الله قد سلّط على معاهدتهم حشرة الأرضة فأكلتها ولم تبق منها إلّا عبارة : **بِاسْمِكَ اللَهُمَّ** .

ونظم أبو طالب عليه السلام والد أمير المؤمنين عليه السلام هذه الأبيات في ذلك الحين لحماية رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم :

وَاللَهِ لَنْ يَصِلُوا إلَيْكَ بِجَمْعِهِمْ حَتَّى أُوَسَّدَ فِي التُّرابِ دَفِينا
فَاصْدَعْ بِأمْرِكَ مَا عَلَيْكَ غَضَاضَةٌ وَأبْشِرْ بِذَاكَ وَقُرَّ مِنْكَ عُيُونَا
وَدَعَوْتَنِي وَعَلِمْتُ أَنَّكَ نَاصِحِي وَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ ثَمَّ أَمِينَا
وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينَا[1]

١ـ كتاب «مؤمن قريش» تأليف الخُنَيْزي ، ص ١٦١ ، وذكر مصادرها في الهامش: «شرح نهج البلاغة» لابن أبي الحديد ج ٢ ، ص ٣٠٦ ؛ و «السيرة النبويّة» ج ١ ص ٨٥ و ١٩٧ ؛ و «ثمرات الأوراق» ج ٢ ، ص ٤ ؛ و «العبّاس» ص ٢٢ و ٢٣ ؛ و «هاشم وأُمَيَّة» ص ١٦٧ ، ⇦ ⇦ و «الكشّاف» ج ١ ، ص ٤٤٨ و ج ٢ ، ص ١٠ ؛ و «تذكرة الخواصّ» ص ٩ ؛ و «معجم القبور» ج ١ ، ص ١٨٦ ؛ و «المناقب» ص ٣٤ ؛ و «ديوان أبي طالب» ص ٧ ؛ و «أعيان الشيعة ج ٣٩، ص ١٢٨ ؛ والبيت الأوّل في «السيرة الحلبيّة» ج ١ ، ص ٣٢٢ ، والبيتان الأخيران في «الإصابة» ج ٤ ، ص ١١٦ ؛ وأُسند إلى مصادر عديدة في كتاب «الحجّة» ص ٦٣ ، وأُسند إلى مصادر عديدة في كتاب «شيخ الأبطح» ص ٢٧ و ٨٨ أيضاً . وأُرجع في كتاب «الغدير» ج ٧ ، ص ٣٣٤ إلى مراجع متعدّدة ، وقال : رواه الثعلبيّ في تفسيره . وقال : اتّفق مقاتل ، وعبدالله بن عبّاس ، والقاسم بن مَحْضَرَة ، وعَطاء بن دينار في صحّة نقل هذه الأبيات عن أبي طالب . وعدّها البَرْزَنْجِيّ من كلام أبي طالب المعروف . وأخرجها البيهقيّ في «دلائل النبوّة» عن طريق ابن إسحاق ، عن يعقوب بن عُتَيبة بن المُغيرة بن الأخْنَس ، كما قال شارح «الكشّاف» في ج ٢ ، ص ١٠ .

وأقول : ذكر أبو الفداء ، وهو من العامّة ، هذه الأبيات في تأريخه لإثبات هذا الأمر . واستشهد ببعضها ابن هِشَام في «قَطْر النَّدَى» في باب التمييز ، وكذلك السُّيُوطيّ في «شرح ألفيّة ابن مالك» في أفعال المدح والذمّ ، لإثبات بعض المسائل النحويّة .

وأرض الأبطح هذه هي الأرض التي نزلها رسول الله عند دخوله مكّة . ولم ينزل في بيوت مكّة ، وقال : لا أنزل في بلد خرجت منه .

ولمّا كانت هذه الأرض موضعاً لمعاهدة قريش مع بني كنانة ، لذلك نزل فيها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لإعلان عظمة الإسلام وانتصاره . وذلك قبل الوقوف في عرفات وبعده . ومن هذا المنطلق فعندما سألوه بمنى في الليلة الثالثة عشرة ؛ أين تنزل غداً ؟! قال : **نَحْنُ نَازِلُونَ غَداً إن شَاءَ اللهُ بِخَيْفِ بَني كِنَانَةَ ـ يَعْنِي الْمُحَصَّبَ** .[١]

وجاء في الحديث أنّه قصد النزول في المُحَصَّب مُراغمة لما كان تَمالأ عليه كفّار قريش لمّا كتبوا الصحيفة من مقاطعة بني هاشم وبني المطّلب حتّى يسلّموا إليهم رسول الله صلّى الله عليه وآله .

وكذلك جعل نزوله في المحصَّب عام الفتح (السنة الثامنة للهجرة) عندما فتح مكّة . وعلى هذا فالنزول في المحصَّب بعد الوقوف في عرفات سُنّة مرغوبة وممدوحة .

ولكنّ ما يستفاد من روايات الشيعة هو أنّ هذه السُّنّة للذين يدخلون مكّة في النفر الثاني كرسول الله .[٢]

وصلّى رسول الله صلّى الله عليه وآله الظهر ، والعصر ، والمغرب ، والعشاء في المحصَّب : **فَهَجَعَ هَجْعَةً ، أَوْ رَقَدَ رَقْدَةً** .[٣] فلهذا يستحبّ للحاجّ بعد مجيئة إلى منى أن يستريح مضطجعاً في مسجد الحصباء ، وهو محلّ نزول رسول الله في المحصَّب ، ثمّ يذهب إلى مكّة .

١ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ٢٠٥ ، و ص ١٩٩ أيضاً .

٢ـ «المحجّة البيضاء» ج ٢ ، ص ١٨٢ .

٣ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ٢٠٦ .

وفي هذا الحين ، أذن رسول الله صلّى الله عليه وآله للحجّاج بالرحيل إلى بيت الله الحرام ، وطواف النساء أو الوداع .[١] وجاء هو وأمير المؤمنين عليه السلام وسيّدة العالم : الصدّيقة الزهراء عليها السلام ، والحسنان ، والزينبان ، وآخرون غيرهم من ذوي العلاقة ، جاءوا إلى بيت الله الحرام قبل صلاة الصبح ليطوفوا ، ويصلّوا صلاة الطواف .

وتقول : زوجته الكريمة أُمّ سلمة : شكوت إلى رسول الله أنّي أشتكي .

فقال : طوفي من وراء الناس وأنتِ راكبة ! فطفت ورسول الله يصلّي حينئذٍ إلى جنب البيت وهو يقرأ : **وَٱلطُّورِ * وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ * فِى رِقٍّ مَّنشُورٍ * وَٱلْبَيْتِ ٱلْمَعْمُورِ * وَٱلسَّقْفِ ٱلْمَرْفُوعِ** .[٢]

وطاف الرسول الأكرم بعد صلاة الصبح ، وتوقّف في المُلْتَزَم (موضع بين الحجر الأسود ، وباب الكعبة) فدعا ، ثمّ ألصق وجهه وصدره بالملتزم بحيث التصق جسده الشريف بجدار الكعبة .[٣]

وأخذ رسول الله شيئاً من ماء زمزم . وكان كلّما رجع من غزوة أو حجّة أو عمرة يقول ثلاثاً : **اللَهُ أَكْبَرُ اللَهُ أَكْبَرُ . وبعد ذلك يقول : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ ، قَدِيرٌ آئِبُونَ ، عَابِدُونَ ، سَاجِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ، صَدَقَ اللَهُ وَحْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ .**

وعندما دخل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مكّة ، دخلها من

---

١ و ٤ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ٢٠٦ و ٢٠٧ .

٣ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ٢٠٦ و ٢٠٧ .

أعلاها ، من ثَنيّة الكَدَاء .[١] وعندما خرج منها ، فإنّه خرج من أسفلها ، من ثَنيَّة الكُدَى (بضمّ الكاف والقصر) .[٢]

واستغرقت إقامته في مكّة عشرة أيّام :[٣] دخلها في يوم الأحد الخامس من ذي الحجّة ، وبقي في الأبطح حتّى يوم الأربعاء ، ثمّ تحرّك صوب عرفات ، وبقي ليلة الخميس في منى ، وكان في عرفات يوم الخميس ، وهو يوم عرفة . ويوم الجمعة وهو يوم العيد ،كان في منى ، وأقام فيها يوم السبت ، والأحد ، والاثنين حتّى الظهر من أجل أداء مناسكها . وكان بمكّة في الأبطح الثلاثاء ، وجاء إلى بيت الله قريباً من أذان الصبح . وبعد الطواف وصلاة الصبح ، خرج من مكّة يوم الثلاثاء وتوجّه نحو المدينة المنوّرة .

وخرجت قافلة الحجيج من مكّة باتّجاه الجُحفة وغدير خمّ . وغدير خمّ هو الموضع الذي تمّ فيه الإعلان عن الولاية المطلقة لأمير المؤمنين عليه السلام . فما أعظمه من مقام ! وما أرفع شأنه من أعلان .

أَلَمْ تَعْلَمُوا أنَّ الْوَصِيَّ هُوَ الَّذِي آتَى الزَّكَاةَ وَكَانَ فِي الْمِحْرَابِ
أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ الْوَصِيَّ هُوَ الَّذِي حُكْمُ الْغَدِيرِ لَهُ عَلَى الأَصْحَابِ[٤]
الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلْنَا مِنَ المُتَمَسِّكِينَ بِوَلَايَتِهِ وَالحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ.

١ـ الثنيّة تعني العقبة ، والطريق الذي ينتهي إليها . والكداء بفتح الكاف والمدّ .

٢ـ «البداية والنهاية» ج ٥ ، ص ٢٠٧ ؛ و «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٣٠٧ ؛ و«حبيب السير» ج ١ ، الجزء الثالث ، ص ٤١٢ .

٣ـ «السيرة الحلبيّة» ج ٣ ، ص ٣٠٧ ؛ و «بحار الأنوار» ج ٦ ، ص ٦٦٦ .

٤ـ للصاحب بن عبّاد ، نقلاً عن «الغدير» ج ٤ ، ص ٦٦ .